الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيـة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمـي

جامعة الجزائر 3

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الاقتصاد

تخصـص: " تحليل اقتصادي "

الموضـوع:

انـتقـال الاقـتصاد الجزائـري لاقـتصاد الـسوق

إعداد الطالبة:

ديغش خيرة

إشراف:

د. قادة أقاسم

لجنة المناقشة

الأستاذ: قادة أقاسم... مقررا

الأستاذ: بدعيدة عبدالله .... رئيسا

الأستاذ: كسرى مسعود..................................... عضوا

الأستاذ: مصطفى زروني................................... عضوا

الأستاذة: عبدودي فاطمة الزهراء........................... عضوة

2011-2010

إهداء

إلى أمي براً بها واعترافاً لجميلها و وفاءاً لعطائها.

"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما

كما ربياني صغيراً."

سورة الإسراء، الآية23

إلى إخوتي وأختاي الاعزاء سندي في هذه الحياة بارك الله فيهم ولهم.

إلى قرة عيني ولدي الحبيب أويس وإلى زوجي معيني ورفيق دربي في هذه الحياة...

"والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما"

"سورة الفرقان " الآية74.

إلى جميع أفراد أسرة زوجي الدين علي خاصة أبي الحاج أحمد وأمي الثانية عائشة.

كلمة شكر و تقدير

الحمد لله على نعمته وعظيم شأنه ورفعة منزلته، خالق غير مخلوق، معبود غير عابد، محمود غير حامد، اللهم أهدني بجلال قدرك وعظيم شأنك الى كل عمل لك فيه رضا ولي فيه صلاح وأسبغ علي من نعمتك ورحمتك التي وسعت كل شيء يا ارحم الراحمين. الحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذا البحث، ولا يسعني إلا أن أسجد لله شكراً وحمداً على توفيقه، ويذكر لأهل الفضل علينا بعد الله سبحانه كل جميل وحسن صنيع.

"**من لم يشكر الناس لم يشكر ا**لله " حديث شريف.

وأخص بالشكر والامتنان والتقدير الأستاذ الدكتور **أقاسم قادة** أطال الله عمره، المشرف على البحث وذلك على صبره معنا في تقديم النصح والإرشاد والآراء النيرة وعلى كل ما بذله من جهد والذي كان لتوجيهاته وملاحظاته القيمة الأثر الكبير علينا.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان للأستاذ الدكتور بلعيد رابح، و جميع الأساتذة الذين قدموا لنا يد العون على تحفيزنا و دفعنا لإتمام هذا البحث.

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة،الذين شرفونا بحضورهم لمناقشة هذه الأطروحة و أخص بالذكر الأستاذ الدكتور بدعيدة عبدالله، الأستاذ الدكتور كسرى مسعود والأستاذة عيدودي فاطمة الزهراء.

إلى كل أساتذة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي وأساتذة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر.

ولا يفوتني أن أتقدم بعظيم الشكر ووافر الامتنان إلى كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة قبل وأثناء إعداد البحث.

والله الموفق

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

المقدمة العامة:

لقد مرت البشرية خلال تطورها بعدة مراحل، فمن مرحلة الزراعة والتي عرفت ميلاد المجتمع الزراعي واستمرت تقريبا حتى القرن التاسع عشر، حيث تلتها المرحلة الثانية أين تحول المجتمع البشري إلى المرحلة الصناعية ليصبح بذلك مجتمعا صناعيا تسود فيه الصناعة على الزراعة ولتكون المصدر الرئيسي لخلق الثروة وهذا حتى منتصف القرن العشرين، أين دخلت البشرية عصرا جديدا تصاحب مع التطور التقني المتسارع لعصر التكنولوجيا والمعلوماتية، وتمخض عن ذلك عصر المعلومات وتحول بذلك المجتمع البشري من مجتمع صناعي إلى ما يسمى " مجتمع المعلومات " تلعب المعلومة فيه دور الريادة في تكوين المعرفة الإنسانية ودفع عجلة التنمية والتطور بهذا المجتمع الجديد.

وأمام التطورات التي يشهدها الاقتصاد العالمي، وبروز المؤسسات المالية والنقدية والتجارية الدولية، وضرورة اندماج اقتصاديات البلدان النامية في الاقتصاد العالمي تظهر حتمية الإصلاحات الاقتصادية، ففي إطار التبادل الدولي والاندماج الاقتصادي العالمي تظهر جدلية السياسات الاستثمارية المتضاربة بين الدول المتقدمة والدول الأقل نموا، إذ أنه وفي خضم هذه التحولات الاقتصادية العالمية تجد حكومات الدول الأقل نموا في مجال سياساتها الاقتصادية ما يتطلب منها إعادة هيكلة حقيقية لاقتصادياتها تحت إشراف المؤسسات الدولية.

كذلك تميز القرن العشرين بانتشار التكتلات والمنظمات الدولية التي بفضلها أصبح العالم عبارة عن شبكة معقدة ومتداخلة من العلاقات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بسبب تداخل وظائف هذه المنظمات مع بعضها البعض.

المقدمة العامة

ب.

وقد شهد الربع الأخير خاصة من القرن الماضي تطورات هامة، من بينها فشل السياسات التخطيطية في تحقيق تنمية اقتصادية دائمة، أدى إلى سقوط المعسكر الشرقي بزعامة الاتحاد السوفياتي وظهور الأحادية القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية، فأصبحت التحولات تسير نحو ليبرالية اقتصادية .

مما أدى بالعديد من الدول لإعادة النظر في تنظيمها الاقتصادي، خاصة بعد فشل الاقتصاد الاشتراكي بسبب كثرة مشاكله ونتائجه السلبية سواءا من الناحية الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، فأصبح من أهم اهتمامات الدول التي اتبعته خاصة منها الدول النامية، التحول من الاقتصاد الموجه الذي يسيره التخطيط الاقتصادي إلى الاقتصاد الذي يعمل بآليات السوق الحرة، ففتحت أبوابها على العالم الخارجي.

كما سعت نفس الدول في نفس الوقت إلى تنسيق سياساتها التجارية والاقتصادية بإقامة التكتلات الاقتصادية الجهوية حتى ترفع مستوى رفاهيتها.

والجزائر مثلها مثل معظم دول العالم الثالث، بعد استرجاعها للاستقلال السياسي حاولت دعمه بالاستقلال الاقتصادي، حيث تبنت إستراتيجية للتنمية، بالاعتماد على السياسة الاقتصادية الاشتراكية، حيث ظل التوجيه المركزي والتسيير الإداري الأحادي مهيمنا على الحياة الاقتصادية منذ الاستقلال، فاهتمت الدولة طوال عقدين من البناء الاقتصادي بالمؤسسات الكبرى، تماشيا مع سياسة الصناعات المصنعة الثقيلة، التي حاولت اختصار المسافة نحو التقدم الصناعي والاقتصادي، ولقد اعتبرت هذه الأخيرة صناعة ناشئة، فنموها يفرض حماية جمركية من المنافسة الأجنبية، ولتحقيق ذلك طبقت سياسة تجارية مبنية على احتكار الدولة للتجارة الخارجية، مستندة بذلك على مختلف القيود الجمركية وغير الجمركية.

لقد تأكد بلوغ نموذج التنمية المتبع خلال العشريتين (1970-1990) فشله، وعليه استوجب الوضع الانتقال وبخطى متسارعة من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد تحكمه آليات السوق الحرة المنفتحة على العالم الخارجي، فقامت الجزائر بوضع برنامج للإصلاح الاقتصادي نتيجة لاتفاق مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وذلك بهدف إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني، تحاول من خلالها

ت.

إرساء قواعد اقتصاد السوق و ذلك بتحرير تجارتها الخارجية، فتح أسواقها للسلع والخدمات الأجنبية وكذا إعادة هيكلة نظامها الاقتصادي ليتماشى مع مرحلة العهد الجديد التي تمس كل القطاعات المكونة له (للاقتصاد الوطني) على حد السواء، والذي يتطلب إدخال التعديلات اللازمة عليه لمساعدته على التكيف مع هذه المستجدات.

كل المعطيات الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر آنذاك تبين أن الاقتصاد الجزائري في تلك المرحلة كان يحتاج إلى إتباع سياسات وطرق وأفكار ذكية للاستفادة من مسار الاندماج والارتباط الاقتصادي والتجاري العالمي على أوسع نطاق.

أهمية البحث:

يعد موضوع الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى اقتصاد السوق من مواضيع الساعة في الساحة الوطنية، حيث يوضح لنا هذا الأمر علاقة التنمية الاقتصادية بالتصحيحات الهيكلية في الاقتصاد الوطني والتحول إلى اقتصاد السوق، وكيف يؤدي هذا التحول إلى رفع معدلات النمو الاقتصادي وتحسين مستوى الجودة في إنتاج السلع والخدمات.

وكذا تحديد مكانة الجزائر ضمن أهداف الألفية على ضوء المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية من خلال الاندماج في الاقتصاد العالمي عن طريق اللجوء لصندوق النقد الدولي والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وغيرها من الخطوات الاصلاحية.

الهدف من البحث:

تسعى دراستنا إلى إدراك الأهداف التالية:

☜محاولة الوقوف على المشاكل والتحديات التي تواجه الاقتصاد الجزائري في ظل النظام الاقتصادي الجديد.

☜محاولة دراسة مدى استجابة الاقتصاد الوطني وقدرته على مواجهة تحديات القرن الواحد والعشرين، وما يحمله من تحولات.

☜إثراء المكتبة ببحث جديد قد يكون في متناول باحثين آخرين في المستقبل لإنجاز دراسات أخرى مكملة.

☜فحص السياسة الاقتصادية الجزائرية ومدى تطابقها مع مقتضيات الاندماج في الاقتصاد العالمي.

الدراسات السابقة:

تم إجراء مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية والأكاديمية ، ونتعرض لبعض الدراسات التي لها علاقة بموضوع هذه الدراسة وهي كما يلي:

أولا: دراسة هشام عماري، بعنوان: الاقتصاد الجزائري في ظل تحديات التحولات الاقتصادية العالمية الراهنة (2008)، رسالة ماجستير، غير منشورة باللغة العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة الجزائر-

فيها حاول الطالب البحث حول ماهية طبيعة التحولات الراهنة التي يعرفها الاقتصاد العالمي، وما هي آثارها على الاقتصاد الوطني عامة وعلى قطاع الجمارك الجزائرية بصفة خاصة في خضم التوجه الحتمي نحو عولمة اقتصادية أكيدة لا محالة.

كما تم التطرق من خلال هذه الرسالة إلى: تطور الاقتصاد الجزائري والإصلاحات المعتمدة فيه، العملة الأوروبية الموحدة "الأورو"، اتفاقية الشراكة الأورو- جزائرية، التجارة الإلكترونية والتسويق عبر الإنترنت، المنظمة العالمية للتجارة.

ج.

ثانيا: دراسة زايد مراد، بعنوان: دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر(2005)، أطروحةمقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، غير منشورة باللغة العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة الجزائر-

لقد حاول الباحث في دراسته التعرض لنظام اقتصاد السوق، انتقال الاقتصاد الجزائري من الخطة إلى السوق، حيث بين في دراسته أن هناك تغيرات جذرية عميقة باتجاه تبني النظام الجديد، الذي يتطلب جهد كبير ومستمر على المستوى الكلي والجزئي، من أجل نجاح مرحلة الانتقال بأقل خسارة ممكنة.

ثالثا: دراسة العفون جاول، بعنوان: الواقع الاقتصادي والاجتماعي بين التعديل الهيكلي والتنمية المستدامة (2007)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة باللغة العربية، كلية العلوم السياسية و الإعلام –جامعة الجزائر-

تطرق الباحث في عمله البحثي الى آثار سياسات التعديل الهيكلي وخيارات التنمية المستديمة على الواقع الاجتماعي والاقتصادي الجزائري خلال مرحلة 1989-2005، اين بين علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي، وجملة الإجراءات الموضوعة والأهداف المسطرة ضمن مجموعة الاتفاقيات بين الصندوق والجزائر، وماهي الآثار الناجمة عن تطبيق هذا البرنامج على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي؟

إشكالية البحث:

بناءا على ما سبق، فإن الإشكالية التي نسعى إلى بلورتها، يمكن حصرها في طرح السؤال التالي :

- ☜ **كيف تمت عملية الانتقال بالاقتصاد الجزائري من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد السوق؟.**

ولمعالجة وتحليل هذه الإشكالية، يتطلب منّا البحث والإجابة على عدد من التساؤلات الجزئية وذلك بإتباع الخطوات التالية:

- ☜ ما هو اقتصاد السوق وما هي متطلباته؟ .
- ☜ ما هي المراحل والأدوات التي مرت بها السياسة الاصلاحية للاقتصاد الجزائري؟
- ☜ ما مدى تأثير المنظمات المالية والتجارية الدولية على الاقتصاد الجزائري ؟
- ☜ هل اقتصاد السوق حل للازمات الاقتصادية وتخلف الاقتصاد الجزائري؟

ح.

فرضيات البحث:

بغرض معالجة الإشكالية المطروحة وتحقيق أهدافها، نضع مبدئيا جملة من الفرضيات نلخصها في جملة النقاط التالية

- ☜عرف الاقتصاد الجزائري خلال تطوره العديد من المراحل، تمخض خلالها العديد من الاصلاحات سواء الذاتية منها أو تلك الخارجية التي كانت تحت إشراف الهيئات المالية الدولية على غرار صندوق النقد الدولي والبنك العالمي.
- ☜عملت المنظمات الدولية على تسريع الإصلاحات في السياسة الاقتصادية الجزائرية والعمل على تحريرها.
- ☜تتوقف فعالية السياسة الاقتصادية على مدى القدرة على عصرنتها ومواكبتها للتحولات الاقتصادية العالمية الجديدة.

منهج البحث وأدوات التحليل:

نظرا لطبيعة الموضوع، ومن أجل الإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار الفرضيات التي قامت عليها هذه التساؤلات، اعتمدنا المنهج التحليلي والتاريخي باستعمال البيانات الإحصائية.

خ.

خطة البحث:

لمعالجة هذا البحث عمدنا تقسيمه إلى أربعة فصول وهي كالتالي:

الفصل الأول: تطرقنا من خلاله **لإصلاحات استقرار الاقتصاد الكلي** الذي انتهجتها الجزائر كبداية للانتقال لاقتصاد السوق وقد قسمناه إلى أربعة مباحث، الأول خصص لدراسة الإطار النظري لسياسات الاستقرار الاقتصادي، أما الثاني فلدراسة السياسة النقدية المنتهجة في إطار اصلاحات الاستقرار الاقتصادي، المبحث الثالث من خلاله تم التطرق لسياسة الميزانية، وفي الرابع درسنا اصلاحات سعر الصرف.

الفصل الثاني: إصلاحات تحرير الأسواق بالجزائر، قسم بدوره إلى أربعة مباحث: تحرير الأسواق الداخلية وقد اشتمل على مطلبين: إصلاح نظام الأسعار وإلغاء الدعم وكذا المنافسة وتحرير الاستثمار كإحدى آليات اقتصاد السوق، المبحث الثاني درس تحرير التجارة الخارجية، أما الثالث فخصص الإصلاحات في سوق العمل، وفي الرابع فتم التطرق إلى تحرير القطاع المالي.

الفصل الثالث: الخوصصة، وبه ثلاثة مباحث: في المبحث الأول قدمنا لمحة عن الخوصصة، أما في المبحث الثاني فتطرقنا فيه للآثار المتوقعة للخوصصة، ومن خلال المبحث الثالث الخوصصة في الجزائر، من ناحية الاطار العام لها، مسارها آفاقها وعوائقها في الجزائر.

الفصل الرابع: الإصلاحات المؤسساتية، نجد في المبحث الأول نظرة حول المؤسسة الاقتصادية، اما في الثاني تحدثنا عن إعادة الهيكلة، المبحث الثالث خصص لدراسة استقلالية المؤسسات، المبحث الرابع والأخير تم التطرق من خلاله إلى كل من صناديق المساهمة، الشركات القابضة و إجراءات التطهير المالي والتعديل الهيكلي للمؤسسات، وشركات تسيير المساهمات.

تمهيد:

لقد تبين من خلال السياق المتصل بالأوضاع السابقة للإصلاح أن اعتماد الجزائر خلال العقود السابقة على البترول كمورد وحيد وعدم تحضير بدائل تستطيع توفير مرونة في الصادرات كلها بينت لن البدائل التي كانت مطروحة في السابق مبنية على قواعد غير ثابتة من حيث التطبيق وهكذا، فبعد صدمة البترول لسنة 1986 التي بينت أن الذي كان سائدا في ظل الاقتصاد الجزائري خلال المراحل السابقة هو اقتصاد قائم على الاستدانة وان الذي كان سائدا في السابق أفرز إختلالات كبيرة وضعف بنيوي وليست القضية ظرفية سرعان ما يتم استدراكها لأن الاقتصاد الجزائري لم يتمكن من التعديل والتصحيح وهكذا ظهرت مظاهر الجمود والضعف في نظام التخطيط المركزي زيادة على هبوط معدلات التبادل وضعف دخل الصادرات بحوالي 50 % وشرعت الجزائر في اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير في محاولة لتحقيق استقرار الاقتصاد الكلي.

المبحث الأول: الإطار النظري لسياسات الاستقرار الاقتصادي

من أهم الأهداف التي تسعى كل الدول الى تحقيقها رغم اختلاف الأسس التي تقوم عليها تنظيماتها الاقتصادية: تحقيق الاستقرار الاقتصادي .

ويعنى هذا الهدف باختصار: تحقيق العمالة الكاملة دون تضخم، أى التوصل إلى إنتاج أكبر قدر ممكن من الناتج المادي أو الدخل القومي الحقيقي، أى أعلى مستويات استغلال للموارد الاقتصادية المتاحة للاقتصاد القومي (وبالذات أقصى درجات التشغيل للقوة العاملة فى المجتمع) وفى ذات الوقت المحافظة على قيمة النقود ومنع ظهور ارتفاع تضخمي في الأسعار نتيجة لطلب فجائي زائد عن العمالة الكاملة، ومواجهة الكساد أو الركود نتيجة انخفاض حجم الطلب الكلى .

وهكذا ينصرف تحقيق الاستقرار الاقتصادي إلى تجنيب المجتمع الآثار السيئة التي تترتب على التضخم والتي من أهمها: انخفاض القوة الشرائية للنقود، والإضرار البالغ بمستوى المعيشة لذوى الدخل المحدود، وكذلك الآثار الضارة التي تترتب على الركود أو الكساد. والتي من أهمها ارتفاع معدلات البطالة وتوقف النشاط الإنتاجي

المطلب الأول: مفهوم الاستقرار الاقتصادي

هو تحقيق التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة، وتفادي التغيرات الكبيرة في المستوى العام للأسعار مع الاحتفاظ بمعدل نمو حقيقي مناسب في الناتج القومي، أي أن مفهوم الاستقرار الاقتصادي يتضمن هدفين أساسين تسعى السياسة المالية مع غيرها من السياسات لتحقيقهما[1].

- ✓ الحفاظ على مستوى التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة؛

[1] - سلوى سليمان، **السياسة الإقتصادية**، وكالة المطبوعات، الطبعة الأولى، الكويت، 1973، ص162.

- ✓ تحقيق درجة مناسبة من الاستقرار في المستوى العام للأسعار.

والتشغيل الكامل كما هو معلوم لا يعني بالضرورة الوصول بمعدل البطالة إلى الصفر وإنما يتطلب الأمر اختفاء نسبي لظاهرة البطالة، وتهيئة الفرص الوظيفية المنتجة لكل الأفراد المؤهلين والذين يبحثون عن فرص العمل عند معدلات الأجور السائدة، أما استقرار المستوى العام للأسعار فيعني عدم وجود اتجاه ملحوظ أو حاد لتحركات قصيرة الأجل في المستوى العام للأسعار، أما حدوث تغيرات نسبية في أسعار السلع الفردية(والتي تعكس تغيرات في التفضيلات الشخصية للأفراد) فلا تتعارض مع استقرار المستوى العام للأسعار.

إن الاستقرار الاقتصادي ليس إلا أحد الظروف الأساسية لإحداث التنمية والذي ينبغي أن يتدعم بغيره من الظروف المتطلبة لإنجاح السياسات الخاصة بالتنمية الاقتصادية، أي يرافقه ويلازمه زيادة معدل النمو الاقتصادي، فمعروف أن تحقيق التشغيل الكامل يؤدي إلى الاستخدام الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة، مما يؤدي إلى رفع معدلات النمو الاقتصادي، ومستويات المعيشة ومستويات الأسعار المؤقتة، بينما تؤدي التقلبات في مستويات الأسعار إلى تقلبات مناظرة في النشاط الاقتصادي بين البطالة والكساد من ناحية وبين التضخم وارتفاع مستويات الأسعار من ناحية أخرى مما يؤدي إلى خلق مشاكل اقتصادية على المستوى الفردي وعلى المستوى الوطني ومن الجدير بالذكر أن تحقيق الاستقرار في الدول النامية ومنها الجزائر له أهمية خاصة لارتباطه الوثيق بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية ومن ثم فإن تحقيق التنمية الاقتصادية يجب أن يسير جنبا إلى جنب مع هدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي حتى يحصل الأفراد على ثمار ومكاسب التنمية، إذ أن غياب الاستقرار الاقتصادي يحول الكثير من الاستثمارات المنتجة إلى استثمارات غير منتجة تتمثل في المضاربة على العقارات، وتخزين السلع، بدلا من الاستثمار في الأنشطة الحقيقية صناعية كانت أو زراعية.

المطلب الثاني: برامج الاستقرار الاقتصادي

تستهدف هذه البرامج انجاز شروط حالة الاستقرار الاقتصادي في الامد الزمني القصير عن طريق مجموعة من حزم الإصلاح، وتشمل هذه الاخيرة جوهر عمل اختصاصات صندوق النقد الدولي. طالما انها ترتبط بالأمد الزمني القصير (12-18) شهرا، فمن المفترض ان تكون تأثيراتها سريعة بل ومباغته احيانا ازاء خفض الطلب عن طريق ادوات السياستين المالية والنقدية. وتتمثل المحصلة الايجابية لبرامج الاستقرار الاقتصادي بخفض عجز ميزان المدفوعات والميزانية العامة، فضلا عن خفض مستوى الانفاق العام وكبح معدلات نموه، وزيادة حجم الضرائب غير المباشرة بعدها من ابرز ادوات السياسة المالية التي تسهم في خفض عرض النقد الذي يعد بدوره من ابرز اسباب حصول التضخم الاقتصادي، الامر الذي جعل من برامج الاستقرار تتضمن وضع حدود عليا للائتمان كسبيل لمعالجة التضخم الاقتصادي والحد منه –من بين سبل أُخرى-[1].

ويمكن القول بان برامج الاستقرار الاقتصادي ركزت على هدفين أساسيين، هما :

الهدف الأول: خفض العجز في الحساب الجاري لميزان المدفوعات.

الهدف الثاني: خفض العجز المالي للموازنة العامة للدولة، فضلا عن التركيز على خفض معدل التضخم.

ويمكن تقسيم الوسائل المعتمدة لانجاز هذه الاهداف على ثلاثة اوجه :

الوجه الأول: اذا كان الهدف خفض العجز في الحساب الجاري لميزان المدفوعات فان الوسيلة المستخدمة هي خفض قيمة العملة المحلية.

الوجه الثاني: اذ كان الهدف خفض العجز المالي في الموازنة العامة للدولة، فان الوسيلة المستخدمة هي خفض الانفاق العام.

[1] د. سالم توفيق النجفي، سياسات التثبيت الاقتصادي والتكييف الهيكلي وأثرها في التكامل الاقتصادي العربي، مراجعة : حميد الجميلـي، الطبعة الأولى، بيت الحكمة، بغداد، 2002، ص19-20.

الوجه الثالث: اذ كان الهدف خفض معدل التضخم، فان الوسيلة المستخدمة هي تقييد التوسيع في حجم الائتمان المحلي[1].

ويمكن توصيف المضامين الاجرائية لبرامج التثبيت الاقتصادي ذات الأمد الزمني القصير بأنها مجموعة من الاجراءات تأتي في سياق سياسات اقتصادية مختلفة، تهدف الى تصحيح الاختلالات النقدية والمالية وإزالة اسباب عدم التوازن بين مكونات العرض ومكونات الطلب الكليين، مما يسهم في اعادة الاقتصاد الى الوضع التوازني وخفض معدل التضخم عن طريق استخدام ادوات السياستين المالية والنقدية.

المطلب الثالث: سياسات الاستقرار الاقتصادي

تقسم سياسات برامج الاستقرار الاقتصادي إلى نوعين، هما:

الفرع الأول: سياسات جانب الطلب

وهي حزمة اجرائية من سياسات التثبيت يقدمها صندوق النقد الدولي، وتتضمن تقييد الطلب الكلي ولاسيما الاستهلاكي، وإلغاء الدعم الحكومي على السلع الاساسية[2].

تهدف هذه السياسة الى ازالة حالة الاختلال بين العرض والطلب الكليين[3]، كما وترتكز هذه الاجراءات على خفض العجز في الميزانية العامة عن طريق: خفض الانفاق العام، وزيادة الضرائب والرسوم الجمركية وأسعار بيع منتوجات وخدمات القطاع العام، وإلغاء الاعانات الممنوحة للسلع والخدمات ووضع حدود عليا للائتمان المصرفي للحكومة، فضلا عن رفع اسعار الطاقة وخفض التوظيف الحكومي.

---

[1] محمود عبد الفضيل، برامج الاصلاح الاقتصادي الهيكلي في مصر والمغرب بين المأمول والمتوقع، مركز الدراسـات الاسـتراتيجية والبحوث والتوثيق، الطبعة الأولى، بيروت، 1994، ص18-20.

[2] د. اكرام عبد العزيز، الاصلاح المالي بين نهج صندوق النقد الدولي والخيارات البديلة، بيت الحكمة، بغداد، 2002، ص54.

[3] مايو ابليجير وادريان شيستي، بعض دروس برامج التثبيت (المبدعة) مجلة التمويل والتنمية، 1989، ص31.

ان سياسات ادارة الطلب الكلي تعد العنصر الرئيس لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، لاسيما انها ترتكز على حزمة من السياسات المالية والنقدية وسياسات سعر الصرف[1].

ويمكن توضيح ابرز مضامين سياسات جانب الطلب على النحو الآتي :

➢ **السياسة النقدية:** تعرف السياسة النقدية بأنها "مجموعة من القواعد والأدوات والإجراءات والتدابير التي تقوم بها السلطة النقدية للتأثير او التحكم في عرض النقد، بما يتلاءم مع النشاط الاقتصادي لتحقيق اهداف في اثناء مدة زمنية معينة. وان السلطة النقدية تتمثل بالبنك المركزي الذي يمتلك القدرة على التأثير في عرض النقد عن طريق ادواته وان هذه الادوات تقسم على ادوات كمية وأُخرى نوعية[*][2].

ولتعدد تلك الادوات فان هذه السياسة تكون لها تأثيرات مهمة ومتعددة مما جعلها تؤدي أثرا بارزا في برامج الاستقرار الاقتصادي، وتوصف هذه السياسة بأنها تقييدية في اثناء مدة البرنامج بهدف الحد من التضخم، وبذلك لا تترك لعرض النقد مجالا للزيادة حتى يخلق طلبا فائضا في الاقتصاد، وتتضمن السياسة النقدية الاجراءات الاتية :[3]

✓ تقييد عرض النقد في الاقتصاد ووضع حدود عليا للائتمان المصرفي، والحد من لجوء الحكومة الى تمويل نفقاتها عن طريق العجز بهدف احتواء التضخم والحد من ارتفاع المستوى العام للأسعار.

---

(1) د. رمزي زكي، الاقتصاد العربي تحت الحصار، دراسات في الازمة الاقتصادية العالمية وتاثيراتها على الاقتصاد العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 1989، ص235.

(*) الادوات الكمية : تستخدم هذه الادوات للرقابة على كمية الائتمان والنقود وتتضمن :

تغير نسبة الاحتياطي القانوني، وعمليات السوق المفتوحة، وسعر اعادة الخصم.

الادوات النوعية : تستخدم هذه الادوات للتاثير في وجهة الائتمان ونوعه بالنسبة للقطاعات الاقتصادية المختلفة بغض النظر اذا ما توافرت لدى المصارف التجارية احتياطيات أو لا.

للمزيد من التفاصيل انظر الى :

د. عبد المنعم السيد علي، مبادئ الاقتصاد الكلي، الجزء الثاني، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجامعة المستنصرية، بغداد، 1984، ص175-177.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي)، سلسلة الدراسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003، ص95.

(3) ماري فرانس ليبريتو، صندوق النقد الدولي وبلدان العالم الثالث، ترجمة : د. هشام متولي، دار طلاس، دمشق، 1993، ص156-160.

✓ رفع اسعار الفائدة الدائنة والمدينة، بهدف زيادة الادخار المحلي والوصول الى اسعار فائدة حقيقية موجبة.

✓ توسع مجال التعامل بالسوق المفتوحة وتحديد التعامل بالأوراق المالية.

➢ **السياسة المالية:** تعرف السياسة المالية بأنها "السياسات الحكومية الخاصة بالضرائب والإنفاق العام والاقتراض لتحقيق اهداف تتعلق بمستوى النشاط الاقتصادي والتحكم بتخصيص الموارد بهدف تحقيق النمو الاقتصادي وعدالة توزيع الدخل"[(1)] وطالما ان العجز المالي يعد احد الاسباب في تزايد عجز موازين مدفوعات الدول النامية لذا فان صندوق النقد الدولي يقترح تقييد الانفاق الحكومي وزيادة الايرادات العامة عدا الضرائب، على ان يتم في الوقت نفسه اصلاح النظام الضريبي، وتخصيص امثل للموارد المالية، وهذا يجعل الايرادات الضريبية اوسع وأكثر كفاءة. ويمكن للإصلاحات الضريبية تحقيق المساواة بين المستثمر المحلي والأجنبي، اذ ان خفض الضرائب عن بعض المشاريع يساعد في زيادة الاستثمار وتقليل هروب راس المال. لذا فان التدابير الضريبية تساعد على خلق الثقة في الالتزام ببرامج التكييف[(2)]. ويظهر دور السياسة المالية في برامج التكييف عن طريق منهج الاستيعاب الذي يمثل علاقة بين الدخل والإنفاق وميزان المدفوعات[(3)].

وتجدر الاشارة الى ان اجراءات السياسة المالية الخاصة بجانب الطلب تختلف عن تلك الخاصة بجانب العرض، من حيث نوع الاجراءات المطبقة في برامج التكييف، اذ ان البلد المتفق مع الصندوق على مجموعة الاجراءات المالية، من مثل: التغير في نسب بعض الضرائب وطرائق فرضها، المصروفات العامة الاعانات وغيرها من الاجراءات التي تؤدي الى خفض الاختلال في ميزان المدفوعات والتضخم عن طريق خفض الطلب الكلي وزيادة العرض الكلي، ان هذا يعني اتباع نهج يعرف بالاقتصاد الجزئي في برامج الاستقرار، والذي يعترف صراحة بكل من جانبي

---

(1) د. سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية، الكتاب الثاني، الطبعة الأولى، الكويت، شركة كاظمه للنشر والتوزيـع، 1982، ص135.

(2) السياسة الضريبية والتكييف والتثبيت، مجلة التمويل والتنمية، ايلول، 1988، ص9.

(3) مظفر حسني علي، التكييف الاقتصادي واثره في التجارة الخارجية لدول نامية اطروحة دكتوراة غير منشورة، الجامعة المستنصـرية، كلية الادارة والاقتصاد، 1999، ص68-76.

ادارة الطلب والعرض في السياسة المالية. وضمن هذا النهج فان التغيرات في السياسة المالية لا تؤثر في الطلب الكلي فقط وإنما في العرض الكلي(1).

ويمكن الاقرار انه على الرغم من اهتمام الصندوق بآراء المدرسة النقدية وتركيزه على السياسة النقدية، إلا انه يعطي اهمية كبيرة ايضا للسياسة المالية في اثناء عملية التكييف لما تقوم به هذه السياسة من دور في معالجة مشكلة موازين المدفوعات للدول المتبنية للبرامج.

➢ **سياسات سعر الصرف:** يعرف سعر الصرف الاسمي بأنه "سعر العملة المحلية التي تستبدل بالعملة الاجنبية او العكس، وهذا السعر يعكس التحسن او التدهور في قيمة العملة المحلية للدولة"(2).

وان هذه السياسات في ظل برامج الاستقرار تهدف الى تحسين وضع ميزان المدفوعات عن طريق خفض سعرالصرف الحقيقي*، الذي يعد اداة اساسية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي(3).

يكون لسعر الصرف دور هام في اعادة توازن الاقتصاد الكلي ولاسيما بالنسبة للدول التي تعاني اقتصاداتها من تضخم وما يصاحبه من ضعف القدرة التنافسية للاقتصاد، ويعد تعديل سعر الصرف عنصرا مكملا للسياستين المالية و النقدية اذ يسهم سعر الصرف في خفض الانفاق على السلع الاجنبية لصالح السلع المحلية وإعادة توزيع الموارد باتجاه قطاعات السلع القابلة للتبادل التجاري، الامر الذي يتسبب في زيادة الصادرات وخفض الاستيرادات. اذ ان خفض قيمة العملة المحلية مقابل العملات الأخرى وإلغاء العمل بتحديد اسعار الصرف يؤدي الى خفض الاستيرادات عن طريق تغيير الأسعار، اذ ان الصادرات تزداد نتيجة لانخفاض أسعارها، وبالمقابل فان الاستيرادات تقل نتيجة لارتفاع اسعارها مقومة بالعملة المحلية، أي ان التغيير في الاسعار يؤدي

(1) فيتو تانزي، السياسة المالية والنمو وبرامج التثبيت، مجلة التمويل والتنمية، حزيران، 1987، ص15.

(2) د. بالقاسم العباس، سياسات اسعار الصرف، مجلة جسر التنمية، الكويت، العدد 23، 2003، ص4.

* سعر الصرف الحقيقي: هو السعر النسبي بين السلع التي تدخل في التجارة والسلع التي لاتدخل في التجارة، وان ارتفاع سعر الصـرف الحقيقي يعني الانخفاض النسبي لاسعار السلع التي تدخل في التجارة بالقياس للسلع التي لاتدخل في التجارة، وهذا يؤدي الـى زيـادة الاستيرادات وانخفاض الصادرات، ومن ثم تدهور الميزان التجاري، وعكس ذلك يحدث في حالة انخفاض سعر الصرف الحقيقي.

- للمزيد انظر الى: د. احمد عباس الوزان، د. مظفر حسني علي، ادارة سعر الصرف في العراق، دراسة تقويمية في عوامل تحسين قيمة الدينار العراقي، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، كلية الادارة والاقتصاد، عدد4، بغداد، 2007، ص8.

(3) بيتر هلبير، الفقراء وبرامج التكييف التي يدعمها الصندوق، مجلة التمويل والتنمية، حزيران، 1988، ص3.

الى تحويل الانفاق المحلي على السلع الاجنبية الى الانفاق على السلع المحلية، فضلا عن تحول الانتاج نحو زيادة السلع القابلة للتصدير بافتراض ان هناك مرونة في انتقال عناصر الانتاج بين القطاعات الاقتصادية المختلفة.

وان خفض قيمة العملة المحلية يؤدي الى خفض الثروة لدى الافراد أيضا بفعل انخفاض قيمة الاصول المالية. ومن جانب اخر فان خفض قيمة العملة يؤدي الى جذب رؤوس الاموال الأجنبية، اذ يتنافس المستثمرون الاجانب على استغلال الفرص للإفادة من انخفاض اسعار عناصر الانتاج الناجمة عن خفض قيمة العملة المحلية[1].

ومن هنا يأتي الدور المهم لرسم السياسات الاقتصادية المالية والنقدية كأدوات تتفاعل فيما بينها في اطار عملية الاصلاح الاقتصادي.

الفرع الثاني: سياسات جانب العرض

تأتي سياسات جانب العرض في اطار فلسفة مدرسة اقتصاديات جانب العرض، وهي فلسفة ذات جذور كلاسيكية تهدف الى زيادة العرض من السلع وزيادة حجم الموارد والخدمات في الاقتصاد[2].

وتقسم هذه السياسات على ثلاث مجموعات على النحو الآتي:

- مجموعة السياسات التي تهدف الى زيادة الناتج الجاري عن طريق تحسين الفعالية التي تعمل بها عوامل الانتاج من مثل: راس المال واليد العاملة وكيفية توزيعها على الاستعمالات المختلفة. وتشمل هذه المجموعة التدابير الضرورية لتخفيف حدة التشوهات الحاصلة في جمود الاسعار والضرائب والقيود التجارية.
- مجموعة السياسات التي تهدف الى رفع مستوى الناتج على الأمد الطويل، ويدخل ضمن هذا الاطار الحث على الادخار والاستثمار، وتدفق المدخرات الاجنبية للداخل سواء بصورة قروض خاصة او بصورة استثمارات اجنبية مباشرة.

---

[1]جليل كامل غيدان، قياس اثر برامج الاصلاح الاقتصادي على الفجوة الغذائية في الوطن العربي (مصر، الاردن حالة دراسية)، اطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، 2007، ، ص21-20.

[2] د. اكرام عبد العزيز، مصدر سابق، ص56.

ويلحظ وجود تداخل بين هاتين المجموعتين من السياسات الخاصة بجانب العرض واللتين من الممكن ان يؤديان الى تدفق اكبر من الادخار والاستثمار ونمو اكبر للطاقة الانتاجية.

- مجموعة سياسات المنافسة الدولية، أن هذه السياسات تشمل مزيجا من عناصر السياستين الخاصة بكل من العرض والطلب والهادفة الى تقويم سياسة خفض العملة لغرض التأثير في سعر الصرف الحقيقي لعملة الدولة المتبنية للبرامج[1].

وأن جوهر سياسات المنافسة الدولية تتمثل بالإجراءات الهادفة الى زيادة الصادرات من السلع والخدمات عن طريق تحرير التجارة الخارجية وإلغاء الحماية والدعم للصناعة الوطنية وإلغاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية[2].

وعليه يمكن الاقرار أن هناك تداخلا بين برامج الاستقرار الاقتصادي وبرامج التكييف الهيكلي، على الرغم من تباين اتجاهات تأثير كل منهما بحسب الأمد الزمني المرتبط بطبيعة الاهداف المتوخاة والتي ترتبط بدورها بطبيعة الأمد الزمني اللازم للانجاز قصيرا كان ام طويلا. اذ ان سياسة التثبيت المرتبطة بالأمد القصير تولد تأثيرات انكماشية تنعكس باتجاه خفض الطلب الكلي عن طريق السياستين المالية والنقدية، وهذا يؤدي الى خفض عجز الموازنة في اطار تراجع الاستثمار المتحقق في ظل تحرير اسعار الفائدة وارتفاعها وزيادة الضرائب غير المباشرة.

---

[1] ماريو إ. بليجيو وادريان شيستي، مصدر سابق، ص31.

[2] د. رمزي زكي، ازمة القروض الدولية، الدار المصرية للكتب، القاهرة، 1984، ص191.

المبحث الثاني: السياسة النقدية

إن التطورات المستمرة التي شهدها العالم في النصف الأخير من القرن الماضي، وخصوصا عندما يتعلق الأمر بظهور الأزمات المالية والاقتصادية العالمية وتفاقم بعض المشكلات الاقتصادية على غرار التضخم والبطالة وتزايد حجم المديونية الخارجية وخدمة الدين العام والعجز الموازني واختلال وضعية ميزان المدفوعات لمختلف الدول وحدوث الكساد للاقتصاد العالمي...إلخ. كل تلك الاختلالات أثّـرت على المتغيرات والمؤشرات الاقتصادية الكلية وأدّت إلى اختلاف الأفكار وتباين السياسات النقدية، هذا ما نتج عنه بزوغ مظهر جديد للسياسة النقدية، وقد كان لهذا المظهر أثر كبير على إبراز تزايد أهمية السياسة النقدية وكذلك قدرة السلطات النقدية للتأثير على معدل النمو المطلوب، ولا سيما أن الدولة لها من قوة نقدية وسلطة قانونية تمكنها من إصدار العديد من التشريعات والقرارات التي من شأنها تحديد المظاهر النقدية للاقتصاد الوطني، سواء تعلق الأمر بكمية وسائل النقد المتاحة أو حجم الائتمان الممنوح للوحدات الاقتصادية أو سعر الفائدة السائد على مستوى السوق النقدية.

من هذا المنطلق سعت السلطات العامة في الجزائر منذ حصولها على السيادة الوطنية بعد الاستقلال مباشرة إلى بناء اقتصاد مستقل قائم بذاته منفصل تماما عن تبعيته للنظام الاقتصادي الفرنسي، إذ سارعت إلى إعادة تأميم واسترجاع المؤسسات الجزائرية ذات الملكية العامة، فأعلنت عن إنشاء البنك المركزي الجزائري في ديسمبر **1962** وإنشاء عملة وطنية سنة **1964** تحت اسم "الدينار الجزائري"، ثم حاولت الجزائر تطبيق العديد من القوانين والمخططات الاقتصادية بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة معدلات النمو الاقتصادي.

المطلب الأول: مدخل للسياسة النقدية

الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية

إن مصطلح السياسة النقدية هو مصطلح حديث نسبيـا، ظهر في أدبيات الاقتصاد خلال القرن التاسع عشر فقط، غير أن الذين كتبوا في السياسة النقدية كانوا كثيرين، وكانت كتاباتهم تبرز من الحين والآخر إبّان الأزمات وفترات عدم الاستقرار الاقتصادي. كمـا شهد هذا القرن بدء الدراسة المنتظمة لمسائل السياسة النقدية على اختلافها من قبل المنظّرين الاقتصاديين، وكذلك من قبل المهتمين بالاقتصاد التطبيقي أو العملي. وقد نشأ ذلك عن المشاكل التي نجمت عن الدورات الاقتصادية المتكررة، وفي القرن العشرين أصبحت السياسة النقدية ودراستها من نواحيها المختلفة جزءا لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية العامة للدولة.[(1)]

لـذا تمثل السياسة النقدية أحد أهـم عناصر منظومة السياسات الاقتصادية التي يمكن استخدامها لتحقيق الأهداف الاقتصادية للمجتمع. وتستهدف السياسة النقدية بالدرجة الأولى التأثير على العرض النقدي وأسعار الفائدة والتي تؤثر بدورها على مستوى الأداء الاقتصادي بشكل عـام.[(2)] من هنـا أخذ مجال السياسة النقدية اهتمام واسع من قبل المفكرين الاقتصاديين، ففتح المجال للنقاش على مصرعيه لتحديد مفهوم دقيق لهذه السياسة، فتعددت وجهات النظر، اتّفقت واختلفت، والسبب ربما راجع إلى اختلاف المعتقدات الفكرية الاقتصادية لكل مفكّر، أو راجع إلى اختلاف البيئة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية وحتى الجغرافية.

فيرى **كينت (kent)** بأن السياسة النقدية هي مجموعة الوسائل التي تتبعها الإدارة النقدية لمراقبة عرض النقد قصد بلوغ هدف اقتصادي معين كهدف الاستخدام الكامل. وبنفس الاتجاه يرى **براشـر**

(1) زكريا الدوري و د.يسري السامرائي- "البنوك المركزية والسياسات النقدية"- دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع- عمان- طبعة2006- ص185.

(2) كمال أمين الوصّال و محمود يونس- "اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية"- الدّار الجامعية للنشر- الإسكندرية- طبعة 2004- ص311.

(Prather) بأن السياسة النقدية تشمل تنظيم عرض النقد (العملة والائتمان المصرفي) عن طريق تدابير ملائمة تتخذها السلطات النقدية ممثلة بالبنك المركزي أو الخزينة.[3]

وحسب الأستاذ الدكتور **عبد المطلب عبد الحميد** فإن السياسة النقدية هي مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها السلطة النقدية للتأثير (التحكم) في عرض النقود بما يتلاءم مع النشاط الاقتصادي لتحقيق أهداف اقتصادية معينة، خلال فترة زمنية معينة.[4] وهنـا تتمثل السلطة النقدية في البنوك المركزية في أي دولة، وتبنى وتتحدد السياسة النقدية للتأثير في عرض النقود أو المعروض النقدي بأدوات معينة تعرف بأدوات السياسة النقدية.

وفي نفس السياق يعرّف الدكتور **عبد المجيد قدي** السياسة النقدية بأنها تعبّر عن الإجراءات اللازمة التي تمكن السلطات النقدية من ضبط عرض النقود أو التوسع النقدي ليتماشى وحاجة المتعاملين الاقتصاديين. وهي هدف البنك المركزي في ممارسته للرقابة على النقود، على معدلات الفائدة وعلى شروط القروض.[1]

من هنا نجد أن السياسة النقدية هي تلك الإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطات النقدية الممثلة في البنك المركزي، والتي تضمن التسيير الأمثل للمعروض النقدي المتداول في الاقتصاد من خلال استخدام عدة وسائل وأدوات تضمن نقل أثر السياسة النقدية عبر قنوات إبلاغ أو مسارات إلى كافة القطاعات الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بمعالجة الاختلالات الظرفية أو حتى تحسين الظروف والأوضاع والمؤشرات التي تدل على مستوى رفاهية الاقتصاد ومحاولة الحفاظ على هذه المستويات عند حدودها الطبيعية بما يعرف بالاستقرار الاقتصادي.

---

(3) زكريا الدوري و د.يسري السامرائي- مرجع سابق- ص185.

(4) عبد المطلب عبد الحميد- "السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلّي)"- مجموعة النّيل العربيّة للنشر- القاهرة- 2003- ص90.

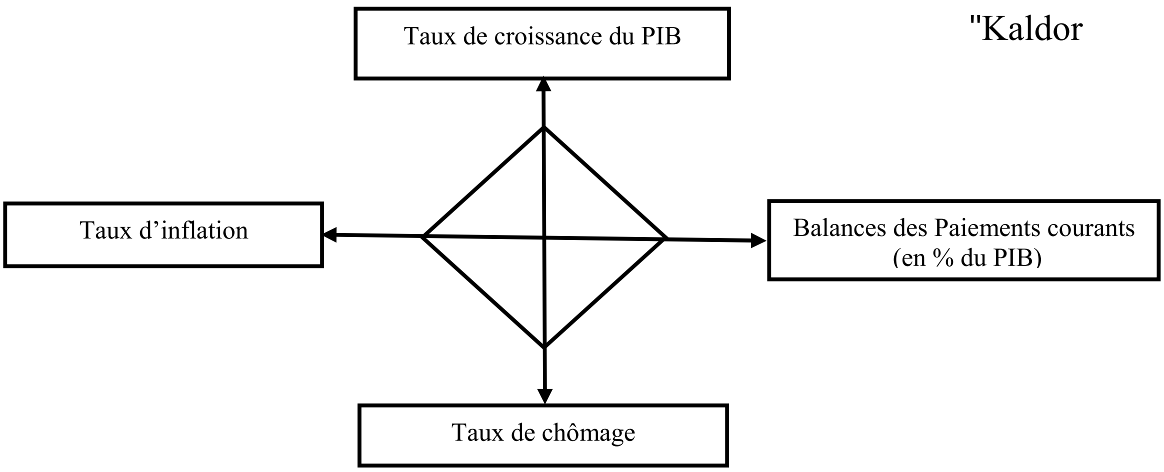
(1) عبد المجيد قدّي- "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكليّة- دراسة تحليلية تقييمية"- ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر- الطبعة الثانية 2005- ص53.

الفرع الثاني: أهداف ـهـ ـ ـا

تسعى السياسة النقدية دوما إلى بلوغ الأهداف العامة أو النهائية التي تسعى لها دوما السياسة الاقتصادية العامة، وذلك نظرا لاعتبار تلك الأولى تمثل أداة أو وسيلة من الوسائل الظرفية للسياسة الاقتصادية في أي اقتصاد كان. وبلوغ تلك الأهداف النهائية لن يتأتّى إلا من خلال المرور بأهداف وسيطية تعتبر حلقة الوصل لتحقيق الأهداف النهائية، التي قد تختلف من دولة إلى أخرى لعدة اعتبارات. وتستهدف السياسة النقدية بالدرجة الأولى التأثير على كمية النقود المتداولة في الاقتصاد (تنظيم وتسيير العرض النقدي) ومعدلات الفائدة، قصد التأثير على مستوى الأداء الاقتصادي بشكل عام. وتسعى السياسة النقدية إلى ضمان التوازن الاقتصادي العام، بشطريه التوازن الاقتصادي الداخلي والتوازن الخارجي.

فالأول يتحقق نتيجة ضمان استقرار المستويات العامة للأسعار (محاربة التضخم)، تحقيق العمالة أوالتشغيل الكامل (محاربة البطالة) وتحقيق النمو الاقتصادي. أما الشطر الثاني فيتمثل في توازن ميزان المدفوعات من خلال ضمان استقرار قيمة العملة الوطنية بالمقارنة مع نظيراتها الأجنبية ومحاولة تحقيق التوازن في الميزان التجاري، المالي والرأسمالي. هذه الأهداف النهائية الأربعة تعرف بأهداف المربع السحري والتي عرفها الاقتصادي الانجليزي **" نيكولا كالدور"**.

الشكل رقم01: مسار الأهداف النهائية للسياسة النقدية " Le Carré Magique de N. Kaldor"



Source : Marie Delaplace - « Monnaie et Financement de l'économie » - édition DUNOD – Paris - p118.

بعد تسليط الضوء على أهداف المربع السحري والتي تمثل الأهداف النهائية للسياسة النقدية، نعمد إلى طرح إشكالية التعارض بين أهدافها، فالعلاقة بين استقرار الأسعار والتوظيف الكامل هي إحدى الحالات التي توضح ذلك، فمن الصعب تحقيق كلا الهدفين السابقين في نفس الوقت. فزيادة التشغيل تؤدي إلى رفع الأسعار، كذلك هناك صعوبة بالنسبة لتحقيق التشغيل التام وتوازن ميزان المدفوعات، فزيادة حجم الصادرات تقتضي خفض مستوى الأسعار وتحسين الجودة وزيادة القدرة التنافسية بالمقارنة مع الدول الأخرى، وبزيادة الصادرات تحدث زيادة في كل من الدخل والعمالة، إلا أن ذلك سيؤدي إلى زيادة الميل للاستيراد واحتمال ارتفاع مستويات الأسعار المحلية، وهكذا يمكن أن يؤدي التوظيف الكامل إلى رفع مستويات الأسعار وزيادة حجم الواردات ونقص حجم الصادرات، وبالتالي التأثير سلبا على وضعية ميزان المدفوعات.

المطلب الثاني: مســار السياسة النقدية في الجزائر

لقد عرف الاقتصاد الجزائري مرحلة انتقالية من الاقتصاد الاشتراكي الموجه نحو اقتصاد ليبرالي يقوم على أسس ومبادئ اقتصاد السوق، وذلك بعد أزمة سنة **1986م** التي بيّنت بوضوح هشاشة الهيكل الاقتصادي في الجزائر، الأمر الذي تطلب في بداية الأمر القيام بإصلاحات ذاتية من دون اللجوء إلى أطراف أجنبية كمؤسسات النقد الدولية مثلا، ولكن هذا الاعتماد الذاتي قد نتج عنه تفاقم الأوضاع النقدية والاقتصادية وحتى الاجتماعية، وتجلى ذلك في ارتفاع معدلات التضخم ومستويات البطالة، ارتفاع حجم المديونية الخارجية وثقل خدمة الدين بالمقابل، ارتفاع عجز الميزانية العامة للدولة، انخفاض قيمة العملة الوطنية، انخفاض معدلات النمو الاقتصادي.

ومن أجل الخروج من تلك الحلقة ومحاولة تصحيح الاختلالات الهيكلية التي عصفت بالاقتصاد الوطني، وذلك من أجل ضمان نوع من الاستقرار الاقتصادي والمحافظة على التوازنات النقدية الداخلية والخارجية، سعت السلطات العامة في الجزائر إلى إعادة تقييم شامل لدور السياسات الاقتصادية المعتمدة في بناء ورسم مستقبل للاقتصاد الوطني، وذلك عن طريق تفعيل وسائل تلك السياسة الاقتصادية العامة وتحديد أهدافها النهائية بدقة وبأولوية مسبقة التحديد، بعيدا عن أي خلفيات أو مصالح، وفتح المجال الواسع أمام السلطات النقدية لاتخاذ القرارات المثلى وفي الفترات المناسبة لذلك.

من هنا كان لزاما على الدولة إعادة تنظيم هيكل وعمل النظام المصرفي ككل من خلال وضع أسس مضبوطة وقواعد منصوصة قانونيا وتطبيق الإجراءات بصرامة تامة فيما يخص التدابير العقابية، من أجل إعطاء السلطات النقدية في البلاد الحرية في رسم السياسة النقدية والتحكم في حجم الائتمان وتوجيهه المسار الأمثل بين مختلف القطاعات من دون مفارقة أو تفضيل.

إن المرحلة الانتقالية التي عرفها الاقتصاد الجزائري من خلال تبني نظام اقتصاد السوق كان لها أثـر كبير على تطور الأوضاع والمؤشرات النقدية الداخلية، من خلال فرض صندوق النقد الدولي عدة إجراءات صارمة في مقدمتها إعادة تقييم لقيمة الدينار الجزائري بتخفيضه بمعدلات كبيرة، ضف إلى ذلك تحول تطبيق البنك المركزي لأدوات السياسة النقدية من شكلها المباشر إلى استخدام الأدوات غير المباشرة في إدارة الائتمان وتوجيهه، وكلها إجراءات وتدابير تدفعنا للتساؤل عن مدى تغير طبيعة تطبيق السياسة النقدية شكلا و مضمونا بعد تغير التوجه الاقتصادي.

الفرع الأول: خصائص السياسة النقدية قبل سنة 1990

قبل صدور قانون النقد والقرض **10/90** كان القطاع المالي الجزائري صغيرا ومجزئا، إذ عمل في واقع الأمر كأداة مالية لاستثمارات القطاع العام بينما لم تكن الأسواق المالية موجودة على الإطلاق، ولم تكن البنوك التجارية تمارس أي نشاط تجاري، بل كانت تجمع مدخرات قطاع

العائلات وقطاع المؤسسات من خلال شبكة واسعة من الفروع، وتوجه هذه الموارد نحو تمويل الواردات وعمليات المؤسسات العامة. وقد لعبت الخزينة حينها الدور الرئيسي في القطاع المالي إذ احتكرت معظم المدخرات الوطنية من خلال حسابات التوفير البريدية وإصدار السندات الاستثمارية، وقد استخدمت هذه الموارد أساسا لتمويل المشاريع الجديدة في المؤسسات العمومية، التي كانت تعاني على العموم من قصور الرسملة معتمدة على الاقتراض من البنوك لتمويل استثماراتها.

وقد لعب البنك المركزي الجزائري دورا ثانويا، وحددت معدلات الفائدة بقرارات إدارية عند مستويات نتجت عنها أسعار فائدة حقيقية سالبة، مما دفع المديرين نحو الاستثمارات ذات التركيز الرأسمالي العالي. وفي هذه الحالة لم يمارس البنك المركزي أي نشاط ملموس في مجال الرقابة المصرفية ولم تكن وظيفته في إعادة الخصم سوى أداة لتزويد البنوك بالسيولة اللازمة.

هذا ما عجّل بظهور مرحلة جديدة بعد الإصلاح المالي والنقدي لسنة **1970-1971** حيث لم تعد النقود كرأس مال فقط وإنما أضحت كوسيلة لتداول الدخول المحصل عليها من ريـع البترول (ظاهرة عددية لحساب الكميات الرأسمالية المحصل عليها من جراء التغير النقدي للبترول). لذلك تفطنت السلطات العامة في نهاية الثمانينات إلى هذا الدور الحيادي والسلبي للنقود وإعطائها مفهوم جديد يتمثل في اعتبار النقود وسيلة لتداول رأس المال والعمل على الرجوع إلى نظام تعبئة الموارد النقدية الوطنية، وكان ذلك محتوى ترتيبات قانون **1986** وإنشاء المجلس الوطني للقرض والنقد، فأصبحت النقود كأداة للقرض والتنمية بين أيدي السلطات العامة النقدية والمالية، وبالتالي ظهر دورها الإيجابي وتأثيرها المباشر على الإنتاج والتوزيع والاستهلاك. أي أنها أصبحت أداة إستراتيجية مهمة لدى المخطّط والسلطات العامة.

وعلى العموم يمكن أن نرجع سبب الحالة التي آلت إليها النقود خلال الفترة التي تبنت فيها السلطات العامة في الجزائر لنظام اقتصادي اشتراكي انعكس على دور وفعالية السياسة النقدية، وذلك للأسباب التالية :

- تسيير إداري لمعدلات الفائدة المثبتة عند مستويات دنيا.

- تسيير نقدي إداري ليّن يوحي بالخضوع التام للسلطة النقدية إلى السلطة السياسية وأجهزتها.
- عرض نقدي خارجي غير مرتبط بالنشاط الاقتصادي وتابع كليا لرغبة زبائن القطاع العمومي.
- طلب القرض غير مرن لمعدلات الفائدة.
- الدور المهم للبنك المركزي الجزائري في إعادة تمويل البنوك.
- تأطير القروض الذي يشكل الأسلوب المفضل لتنظيم النشاط النقدي للبنوك.

إن السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة الممتدة من سنة **1962** إلى غاية عام **1990** كانت حيادية بسبب الدور السلبي للنقود في الاقتصاد الوطني، إذ لم تتمكن تلك السياسة من تحقيق الأهداف والمهام المنوطة بها والسبب في عدم فعاليتها خلال تلك الفترة يرجع أيضا إلى كون تلك الأخيرة لم تكن تعدوا كونها مفهوم نظري منصوص عليه في القوانين التشريعية بعيدا عن الواقع التطبيقي، ضف إلى ذلك اعتماد البنك المركزي على الأدوات المباشرة في الرقابة والتحكم في الائتمان على مستوى جهاز مصرفي هش بعيد كل البعد عن الدور المنوط به من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر. وقد اعتبر البنك المركزي مجرد ملجأ لتمويل عجز الميزانية العامة، إذ كانت الخزينة العمومية هي المكلفة بمهمة إصدار النقد والتحكم في حجم تداوله.

الفرع الثاني: معالم ومسار السياسة النقدية بعد قانون النقد والقرض 10/90

إن العنصر الأساسي في انتقال الاقتصاد الجزائري من نظام مخطط إلى اقتصاد السوق هو إنشاء أسواق ومؤسسات مالية تستطيع مساندة هذا التوجه الجديد بتوفير المناخ الملائم للاستثمار، وإن مواجهة صعوبات هذا الانتقال ومشاكله يخلق تحديات إضافية للسياسة النقدية، لذا أوجب خلق الإطار المؤسسي لها ولأدواتها حتى تؤدي مهمتها بكفاءة عالية.

فبعد المشاكل الاقتصادية التي تعرضت لها الجزائر وأدت إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، حاولت الدولة سنة **1990** معالجة هذه المشاكل، فاتبعت سياسة نقدية باعتبارها الوسيلة المزدوجة المبذولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاتجاه نحو نظام يستند إلى ميكانيزمات اقتصاد السوق باعتبار أن

السياسة النقدية هي إحدى محاور الإصلاحات الاقتصادية وهي إحدى الركائز الأساسية للسياسات الاقتصادية التي تمكنها من مراقبة التضخم وتنظيم سوق الصرف وتحقيق الاستقرار النقدي[1].

لقد أدخلت تعديلات جذرية على طريقة عمل القطاع المالي في الفترة ما بين **1989-1991**، لذا كان من الضروري تحويل النظام المالي من مجرد ناقل للأموال من الخزانة نحو المؤسسات العامة، إلى نظام يلعب دورا نشطا في تعبئة الموارد وتخصيصها، وتمثلت العناصر الرئيسية لهذا التحول في التحرك نحو استخدام أدوات السياسة النقدية القائمة على اعتبارات السوق وتحرير أسعار الفائدة، والتحرير التدريجي لمعاملات الحساب الجاري والرأسمالي واعتماد سياسة أكثر مرونة تجاه سعر الصرف.

وقد حدثت نقطة تحول على مستوى المنظومة المصرفية في عام **1990** بصدور قانون النقد والقرض الذي نص على ما يلي:

❖ منح البنك المركزي استقلالية عن وزارة المالية وتكليفه بتسيير السياسة النقدية، وقد خضع البنك المركزي لعملية إعادة تنظيم إدارية جعلت في مقدوره أن يضطلع بمسؤوليته الجديدة وسمي "**بنك الجزائر**".

❖ إنشاء مجلس النقد والقرض الذي كان بمثابة السلطة النقدية المسؤولة عن صياغة سياسات الائتمان والنقد الأجنبي والدين الخارجي والسياسات النقدية.

❖ تطبيق قواعد تتسم بالشفافية وتحكم العلاقة بين الخزينة والنظام المالي.

❖ إرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعامة بالنسبة لإمكانية الحصول على الائتمان وإعادة التمويل من البنك المركزي وأسعار الفائدة.

إن التطورات النقدية التي حصلت منذ سنة **1990** تعكس مباشرة توجهات السياسة النقدية في ظل اتفاقيات الجزائر مع صندوق النقد الدولي والتي كان لها الأثـر الواضح والكبير على تطور

[1] - مبارك بوعرشة- "السياسة النقدية وآثار تخفيض العملة الوطنية"- مجلة العلوم الإنسانية- قسنطينة- عدد 02 سنة 1999- ص82.

الوضعية النقدية في الاقتصاد الوطني، ويمكن التفريق بين ثلاثة توجهات مختلفة للسياسة النقدية تظهر كالآتي : [1]

I. **الفترة الأولـى:** تمتد الفترة الأولى من عام **1990** إلى غاية سنة **1994** وهي الفترة التي سبقت تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي إذ كان توجه السياسة النقدية نحو التوسع، وتهدف بصفة أساسية إلى تمويل عجز الميزانية الضخمة واحتياجات الائتمان لدى المؤسسات العامة، كما أن التراجع عن سياسة التشدد المالي التي انتهجتها الحكومة في السابق باعتماد برنامج الاستعداد الائتماني من خلال الاتفاقيتين المنعقدتين في عامي **1989** و **1991** مع مؤسسات النقد الدولية التي كانت تهدف إلى مراقبة توسع الكتلة النقدية بالحد من التدفق النقدي، أثّرت في التطورات النقدية بسبب إصدار النقد لتغطية العجز الموازني. وقد تخلل هذه المرحلة الإجراءات التالية مع صندوق النقد الدولي:

1- الاستعداد الإئتماني الأول: [2] وافق صندوق النقد الدولي في إطار اتفاق التثبيت **30 ماي 1989** على تقديم **155.7** مليون وحدة سحب خاصة، كما استفادت الجزائر من تسهيل تمويل تعويضي بقيمة **315.2** مليون وحدة حقوق سحب خاصة نظرا لانخفاض قيمة أسعار البترول وارتفاع أسعار الحبوب سنة **1988**.

2- الاستعداد الائتماني الثاني جوان 1991: [3] بعد الاتفاقية الأولى المبرمة بين الجزائر وصندوق النقد الدولي سنة **1989** وجدت السلطات العامة نفسها مجبرة ثانية إلى اللجوء نحو تلك المؤسسة المالية الدولية لإبرام اتفاق جديد بتاريخ **30 جوان 1991** عرف بالاستعداد الائتماني الثاني، إذ تم بموجبه تقديم **300** مليون وحدة سحب خاصة مقسمة على أربعة شرائح.

3- الاستعداد الائتماني الثالث (أفريل 1994): نتيجة العراقيل والقيود التي اعترضت مسار إعادة تحقيق التوازن الاقتصادي الداخلي والخارجي في الجزائر لجأت الحكومة الجزائرية مرة أخرى إلى

---

(1) طيبة عبد العزيز و بلعزوز بن علي- " السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة 1990- 2006"- جامعة الشلف.

(2) نادي الدراسات الاقتصادية الجزائرية- "مسار السياسة النقدية في ظل تحول الاقتصاد الجزائري"- ص03.

(3) دحمان بن عبد الفتاح –" محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف لـ FMI- دراسة حالة الجزائر"- رسالة ماجستير- ص182.

صندوق النقد الدولي من أجل إبرام برنامج تكييفي ثالث لمدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ **1994/04/01** إلى غاية **1995/03/31** هذا الاتفاق الذي يضم البنود التالية:

- تحقيق نمو مستقر ومقبول عند حدود **3 %** في سنة **1994** و معدل **6 %** سنة **1995.**
- تخفيض معدلات التضخم.
- تحرير التجارة الخارجية من أية عوائق ممكنة.

II. الفترة الثانية: والمعتمدة من سنة **1995** إلى غاية سنة **2000**، وعلى عكس الفترة السابقة تم تغيير توجه السياسة النقدية خلال فترة تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي، إذ تم إتباع سياسة نقدية انكماشية صارمة ابتداءا من سنة **1994** وذلك بهدف تخفيض معدل التضخم الذي بلغ مستويات أعلى خلال الفترة السابقة نتيجة التوسع النقدي المفرط، وقد تزامن تقييد السياسة النقدية مع فترة تطبيق برنامج التثبيت الاقتصادي الممتد من سنة **1994** إلى سنة **1995.** وقد عمدت الجزائر خلال هذه المرحلة إلى تبني برنامج القرض الموسع من سنة **1995** إلى غاية سنة **1998**، أين عمدت الحكومة الجزائرية مرة أخرى لطلب قرض من صندوق النقد الدولي يندرج في إطار الاتفاقيات الموسعة للقرض امتدت لثلاثة سنوات، وقد حدد مبلغ الاتفاق بـ: **1.169.28 مليون** وحدة حقوق سحب خاصة أي بنسبة **127.9 %** من حصة الجزائر.

المبحث الثالث: سياسة الميزانية

إن تطور دور الدول في المجتمعات الحديثة، خاصة منه الدور الاقتصادي أدى الى الأهمية البالغة التي تعطى للموازنة العامة باعتبارها أداة هامة ومؤثرة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن هذا المنطلق سنحاول التطرق الى :

المطلب الأول: نشأة وتعريف ميزانية الدولة

الفرع الأول: نشأة الميزانية العامة

لم تنشأ الميزانية بمفهومها العلمي الراهن، إلا بعد نشوة فحين كان المجتمع يعيش حياة قبلية بدائية، لم يكن ثمة حاجة للموازنة وبعد أن انتظم المجتمع بشكله الحديث في شكل دولة تقوم على رأسها حكومة تسير أمورها العادية من خلال صرف مجموعة النفقات، والتفكير في احضار مجموعة الايرادات والعمل على الموازنة.

يعتقد أن الرومان هم أول من اضطر الى تنظيم واردات الدولة ونفقاتها في اطار الموازنة العامة، نظرا لاتساع رقعة الامبراطورية، ويقال أن الموازنة الرومانية كانت توضع حينذاك لمدة 5 سنوات.

أما في القرن 17 فقد تسلم البرلمان الانجليزي الصلاحيات المالية المتعلقة بالضرائب وانفاقها، عندئذ تبلورت فكرة الموازنة بمعناها العلمي الحديث، فانتقلت من بريطانيا الى سائر الدول وكانت فرنسا الدولة الأولى التي اقتبست فكرة الموازنة، كما كانت الدولة الأولى التي أدخلت عليها كثيرا من التحسينات على اثر الثورة الفرنسية سنة 1789، ومن التحسينات الهامة التي أدخلتها على الموازنة أن السلطة التشريعية أصبحت لا تكفي لمناقشة الواردات والنفقات وتصديقها والاذن لها، بل أصبح بحق لها مصادقة استعمال الأموال العمومية من قبل السلطة التنفيذية.

الفرع الثاني: تعريف الميزانية العامة

يمكن تعريف الموازنة العامة من خلال الأتي:

- يرى الدكتور **قحطاب بالسيوفي** في كتابه بأن الموازنة العامة هو صك تعدد السلطة التنفيذية، يتضمن تقديرات مفصلة لنفقات الدولة التي تلتزم القيام بها ولمواردها اللازمة لتمويل هذه النفقات، حيث يعرض على السلطة التشريعية مناقشة ما تراه مناسبا منه في صيغة قانونية، يسمح بموجبها للسلطة التنفيذية القيام بمهامها الجبائية والانفاق خلال فترة زمنية محدودة.

- كما يعرفها المفكر **باسل** في كتابة ميزانية الدولة على أنها عبارة عن أداة من خلالها تقوم الحكومة باقتطاع وتوزيع جزء من الثروة المنشأة الاقتصاد بغية تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية.

بينما تعرفها بعض التشريعات القانونية على النحو التالي:

- **القانون الفرنسي:** الموازنة هي الصيغة التشريعية التي تقدر بموجبها أعباء الدولة وابراداتها ويؤذن بها، ويقررها البرلمان في قانون الميزانية الذي يعبر عن أهداف الحكومة الاقتصادية والمالية للمرسوم الصادر في جوان 1956.
- **القانون البلجيكي:** يعرفها على أساس أنها بيان الواردات والنفقات العامة خلال الدورة المالية.
- **القانون اللبناني:**

يعرفها القانون اللبناني من خلال المحاسبة العمومية بأنها صك تشريعي تقدر فيه نفقات الدولة وايراداتها عن سنة مقبلة، حيث تجار بموجبة الجباية والإنفاق، المرسوم الصادر بتاريخ 13 / 12 / 1963.

- **القانون الجزائري:** تتشكل الموازنة العامة للدولة من الإيرادات والنفقات المحددة سنويا كموجب قانون والموزعة وفقا للأحكام التشريعية المعمول بها، المادة 6 من قانون المالية سنة 1984.

إن دورة الموازنة تعني جملة الإجراءات والمعاملات الفنية، الاقتصادية، والسياسية بالتدفقات النقدية للموارد والنفقات ذات الطابع الدوري، ذلك أنها تتمثل في عدد من المراحل المتصلة والمكررة، والتي تتميز كل منها بمشاكلها الخاصة بدءا من مرحلة التحضير وإعداد الموازنة إلى الاعتماد، ثم تنفيذها، والتي تستند إلى الرقابة كأخر مرحلة. ولكن مع اتساع وظائف الدولة و تضخيم نفقاتها، لم يعد مقبولا كما يراه العالم الفرنسي لوفنبرجر " Ioufenberger"

إن مبدأ الوحدة لم يتلاءم مع التطورات السياسية والاقتصادية، ولهذا فقد أخذ مبدأ الموازنة مفهومها حديثا بوجود موازنة كاملة للدولة، وموازنات مستقلة، وأخرى استثنائية، وكذا ملحقة، ناهيك عن المباديء الأخرى التي لا تقل أهمية عن مبدأ الشمولية وعدم التخصيص، ثم التوازن.

المطلب الثاني: عجز الموازنة العامة

تعتبر مشكلة عجز الموازنة العامة من المسائل والقضايا الجوهرية التي أثارت اهتمام الباحثين في دول العالم، فهي من المشكلات المالية التي المتميزة بتطويرها الذي يصيب كافة المجالات: الاجتماعية، السياسية والاقتصادية في ظل تقلص المواد، واتساع الحاجات.

وقد تعدت المشكلة كونها قضية تواجهها دول العالم الثالث، بل وحتى الدول الصناعية المتقدمة أصبحت تنظر إلى عجز الموازنة العامة كمشكلة حقيقية تتطلب تخطيطا دقيقا وجهدا كبيرا.

- **مفهوم عجز الموازنة العامة:** يمثل العجز في الموازنة العامة الفارق السلبي. موازنة توسيعية من خلال زيادة المصروفات التي تؤدي بدورها إلى زيادة الطلب الكلي دون أن يرافقها زيادة في المداخيل.
- **أسباب عجز الموازنة العامة:** يمكن تلخيص الأسباب الرئيسية فيما يلي:

- التوسيع في دور الدولة للإنفاق العام، وذلك من خلال زيادة متطلبات واحتياجات المواطنين.
- ضعف النمو الاقتصادي وتقلص مداخيل الدولة.

- ارتفاع الضرائب غير المباشرة خاصة، وهو ما يؤدي الى ارتفاع الأسعار، والذي ينتج عنه المطالبة برفع الأجور أي ضرورة تدعيم الدولة للأجور.
- ارتفاع الاقتطاعات على العائدات للعائلات يؤثر على القدرة الشرائية، ومن ثم على ادخارهم، وبصفة عامة يمكن أن ندرج هذه الأسباب في سببين رئيسين هما:

- زيادة الإنفاق الحكومي.
- تقلص الموارد العامة.

➢ **معالجة عجز الموازنة العامة:** لقد تطرقت دراسات عديدة لموضوع عجز الموازنة العامة، وكيفية مواجهتها، بإيجاد الطرق المثلى لتمويله والتعامل معه، وسنحاول أن نستعرض في هذا الجانب، التوجيهات الاقتصادية الحالية المعالجة لمشكلة عجز الموازنة العامة حسب الأسس الدولية والتطبيقات الحديثة.

فمن دول العالم من تنتهج برامج الإصلاح الذاتي لمعالجة المشكلة، ومنها من تلجأ إلى المؤسسات المالية الدولية لتمويل عجزها وخاصة اللجوء إلى صندوق النقد الدولي، ومختلف المؤسسات المالية الدولية الأخرى.

➢ **برامج الإصلاح والتنمية الذاتية:** تنتهج كثيرا من دول العالم برامج الإصلاح الذاتية التي تعتمد على إجراءات وطرق علاجية، تختلف حسب طبيعة نظامها المالي وخصائص تهدف هذه البرامج إلى ترشيد النفقات العامة، وزيادة الإيرادات الضرورية بفرض الضرائب على جميع المجالات القابلة لذلك أي الإبقاء على دور الدولة واضحا في الاقتصاد بما يحقق التنمية الشاملة والتخطيط المحكم، وفي إطار برامج الإصلاح الذاتي، وبغية علاج الجزء المتعلق بالموازنة العامة من النظام المالي تلجأ الدولة إلى إتباع أخذ السياسات التمويلية التالية:

- **سياسة التمويل الداخلي لتغطية العجز في الموازنة العامة:** تلجأ الدولة النامية إلى الاقتراض الداخلي عوضا عن طلب القروض من الأسواق العالمية في سبيل ذلك تصدر تلك الدول سندات

الخزينة لتمويل العجز في الموازنة العامة، غير أن هذه السياسة قد تترتب عنها بعض الآثار السلبية كزيادة حجم الدين العام الداخلي عندما تكون أسعار الفائدة مرتفعة.

- **ترشيد النفقات العامة:** وهو تطبيق عملي لأفضل كفاءة في توزيع الموارد، فهو يشمل بالضرورة الحد من الإسراف في كافة المجالات والأخذ بمبدأ الإنفاق لأجل الحاجة الملحة لتحقيق النمو المطلوب في الاقتصاد الوطني.
- **سياسة التمويل الخارجي لتغطية عجز الموازنة العامة:** يهدف هذا الإجراء إلى التأثير على ميزان المدفوعات بتعزيز رصيد احتياطي العملة الأجنبية المتحصل عليها من القروض، أو المحافظة على أسعار صرف العملة المحلية في حدود المعقول التي لا تؤدي إلى حدوث خلل في الموازنة العامة، نتيجة ارتفاع قيمة الدين العام الناتج عن انخفاض قيمة العملة المحلية. ويدخل في سياسة التمويل الخارجي لسندات الخزينة التي تستقطب الأموال الأجنبية واستخدام سياسة تشجيع الطلب الخارجي وتنشيطه من خلال تشجيع الصادرات في الوقت نفسه، وهو ما يحقق نتائج فورية، كبيرة، ويقلل من عجز الموازنة العامة، ومن الملاحظ أن مثل هذا الإجراء لسياسة التمويل الخارجي، تنتهجه الدول الصناعية ولا يمكن في كثير من الأحيان أن يستخدم بنجاح في الدول النامية، لأن العبء الذي تستحمله هذه الدول في سداد تلك القروض على المدى البعيد، سيفوق حجم العائدات من هذه القروض.

المطلب الثالث: رصيد الميزانية خلال الفترة 1990 - 2004

تتأثر المالية العامة بمختلف التوازنات الخارجية لكون الإيرادات تخضع بدرجة كبيرة لما يطرأ على السوق النفطية كون الإيرادات ترتكز بنسب عالية على الجباية البترولية، واعتبارا لما تمثله الميزانية في تمويل الاقتصاد وإنعاشه، يظهر واضحا مدى تبعية وتيرة الإنعاش لمستوى مداخيل الجزائر من إيرادات المحروقات، أما موارد الميزانية الأخرى (الجباية العادية) فهي مرتبطة بوتيرة

النشاط الاقتصادي وهذا الأخير تتحكم فيه المتغيرات الخارجية بدرجة كبيرة وبالأخص سعر النفط وسعر الصرف.

بالرجوع إلى تطور بنود الموازنة العامة خلال الفترة 1990 - 2004 يمكن القول بأن النفقات العامة فاقت الإيرادات العامة، وتبعا لذلك تكبدت مالية الدولة عجز مزمن حيث أن أسباب العجوزات في الموازنة العامة ليست وليدة التسعينات فقط ولكن أيضا في الثمانينات ترجع إلى حد كبير إلى توسع الإنفاق العام بوتيرة سريعة لا يمكن مواصلتها حيث فاق معدلها سرعة الزيادة في قاعدة الإيرادات الضريبية للاقتصاد هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن هذه العجوزات التي عرفتها مالية الدولة تتأثر بدرجة كبيرة بإيرادات الجباية البترولية التي ساهمت في إيرادات الموازنة بنسبة زادت عن 50 % طوال فترة الدراسة.

يعتبر عجز الموازنة العامة للدولة أحد عوامل الاختلال الأساسية التي تبعث بأوضاع التوازن الاقتصادي العام الداخلي.

تغير رصيد الميزانية العامة خلال هذه الفترة بتغير أسعار المحروقات نظرا لكونه يتأثر بدرجة كبيرة بإيرادات الجباية البترولية.

كان رصيد الميزانية مع نهاية الثمانينات في حالة عجز حيث بلغ سنة 1989 (8100 مليون دج) تحول هذا الرصيد إلى حالة فائض مع بداية التسعينات كنتائج للإصلاحات التي انتهجتها الدولة حيث بلغ الفائض 16000 مليون دج سنة 1990 تحسن هذا الفائض إلى 36800 سنة 1991 أي 4.26% من الناتج الداخلي الخام، كما أن هذا التحسن في رصيد الميزانية ما يمثل نسبة2.88 % يعود كذلك إلى تضاعف إيرادات الجباية البترولية حيث انتقلت من 76200 سنة 1990 إلى 161500مليون دج سنة1991.

لكن هذا الفائض لم يستمر حيث ظهر العجز مرة ثانية ابتداء من سنة 1992 (108267 ميلون دج)، تفاقم هذا العجز سنة 1993 حيث أصبح 162267 مليون دج أي ما يمثل(10.07%، 13.67%) على التوالي من الناتج الداخلي الخام.

يمكن تفسير ذلك بتراجع أسعار النفط إذ بلغت 17.50 دولار للبرميل سنة 1993 عوض 24.34 دولار سنة 1990 مع ما ترتب عن ذلك من انخفاض في الجباية البترولية بالإضافة إلى ذلك ارتفاع

النفقات العامة فقد ارتفعت سنة 1993 بنسبة % 26.49 كما لا ننسى خدمة المديونية الخارجية أين عرفت أكبر نسبة لها من حجم الصادرات خلال فترة الدراسة حيث بلغت .% 82.2 ويمكن توضيح ذلك عن طريق الجدول التالي.

الجدول رقم 01 : تطور رصيد الموازنة خلال الفترة 1990-2004

السنوات	الرصيد	النسبة إلى الناتج الدخلي الخام
1990	16000	2.88
1991	36800	4.26
1992	108267-	10.7-
1993	162678-	13.67-
1994	89148 -	6-
1995	147886-	7.37-
1996	100548	3.91
1997	81472	2.9
1998	101228-	3.57-
1999	11186-	0.35-
2000	52961-	1.28-
2001	184498	4.3
2002	117846-	2.6-
2003	235018-	4.9-
2004	156900-	3-

الوحدة مليون دج

المصدر :من إعداد الطالبة بناء على الجدوال السابقة.

تقلص عجز الموازنة سنة 1994 إلى 89.148 مليون دج والسبب في ذلك هو الإجراءات المنتهجة من طرف الدولة والمتمثلة في تعميق الإصلاحات الهيكلية، غير أن هذا العجز زادت حدته سنة 1995 بسبب تفاقم حجم النفقات التي كانت وتيرة زيادتها أكبر من وتيرة الإيرادات.

لقد نجحت السلطات في ضبط الأوضاع المالية إلى درجة كبيرة منذ عام 1994 وتحول الرصيد من عجز يعادل ما نسبته % 13.67 من الناتج الداخلي الخام سنة 1993 إلى عجز يعادل 6% من الناتج الداخلي الخام رغم هذا التحسن في رصيد الميزانية غير أن الاقتصاد الوطني يبقى هشا وعرضة للأوضاع الخارجية وخاصة المتعلقة بأسعار النفط.

انهيار أسعار المحروقات سنة1998 (12.85 دولار) انعكس على إيرادات الجباية البترولية مما حول رصيد الميزانية من فائض يعادل % 2.9 من الناتج الداخلي الخام سنة 1997 إلى عجز 101228مليون دج أي ما يعادل % 3.57 من الناتج الداخلي الخام.

إ ن الأوضاع البترولية السلبية سنة 1998 استمرت آثارها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 1999أين سجل سوق النفط تحسنا سمح بتقليص العجز 11186 مليون دج أي ما يعادل 0.35%من الناتج الداخلي الخام، وهكذا عرفت توازنات الميزانية مع نهاية عشرية التسعينات تطورا ملحوظا تبعا لتغيرات أسعار المحروقات.

تغيرت توازنات الميزانية خلال سنة 2000 بتغير أسعار المحروقات نظرا لحصة الجباية البترولية في مجموع إيرادات الميزانية حيث ترتب عن ذلك عجز الميزانية قدره 52961 مليون دج ما يعادل % 1.28من الناتج الداخلي الخام، وخلال سنة 2001 ترتب عن توازنات الميزانية فائض قدره 184498مليون دج ما يعادل % 4.3 من الناتج الداخلي الخام وهذا راجع إلى ارتفاع الإيرادات بمعدل أكبر من معدل النفقات .لكن هذا الفائض تحول بدخول سنة 2002 إلى عجز رهيب إذ بلغ 117846مليون دج أي ما يعادل % 2.6 واستمر هذا العجز في الارتفاع حيث عرفت توازنات الميزانية سنة 2003 أكبر عجز خلال فترة دراستنا هذه إذ بلغ 235018 مليون دج ما يمثل 5% من الناتج الداخلي الخام، ويعد هذا العجز نتيجة التزايد الكبير في النفقات % 13 بالنظر إلى الانخفاض الأول حدة للعائدات (% 3.7 -) ويعود تفسير انخفاض العائدات إلى مستوى أسعار النفط التي بلغت 19دولار لبرميل.

استمر هذا العجز خلال سنة 2004 لكن بأقل حدة من سنة 2003 وهذا راجع إلى تفاقم النفقات التي تزايدت بمعدل أكبر من معدل تغير الإيرادات.

مما سبق يتضح أن الاقتصاد الجزائري تميز بعجز مزمن في الموازنة العامة للدولة والذي يعتبر أحد عوامل الاختلال الأساسية التي حلت بالتوازن المالي الداخلي، ويمكن حصر أسباب استمرار العجز في أغلب سنوات هذه الفترة الدراسة إلى سببين أساسين هما:

✓ زيادة النفقات العامة للدولة بمعدلات عالية ومتزايدة؛

✓ انخفاض الإيرادات العامة التي تبقى عرضة التغيرات الخارجية والمتعلقة بأسعار المحروقات على وجه الخصوص لكون إيرادات الموازنة تعتمد بشكل كبير على الجباية البترولية.

وإجمالا فإن التوازن الداخلي للاقتصاد الوطني يعاني من اختلال يتمثل في عدم التناسب بين الإيرادات العامة والإنفاق العام وقد تمثلت الإختلالات أساسا في نمو النفقات العامة بمعدل أعلى من نمو الإيرادات العامة المتاحة محدودة المصادر.

المطلب الرابع: التوازن المالي الخارجي

حقق ميزان المدفوعات ككل فائض في أغلب السنوات لفترة الدراسة، ففي السنوات الأولى من فترة التسعينات حقق ميزان المدفوعات ككل فائض متواصل حيث تزايد من 84 مليون دولار عام . 1990 ليصل إلى 302 مليون دولار في سنة1993 تحول هذا الفائض إلى عجز ابتداء من سنة 1994أين بلغ 3999 مليون دولار تطور هذا العجز إلى 5550عام 1995 ثم تراجع ليصل 1700 سنة 1998، وترجع هذه العجوزات في ميزان المدفوعات 260مليون دولار بالإضافة إلى عجز ميزان، إلى عجز الميزان التجاري حيث بلغ سنة 1994 الخدمات وعجز حساب رأس المال لقد سجل الميزان التجاري خلال سنة 1995 عجز يقدر بـ: 700 مليون دولار حيث عرفت الواردات ارتفاع قدر ب % 19.80 :بينما ارتفاع الصادرات يمثل 14.65%جاء هذا الاختلال في تطور هيكلة التجارة الخارجية ليعمق من عجز الميزان التجاري.

خلال سنة 1999 حقق الميزان التجاري فائضا قيمته 2958 مليون دولار، وجاء هذا الفائض في مستوى الميزان التجاري نتيجة ارتفاع الصادرات التي بلغت قيمتها 12125 مليون دولار

مقابل 9166مليون من الواردات غير أن هذا الفائض لم يكن ممكنا دون الارتفاع الكبير لأسعار البترول حتى وإن حدث ذلك فإّنه مرة أخرى دليل قاطع لمدى تبعية الاقتصاد الوطني للمحروقات.

يظهر ميزان المدفوعات سنة 1999 الاتجاهات التالية:

- ✓ استفادة توازن الحساب الخارجي الجاري بسبب ارتفاع أسعار البترول حيث قدر ب20 دولار؛ بدلا من 900 دولار سنة1998
- ✓ توسيع عجز حساب رأس المال ويفسر ذلك بزيادة قيمة رؤوس الأموال المدفوعة على المدى المتوسط والطويل؛

أما خلال الألفية الثالثة (السنوات الأولى) حقق ميزان المدفوعات فائض معتبر ومتواصل. لقد حقق الميزان التجاري سنة 2000 فائض قدره 12300 مليون دولار وترجع هذه النتائج الجيدة إلى تحسين أسعار المحروقات في السوق الدولية. والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم(02) تطور رصيد ميزان المدفوعات للجزائر للفترة 1990-2004

الوحدة مليون دولار أمريكي

السنة	**1990**	**1991**	**1992**	**1993**	**1994**	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**	**2000**	**2001**	**2002**	**2003**	**2004**
الرصيد	**84**	**529**	**67**	**302**	**-3999**	**-5550**	**-1900**	**1480**	**-1700**	**-2410**	**7789**	**6190**	**3650**	**7590**	**9100**

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد، سنة2000 ، 2002، 2004.

- ONS, Rétrospective Statistique 1970- 2002.

المطلب الخامس: الإصلاحات الضريبية

في أوائل التسعينات، كانت الجزائر تطبق نظاما ضريبيا معقدا ومشوها بدرجة عالية، وكان هذا النظام قائما على أساس تدابير طبقت منذ الاستقلال لتكييف النظام الضريبي الاستعماري في ظل اقتصاد مخطط مركزيا. وفي عام 1992، نفذت السلطات برنامجا للإصلاح الضريبي لتحسين هذا النظام وتبسيطه بدرجة كبيرة. ومنذ ذلك الوقت، أدت الإصلاحات الأخرى إلى إزالة بعض

المشكلات المرتبطة بتصميم النظام الضريبي الجديد وأدخلت ضرائب إضافية وفقا لاحتياجات اقتصاد السوق.

أدى الإصلاح الضريبي في عام 1992 إلى تحسين نظام الضرائب المباشرة وغير المباشرة، على النحو التالي:

- فيما يتعلق بالضرائب المباشرة، طبقت ضريبة جديدة على جميع أرباح الشركات، وحلت محل العديد من الضرائب المجدولة الأخرى. وفي عام 1992، كان هناك معدلان رئيسيان للضريبة: 42% على الضرائب الموزعة لحملة الأسهم و5% على الإيرادات المحتجزة. وأضيفت عليها سبعة معدلات محددة أخرى على بعض الأنشطة، وطبق العديد من الإعفاءات. وبالمثل، طبقت ضريبة موحدة على دخل الأفراد لتحل محل نظام الضرائب المجدولة المتعددة، وطبقت كذلك ضريبة زائدة. ويوفر الجدول الضريبي الجديد، بالرغم من تعدد المعدلات فيه، والتي تبلغ 12 معدلا من صفر إلى 70%، يوفر إعفاء ضريبيا مهما بالمقارنة مع النظام السابق. كما طبقت ضريبة جديدة على الممتلكات ووضعت إرشادات رسمية بخصوص تقدير قيم الممتلكات.

- وفيما يتعلق بالضرائب غير المباشرة، كان العنصر المهم في الإصلاح إدخال ضريبة القيمة المضافة بمعدلات أربعة تتراوح من صفر إلى 40%. وكانت هذه الضريبة أكثر بساطة من نظام الضرائب غير المباشرة السابق، وسمحت بتوسيع القاعدة الضريبية، وإحداث خفض كبير في المعدلات الأعلى، وإزالة الضرائب التراكمية ولا سيما بالنسبة للخدمات. والجدير بالذكر أن بعض الأنشطة أو القطاعات لا تخضع لضريبة القيمة المضافة، مثل الصادرات ومبيعات التجزئة والزراعة والبنوك والتأمين والمهن الحرة.

- استكمل الإصلاح الضريبي في عام 1992 بتطبيق تعريفة جمركية جديدة تحتوي على ثمانية معدلات تتراوح من صفر إلى 60 %. وبينما نصت التعريفة الجديدة على زيادة الضرائب بدرجة عالية على المنتجات النهائية بالمقارنة إلى الضرائب على المواد الخام والسلع الوسيطة، فقد ساعد

تطبيقها كثيرا على تقليل الفوارق بين المعدلات العليا والدنيا، وسمح بإدماج نسبة كبيرة من الضريبة التعويضية في هيكل التعريفة الجمركية.[1]

منذ عام 1993، اتجهت الإصلاحات أساسا إلى تحسين هيكل النظام الضريبي الذي طبق في عام 1992 وذلك باتخاذ التدابير التالية على وجه الخصوص:

- منح قانون الاستثمار الجديد، في عام 1993، معاملة خاصة للاستثمار في مجالات محددة بالإضافة إلى نظام عام يعطي مزايا ضريبية للمستثمرين المقيمين وغير المقيمين بالنسبة لجميع القطاعات بخلاف القطاعات المحجوزة للحكومة بالتحديد.

- طبقت ضريبة الثروة بموجب قانون الموازنة لعام 1993 لتحل محل ضريبة تضامن تفرض على العقارات.

- أعيدت هيكلة معدلات ضريبة الدخل على الأفراد والشركات في عام 1994 لتخفيف الوقع الضريبي وزيادة القاعدة الضريبية. فقد خفض معدل ضريبة الشركات بوجه خاص من 42% إلى 38%– 33 % بالنسبة للأرباح المعاد استثمارها بينما خفض المعدل الحدي لضريبة دخل الأفراد من 70% إلى 50%.

- طبقت ضرائب الإنتاج على السلع الكمالية في عام 1994

- جرى تبسيط ضريبة القيمة المضافة في عام 1995 بإلغاء أعلى نسبة وهي 40% وتحديد الحد الأقصى بنسبة 21%، وتوسيع نطاق الضريبة تدريجيا ليشمل قطاعي المصارف والتأمين والأنشطة المهنية والمنتجات البترولية. وإضافة إلى ذلك، اعتبارا من يناير 1997، رفع المعدل من 13% إلى 14% ونقل عدد من المنتجات الخاضعة لمعدل خاص وهو 7% إلى 14%.

- أعيدت هيكلة تعريفة الاستيراد في عامي 1996 و1997 إذ انخفض عدد المعدلات إلى خمسة معدلات تتراوح من صفر إلى 45%.

[1] هذه الضريبة مخصصة على الواردات والإنتاج المحلي وقدمت موارد لصندوق التعويض، وهو صندوق خارج عن نطاق الميزانية مهمته إدارة إعانات دعم الاستهلاك والإنتاج وقد الغيت هذه الضريبة بموجب قانون الموازنة لعام 1994.

المبحث الخامس: اصلاحات سعر الصرف

فيما تقدم بينا أن ميزان المدفوعات هو حصيلة المعاملات الخارجية للدولة، ويدخل في هذه المعاملات دولتان أو أكثر تختلف من حيث أنظمتها السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية، ولها عملاتها الخاصة ويتم التبادل بعملات مختلفة، فما يحصل عليه المصدر من عملة أجنبية لا يستطيع استعمالها في بلده، والمستورد لا يستطيع الشراء دون حصوله على عملة أجنبية.

وهذا ما تطلب وجود أساس للتبادل بين العملات، ويتواجد هذا الأساس في سوق يطلق عليه سوق الصرف الأجنبي، الذي يعتمد على العرض والطلب من النقد الأجنبي من أجل تحديد سعر صرف هذه العملات.

المطلب الأول: ماهية سعر الصرف وسياسته

الفرع الأول: ماهية سعر الصرف

تختلف تعاريف سعر الصرف غير أنّها جد متقاربة، ويمكن القول أن سعر الصرف هو:

"النسبة التي يحصل على أساسها مبادلة النقد الوطني بالنقد الأجنبي، أو ما يدفع من وحدات النقد الوطني للحصول على وحدات أو عدد معين من وحدات النقد الأجنبية[1]".

"هو العلاقة الكمية للوحدات النقدية بين بلدين؛ وبالتالي هو سعر العملة، لأنّه يقدم قيمة عملة بقيمة عملة أخرى[2]".

هو "سعر الوحدة من النقد الأجنبي، معبرا عنها بوحدات من النقد الوطني[3]".

ومن خلال ما سبق، يمكن القول أن سعر الصرف لعملة ما، هو عبارة عن سعر إحدى العملات بدلالة أخرى، والذي يتم على أساسه المبادلة، بحيث يعبر عن الوحدات من العملة الأجنبية التي يمكن شراؤها

[1] ـ شمعون شمعون، البورصة، أطلس النشر، ص139 .

[2]- Philippe GUILLOT , Les règlements des échanges internationaux IUFM1999 voir: www. Reunion. Iufm. Fr/ dep/ sciences 20% Economiques 20٪ et 20٪ socialrs /livers. html

[3] - د.عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات تقنية و تطبيقات، جامعة منتوري قسنطينة، 2000، ص150 .

بوحدة واحدة من العملة الوطنية1 دج=$ 0,2 ، أو بشكل آخر، عدد الوحدات الوطنية اللازمة للحصول على وحدة من العملات الأجنبية (1$=5دج).

يعتبر سعر الصرف للعملة كأي سلعة أخرى، يتحدد سعرها في سوق الصرف الأجنبي نتيجة ما تفرزه قوى العرض والطلب على العملات، فالطلب على صادرات الجزائر يمثل طلب على الدينار، ويعني أيضا العرض من العملات الأجنبية، وقد نجد في بعض الأحيان تدخلات للسلطات النقدية من أجل الوصول إلى السعر الأمثل الذي يحقق أهدافها، فنجد:

- سعر الصرف الرسمي
- سعر الصرف الموازي
- سعر الصرف التوازني
- سعر الصرف الفعلي الحقيقي

ويمتد تأثير سعر الصرف إلى الثروة الكلية للمتعاملين لتأثير تغيراته على ما يملكونه من أرصدة بالعملات الأجنبية، لأن الارتفاع في قيمة عملة ما يعني الانخفاض في قيمة العملات الأخرى وبالعكس. وهذا ما يؤدي بالمستثمرين إلى تغير قراراتهم وتوجيههم لمواردهم الإنتاجية، لأن سعر الصرف لا يمكن التوقع به بدقة، وقد يحقق المتعامل أرباحا إذا عكس هذا السعر الحقيقة الاقتصادية والمالية للبلاد. وبالتالي، فإن سعر الصرف يؤثر بصفة عامة على ميزان المدفوعات بكل مكوناته الجارية والرأسمالية- خاصة مع تطور تقنيات انتقال الأموال بين الدول-، وكذا الاحتياطات، وبطريقة غير مباشرة على السياسة النقدية.

وهو بدوره يتأثر بمجموعة من العوامل التي يختلف مداها بين طويل وقصير الأجل، وسنذكر أهم هذه العوامل فيما يلي[1]:

- حالة ميزان المدفوعات
- سعر الخصم
- كمية النقود

[1] - مروان عطون، أسعار صرف العملات، أزمات العملات في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الهدى، الجزائر، ص 80-81.

الفرع الثاني: سياسة سعر الصرف

هي مجموع الإجراءات والقرارات التي تتخذها السلطات النقدية لتحديد سعر الصرف للعملة الوطنية في سوق الصرف الأجنبي، بالإضافة إلى القيام باختيار وتحديد نظام الصرف المتبع التي يتلاءم مع أوضاعها الاقتصادية والأهداف المرجو تحقيقها، وأهمها الحفاظ على استقرار عملتها، وهذه السياسة هي أداة هامة في السياسة الاقتصادية ويتعين استخدامها مع وسائل أخرى في إطار سياسة اقتصادية متجانسة[1].

يرتبط تحديد معالم هذه السياسة بمجموعة من العوامل، من أجل أن تعكس الأهمية السابقة لأسعار الصرف، وأهمها:

أولا: النظام النقدي الدولي

ثانيا: الأوضاع الداخلية للدولة

ثالثا: الظروف الخارجية

المطلب الثاني: أنظمة الصرف

نظام سعر الصرف هو الإطار القانوني التي يتحدد فيه سعر الصرف[2]، والآلية التي تنظم المبادلات بين مختلف العملات .وتحديد نظام سعر الصرف يكون باعتماد الحكومة على معارين هما :المرونة في سعر الصرف والقيود على استخدامها، وتمثلت أهم الأنظمة المتبعة في:

أولا: نظام سعر الصرف الثابت

في هذا النظام تكون العلاقة بين العملات محددة إداريا وبطريقة نظرية باتفاق بين السلطات النقدية لمختلف الدول على أساس معطيات اقتصادية وكذلك سياسة. وذلك من خلال تثبيت كل عملة إلى أساس معين، كان في بادئ الأمر مثبتة إلى وزن معين من الذهب الذي كان يمثل العملة الاحتياطية

[1] - د .بشير حمدوش،" التجربة المغربية في إدارة سعر الصرف "في ندوة لصندوق النقد العربي بعنوان" نظام سياسات أسعار الصرف"، تحرير :علي توفيق الصادق، علي احمد بلبل، محمد مصطفى عمران، أبو ظبي،2002 ،ص259 .

[2]- **Michel JURA**: Techniques financières internationales, Dunod, Paris, 1999.

الدولية، وكانت العملات تخضع لمبدأ التحويل إلى الذهب بدون قيود، ويتحدد السعر بين العملات على أساس نسبة ما تحويه كل عملة من الذهب، وقد ساد هذا النظام في ظل قاعدة الذهب.

ثانيا: نظام الصرف العائم

أنشئ هذا النظام في 1973 بعد الإلغاء التام لقابلية تحويل الدولار إلى ذهب، وهذا مباشرة بعد انهيار نظام بريتون وودز[1]، حيث تعرض الدولار إلى تخفيضات متتالية ثم ترك سعره يتحدد بحرية.

في هذا النظام سعر الصرف يتمتع بمرونة كبيرة، ولا يعتمد على أي أساس، وإنما يتحدد ويتغير بحرية نتيجة تفاعل حركات العرض والطلب من العملات الأجنبية في سوق الصرف الأجنبي، بدون تدخل السلطات النقدية، أي أنه يتحدد كأي سعر في سوق السلع.

- **التعويم النظيف الحر**

هو التعويم بالمفهوم السابق؛ أي لا وجود لأي تدخل من طرف السلطات النقدية، ويكون العرض والطلب على العملات هي العامل المتحكم.

- **التعويم المدار**

هو تعويم، لكنه يتميز بإمكانية تدخل السلطات النقدية من أجل تغيير اتجاه العرض والطلب على العملات الأجنبية، إذا ما لاحظت أن سعر صرف عملتها تتجه في غير الاتجاه المرغوب، وذلك بشراء أو بيع العملات، فإذا لاحظت مثلا أ ن عملتها تتجه نحو الارتفاع باتجاه عملة أجنبية ما تقوم بشراء كميات من العملة الأجنبية - وهذا ما قامت به اليابان اتجاه الدولار.

ثالثا: نظام الرقابة على الصرف:

تتمثل عملية الرقابة على الصرف في مجموعة الأحكام التي تحظر القيام بتصرفات معينة كمنع التعامل بالعملات الأجنبية على الأفراد وقصره على الجهات الرسمية التي تتولى إدارة الرقابة على الصرف[2]. هذه الرقابة، تعطي للسلطات النقدية متمثلة في البنوك المركزية وبعض البنوك التجارية المصرح لها الصلاحية المطلقة في بيع وشراء العملات الأجنبية، بإجبار الأفراد والوحدات الاقتصادية

[1] - منصور محمد الشريف، التجارة الخارجية الجزائرية :دراسة تحليلية لتطور هيكل مبادلاتها (1971 - 1996)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 1998 ، ص270.

[2] - محمد الناشد، التجارة الخارجية والداخلية -ماهيتها وتخطيطها، السنة الرابعة، منشورات جامعة حلب، 1988 .،ص15

على تقديم كل ما يملكونه من عملات أجنبية، ولا يمكن للمستوردين الحصول على هذه العملات إلا بموافقة السلطات النقدية ووفق أسعار تحددها، وذلك حتى تحافظ على استقرار أسعار الصرف.

- الرقابة الكمية على الصرف
- الرقابة النوعية أو السعرية على الصرف
- أسعار الصرف المتعددة

المطلب الثالث: الدينار الجزائري أمام ظاهرة التعويم

لقد قامت السلطات النقدية الجزائرية باتخاذ العديد من الإصلاحات، التي مست سعر صرف الدينار الجزائري بداية من سنة 1987، وأُعتبرت كمرحلة للعودة بالدينار الجزائري إلى قيمته الحقيقية، ثم تلتها بعد ذلك سلسلة من التخفيضات التي انتهت بالتخلي عن نظام الربط في أفريل 1994 معلنة بذلك عن إعطاء الدينار الجزائري شيء من المرونة، من خلال مجالس إدارة العملة (le fixing) والتي اعتبرت على أنها مرحلة تمهيدية لنظام التعويم المدار، الذي تبنته الجزائر بداية من الفاتح جانفي 1996من خلال إنشاء سوق ما بين البنوك إلى يومنا ؛ كما يتبين لنا من هذا التحرير الذي شهده الدينار الجزائري، كان المقصود من ورائه تحقيق العديد من الأبعاد الاقتصادية بجانب الغرض الرئيسي، الذي يتمثل في تقريب الدينار الجزائري من قيمته الحقيقية بالإضافة إلى تحسين وضعية الميزان التجاري.

الفرع الأول: الخطوات المُنتهجة للوصول إلى التعويم المُدار للدينار الجزائري

لقد تبنت السلطة النقدية خطوات تدريجية للوصول بالدينار الجزائري إلى اتخاذه شكل من أشكال التعويم، فكانت البداية الفعلية لانطلاق خطوات تحرير سعر صرف الدينار مباشرة بعد الأزمة البترولية التي مست الاقتصاد الجزائري، وتركته في نفس الوقت يستفيد من الأخطاء والفراغات الموجودة على مستواه. فكان للدينار الجزائري نصيب لا بأس به من مجمل الإصلاحات التي أُتخذت في شأن الاقتصاد الوطني.

➢ **مرحلة ثبات الدينار إلى الفرنك الفرنسي :**

إن الاقتصاد الجزائري وجد نفسه ضعيفاً بعد خروج الاستعمار الفرنسي، هذا ما أجبر الأطراف الفاعلة بذل الجهود قصد النهوض به وإعادة هيكلة أسسه من جديد، فتم تأسيس البنك المركزي في نهاية 1962 ، في حين كان يشهد نظام التجارة الخارجية والمدفوعات حرية تامة في ظل التعاون الاقتصادي والمالي مع الدولة المستعمرة، إلى أن قررت الجزائر الخروج من منطقة الفرنك الفرنسي وفرض نظام الرقابة في أكتوبر 1963 ، بسبب السلبيات التي كشفها هذا الانفتاح، ثم بعدها تم إنشاء الدينار الجزائري في أفريل 1964 الذي كان ثابتاً مقابل الفرنك الفرنسي إلى غاية تاريخ تخفيض قيمة الفرنك الفرنسي مقابل الدولار الأمريكي بعد تعرضه لأحداث 1968 الذي عرف فيها الدينار الجزائري انخفاض طفيف، وتزامنت كذلك هذه الفترة مع تطبيق المخطط الثلاثي الأول (1967-1969) الذي تطلب استقرار سعر صرف الدينار، هذا ما جعل الدينار لا يتبع انخفاض الفرنك الفرنسي رغم استمرار العلاقة بين العملتين خلال فترة ما بين أوت 1969 وديسمبر1973

➢ **مرحلة الربط إلى سلة من العملات**

وأمام انهيار نظام بريتون وودز وإقرار مبدأ تعويم العملات في سنة 1971 ، لجأت السلطات النقدية الجزائرية منذ بداية جانفي 1974 إلى استعمال نظام صرف يربط الدينار الجزائري بسلة مكونة من 14عملة، قصد الاحتفاظ على استقراره وكذا استقلاليته عن أية عملة من العملات القوية، واستمر هذا النظام لفترة طويلة إلى غاية سنة1994. مع العلم أنها فترة شهدت مجموعة من الإصلاحات التي مست سعر صرف الدينار، فكانت البداية بعد الأزمة البترولية التي هزت الاقتصاد الوطني في سنة 1986 ، الذي أرغمها على تبني خطى سريعة من أجل تغيير وجهة النظام الاقتصادي إلى اقتصاد السوق، فأُخذ موضوع استعادة الدينار الجزائري لقيمته الحقيقية حصة الأسد من البرامج الإصلاحية، فتم إدخال تعديل على معدل الصرف الرسمي بغية إيصاله إلى مستوى توازن الطلب الوطني على السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح من العملة الصعبة ولإجراء عملية التعديل، تبنت السلطة النقدية سياسة الانزلاق التدريجي للدينار من نهاية 1987 إلى بداية 1991 ، التي رافقتها جهود من أجل إعادة النظر في تحرير التجارة الخارجية وتدفقات رؤوس الأموال، وبتاريخ 1991/09/30 وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع صندوق النقد الدولي تم اتخاذ قرار التخفيض بنسبة % 22 للدينار، ثم استمر بعده التخفيض

الضعيف خلال الفترة1991 -1994 ، وبموجب اتفاق آخر مع صندوق النقد الدولي في 1994/04/16 الذي اقتضى تخفيضاً آخر بمقدار40.17% ، لتصل عدد الوحدات المقابلة للدولار الأمريكي إلى 36 دينار للدولار الواحد، والتي كانت كذلك مرفقة بجهود كبيرة قصد تحرير الاقتصاد الوطني.

- **مرحلة مجالس العملة**:

وفي أواخر سبتمبر 1994 تم اتخاذ قرار التخلي عن نظام الربط إلى سلة من العملات، ليعوض بنظام جلسات التثبيت"Fixing" بداية من 1994/10/01، تضم جلسات التثبيت ممثلي المصارف التجارية تحت إشراف بنك الجزائر والتي كانت تنظم أسبوعياً، لكن سرعان ما أصبحت يومية [1]. ويتم من خلالها عرض المبلغ المتاح من العملات الصعبة معبراً عنها بدلالة العملة المحورية (الدولار الأمريكي) على أساس سعر صرف أدنى، ثم تقوم المصارف بطلب المبلغ المراد الحصول عليه، ويتم تعديل سعر صرف الدينار تدريجياً من خلال عرض بنك الجزائر للعملات الصعبة وطلب المصارف التجارية عليها عن طريق المناقصة، وبهذا يتم تحديد سعر صرف الدينار عند أقل عرض، الذي كان مرفق ببرنامج التعديل الهيكلي، الذي

جاء من أجل تعزيز الإصلاحات والنهوض بالاقتصاد الوطني، وهكذا استمر هذا النظام إلى غاية 1995/12/31، كما ساهمت برامج الاستقرار وتحسن مستوى الاحتياطي الصرف إلى إنشاء سوق صرف مابين البنوك بهدف تعزيز قابلية تحويل الدينار الجزائري.

- **سوق الصرف البينية**

إيماناً بأهمية سوق الصرف الأجنبي في تحديد أسعار الصرف، تم تأسيس سوق ما بين البنوك الذي انطلق نشاطه رسمياً في 1996/01/02، والإعلان عن تبني نظام التعويم المدار، الذي أصبح من خلاله الدينار يتحدد وفق العرض والطلب، الذي تمارسه يومياً جميع البنوك التجارية بما فيها البنك المركزي والمؤسسات المالية مع إجبارية تدخل البنك المركزي من أجل حماية الدينار من تدهور قيمته.

[1] A. Hiouani, " le marché interbancaire des changes en algerie ", média-bank, n°24 juin-juillet 1996. p 5 -

وهكذا أصبح الدينار الجزائري بفضل المراحل التمهيدية التي كانت قبل نظام جلسات التثبيت التي ساهمت بدورها في رسم الخطط العريضة التي يود الدينار الوصول إليها، إلى غاية الوصول به الآن إلى تبنيه شكل من أشكال التعويم (التعويم المدار) وتمكينه من أن يحظى بالاهتمام، بوضعيته ومستقبله في رسم كل السياسات الاقتصادية، وخاصة بعد أن استطاع نظام التعويم المدار أن يقلص الفارق الذي كان موجود بين السعر الرسمي وسعر السوق الموازي بحوالي % 12.5وفي نفس الوقت السوق الرسمي هو الآخر استرجع عافيته وتوسع بسبب الإصلاحات والتحفيزات التي مست خاصة نظام المدفوعات والتجارة الخارجية، بالإضافة إلى دخول العديد من البنوك والمؤسسات المالية الخاصة.

➢ **قابلية تحويل الدينار الجزائري :**

مع بداية تحرير التجارة الخارجية التي كانت في سنة 1990 تم كذلك تعزيز قابلية تحويل الدينار فيما يخص عمليات التحويل الجارية، إلى غاية سنة 1991 الذي تم من خلالها تعزيز قابلية تحويل الدينار على عمليات التجارة الخارجية، وفي ظل تبني نظام الصرف المرن في غضون سنة 1994 تم تحرير المدفوعات على جميع عمليات الاستيراد، وفي جوان 1995 تم السماح للمقيمين بتحويل الدينار إلى عملات أجنبية، إذا تعلق الأمر بالمعالجة الطبية في الخارج أو مواصلة الدراسة بشرط أن يكون الملف مرفق ببيانات تثبت الوجهة والغرض، مع وضع سقوف للتحويل لا يمكن للمستفيد أن يتجاوزها.

وكذلك في 28 أوت 1997 رخص البنك المركزي للمسافرين إلى الخارج القيام بعملية التحويل في حدود مبلغ سنوي معين والذي تم تنفيذه في 15 سبتمبر 1997 على مستوى كل البنوك التجارية والمؤسسات المالية، كما رخص البنك المركزي للطالبين على العملات الأجنبية من أجل الدفع أو التحويل فيما يخص المعاملات الجارية، ما عدا تحويلات رؤوس الأموال[1] .

الفرع الثاني: البعد الاقتصادي لتحرير سعر صرف الدينار الجزائري

إن مختلف التعديلات والإجراءات المتخذة من قبل السلطات النقدية اتجاه سعر صرف الدينار الجزائري والنظام المصرفي، والتي كانت بداية انطلاقها مُتزامنة مع أزمة 1986 ، وفي إطار التركيز على وضعية الدينار الجزائري كانت تهدف في مجملها هذه الإصلاحات، إلى استرجاع القيمة الحقيقية

[1]La banque d'Algérie, " La convertibilité du dinar ", média bank, août/ septembre 1996, n°53, p: 16. -

للعملة الوطنية بشكل تدريجي وفي نفس الوقت إعطاء فرصة للحكومة والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية بأن تتجاوب مع هذا التغيير بالشكل التدريجي كذلك، طمعاً في انتعاش وضعية العديد من المؤشرات الاقتصادية .مع العلم أن الخطوات التحريرية التي مست نظام صرف الدينار، انتهت بالتعويم المدار للدينار الجزائري، والتي كانت ترمي إلى عدة أبعاد اقتصادية، منها[1] :

- ✓ هو تقريب قيمة الدينار الجزائري من قيمته الحقيقية، وتقليص الفارق الموجود بين السعر الرسمي والسعر الموازي،
- ✓ الحد من نشاط وتوسع سوق الصرف الموازي، وهذا عن طريق تحسين وتكثيف العمليات التي تمارسها البنوك الخاصة بالتحويل والصرف بأقل تكلفة، هذا ما يزيد من تشجيع الأعوان الاقتصاديين للتقرب أكثر إلى هذه السوق التي أصبح فيها سعر الصرف الرسمي غير بعيد عن سعر الصرف الموازي؛
- ✓ يساهم في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر وأشكال أخرى من الاستثمار إلى الداخل بحكم انخفاض تكلفة إقامة المشاريع الاستثمارية بالنسبة للأجنبي مع مراعاة مناخ الاستثمار؛
- ✓ يساهم في تنشيط وتفعيل قطاع السياحة بحكم انخفاض تكلفتها مع الأخذ بعين الاعتبار تحسين وترقية مناخ السياحة؛
- ✓ يعمل على ترشيد الاستهلاك بسبب أنه يساهم في ارتفاع أسعار المواد المستوردة وعليه ينمي جانب العقلانية في الاستهلاك ومنه انخفاض الواردات غير الأساسية؛
- ✓ يعمل على تخفيض الواردات وزيادة الصادرات ومنه تحسين وضعية الميزان التجاري؛
- ✓ يساهم في تنشيط وتفعيل الجهاز الإنتاجي بسبب نمو الطلب الخارجي المتزايد ومنه تحسين وضعية العديد من المتغيرات الاقتصادية كتقليص البطالة... الخ ؛
- ✓ يساهم في تعزيز استقلالية البنك المركزي، وكذلك نمو حجم احتياطي الصرف بسبب تقلص تدخلات البنك المركزي في سوق الصرف، وبالتالي يعطي فسحة للسلطات العمومية بأن تستغلها في إعادة بناء وهيكلة النقص الموجود في اقتصاد البلد؛

[1] - بريري محمد أمين، " سياسة التحرير التدريجي للدينار وانعكاساتها على تطور وضعية عناصر ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة 1990-2003"، مذكرة ماجستير علوم اقتصادية جامعة الشلف، سنة 2006 . ص122-120 .

✓ من شأنه أن يكشف عن الوضعية الحقيقية للقدرة التنافسية ومنطق القبول بالنسبة للمنتج المحلي بالنسبة للأجنبي؛

✓ يساهم في تنشيط وتفعيل السوق النقدي الجزائري من خلال الخبرة وتعزيز الكفاءة التي يستفيد منها المتدخلين في هذا السوق فيما يخص شؤون إدارة معرفة أسرار آليات السوق؛

✓ له دور كبير في تخفيض الضغوط التضخمية وتقليص ضغوط المضاربة[1] ،

✓ يعزز قدرة الدولة على التكيف مع الصدمات وأن تتفاعل معها، فسعر الصرف المرن يمكّنه امتصاص بعض آثار الصدمات الخارجية التي لولاه لانتقلت بكاملها إلى الاقتصاد الحقيقي أو إلى بعض قطاعاته؛

✓ يحد من هروب وتحويل رؤوس الأموال إلى الخارج وبالتالي احتمال إعادة تمويل أشكال مختلفة من الاستثمارات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛

✓ يساهم في تنشيط وتفعيل السوق المالي والنهوض به إلى مستوى الأسواق الدولية؛

✓ تسمح للدينار الجزائري بأن يلعب دوره في التأثير والتأثُر على /من كل التغيرات التي تمس الاقتصاد الوطني؛

✓ يساهم في تقليص هوامش الربح الكبيرة والانتهازية التي يمارسها بعض التجار والمنتجين، وعليه تنعكس بالإيجاب على القدرة الشرائية للمواطن الجزائري؛

✓ تعمل على تعزيز وتسهيل خطى أشكال الاندماج والشراكة مع الأطراف الخارجية؛

✓ تساهم في تحفيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو وتشجعها على تنمية قدرتها التنافسية، وتشجيعها على اللجوء إلى الإنتاج الاحلالي للواردات[2] ،

✓ تساهم كذلك في تغيير نظرة المستهلك إلى المنتوج المحلي؛

✓ يلزم المؤسسات الاقتصادية وخاصة البنوك والمؤسسات المالية على اتخاذ تدابير في شأن تعزيز ال رقابة الداخلية والخارجية اتجاه مختلف المخاطر المرتقبة كمخاطر الصرف؛

✓ يشجع على المنافسة بين البنوك من جانب تحسين وترقية الجودة وسرعة أداء الخدمات .

---

[1] - Peter j.quirk, " quel régime de change pour ancrer l'inflation ", revue du finances et développement, mars 1996. pp: 42-44.

[2] - دين دي روزا وجوشوا غرين، " انخفاض المتزامن لأسعار العملة، هل يضر بالصادرات من إفريقيا جنوب الصحراء ؟" ، مجلة التمويل والتنمية، مارس . 1991 .ص34 .

الفرع الثالث: مرونة الدينار الجزائري شكلية أم حقيقية

نكتشف من خلال تتبع مسيرة الدينار الجزائري أنه سلك هو الآخر مسلك الظاهرة التي تكلم عليها صندوق النقد الدولي وهي التوجه نحو إعطاء قدر كبير من المرونة لسعر صرف عملات الكثير من الدول والخروج عن دائرة نظام الصرف الثابتة، في هذا الإطار استطاعت السلطة النقدية الجزائرية بفضل سياسة التحرير التدريجي التي تبنتها منذ سنة 1987 إلى غاية تبنيها شكل من أشكال التعويم وهو التعويم المدار، وتقليص ذلك الفارق الذي كان موجود بين سعر الصرف الرسمي والموازي، وأصبح للعملة الوطنية الجزائرية دور كبير في التأثير والتأثر على/من تطور الكثير من المتغيرات الاقتصادية، ومن أجل اكتشاف حقيقة جوانب هذه الخطوات ومقارنتها بالواقع الاقتصادي، في الوقت الذي يتكلم الكثير من الاقتصاديين على حقيقة وشكلية نظام الصرف الجزائري المتبنى .أمام هذه المعطيات نحاول أن نجعل انطلاقتنا تكون بعرض مبدأ التعويم والذي ينص على أن العملة الوطنية تتحدد على أساس آليات السوق(العرض والطلب على العملة)، كما يُعتبر جانبي ميزان المدفوعات أحسن تعبير عن هذه الآلية، بحيث الجانب الدائن يعبر عن الطلب على العملة الوطنية والجانب المدين يعبر عن عرض العملة الوطنية، وعليه إذا كان الرصيد موجب معناه يوجد فيه زيادة الطلب مقارنة بالعرض على العملة المحلية، هذا ما يجعل قيمة العملة الوطنية ترتفع ويحدث العكس في حالة العجز.

وقصد إلقاء الضوء على وضعية وحقيقة هذه الآلية في الاقتصاد الجزائري نحاول عرض تطور وضعية ميزان المدفوعات والدينار الجزائري خلال الفترة1990 /2004،؛ نلاحظ من أن الفترة الممتدة ما بين سنة 1990-1993 التي سادها نظام الربط إلى سلة من العملات بالإضافة إلى الإصلاحات التي قامت بها السلطة النقدية محاولة إدخال إصلاحات على سياسة سعر الصرف الدينار الجزائري قصد تقريبه من قيمته الحقيقية وهذا بفضل التخفيضات التدريجية التي كانت بداية تطبيقها من سنة 1987 كما رأينا سابقاً، وعلى هذا الأساس نلاحظ أن الدينار الجزائري فقد من قيمته نسبة 160%إلا أن هذا الانخفاض الذي مس سعر صرف الدينار الجزائر لم يشكل تأثير على وضعية العديد من المؤشرات الاقتصادية وعلى رأسهم ميزان المدفوعات الذي عرف تذبذب تبعاً لوضعية أسعار البترول رغم أن ميزان المدفوعات يمثل طرفي العرض والطلب على عملة البلد، وفي أكتوبر 1994 أعلنت السلطة النقدية الجزائرية عن بداية تطبيق نظام الصرف المرن في إطار نظام جلسات التثبيت

الذي استمر إلى غاية ديسمبر 1995 ، هذه الفترة هي الأخرى لم يشكل هذا الإجراء أو السياسة المتبعة من طرف السلطة النقدية الجزائرية أي تأثير على مختلف المؤشرات الاقتصادية بسبب الوضع الأمني السائد في ذلك الوقت، ما دفع الحكومة عن تجميد العديد من المشاريع الاقتصادية التنموية هذا كان سبب رئيسي للوضعية السيئة التي آلت إليها المؤشرات الاقتصادية الكلية والجزئية، لكن ما يعتبر ايجابي من وراء هذا الإجراء هو زيادة تقريب الدينار الجزائري إلى قيمته الحقيقية وتقليص الفجوة القائمة بين سعر الصرف الاسمي والحقيقي، وبداية من تاريخ 1996/01/02 الذي تزامن مع تطبيق نظام التعويم المدار والذي ما زال إلا يومنا هذا مطبقاً في الجزائر، وملاحظ في هذه الفترة أن الدينار الجزائري فقد من قيمته % 26 ومن جهة أخرى نلاحظ أن رصيد ميزان المدفوعات سجل تطور إيجابي ملحوظ في سنة 1997 بنسبة % 155.5 مقارنة بالسنة الفارطة، في المقابل نلاحظ أن الدينار الجزائ ري انخفضت قيمته بنسبة % 5.48 كدليل منافي لمبدأ النظرية الاقتصادية، وما يفهم عند مقارنة هذه النسب أن السلطة النقدية قامت ببيع العملة المحلية قدر ذلك الفارق الموجود بين النسبتين، وهذا ثقيل جداً على السلطة النقدية من باب الواقع، وتكررت هذه الملاحظات في العديد من المواقع مثل ما حدث في سنة 2000 بحيث تطور رصيد ميزان المدفوعات بنسبة % 441.22 مقارنة بسنة 1999 إلا أنه في المقابل انخفضت قيمة الدينار الجزائري بنسبة13.06 %، وتكررت هذه الملاحظة في كل السنوات الموالية.

هذا دليل على أن السلطة النقدية لا تحترم مبدأ التعويم المدار بل تدعي أنها تتبنى هذا الشكل من أشكال التعويم (وهو التعويم المدار) بكل جوانبه إلا أن التطبيق مخالف تماماً لذاك، إلا أنه في الحقيقة مازال الدينار الجزائري يعيش تحت كنف نظام الصرف الثابت والمتحكم في وضعيته هو السلطة النقدية ما دام أن قيمة الدينار لا تتأثر بجوانب العرض والطلب عليه، وهذا ما أشار إليه Reinhardt et Rogoff الذي تكلم في العديد من المرات، على وجود الكثير من الدول تنتهج شكل من أشكال التعويم إلا أنها في الحقيقة تطبق خلاف ذلك.

إن الخطوات والإصلاحات التدريجية التي مست نظام الصرف الجزائري قصد التوجه به نحو إعطاء قدر كبير من المرونة للدينار دليل على استجابة الدينار الجزائري لظاهرة التفريغ التي تعيشها أنظمة الصرف الدولية، وعلى هذا الأساس استطاعت السلطة النقدية أن تقرب الدينار الجزائري من قيمته

الحقيقية وتقليص الفارق الموج ود بين السعر الرسمي والموازي بفضل التوجه السليم لمختلف التعديلات والإصلاحات التي استطاعت أن تمنح الوقت اللازم والسامح للمتغيرات الاقتصادية الكلية والجزئية أن تتأقلم بشكل جيد مع هذا التوجه بأقل التكاليف، وتزامن هذا التحرير التدريجي مع اتفاق الشراكة الأورو المتوسطية والدخول المرتقب للجزائر في المنظمة العالمية للتجارة، هذا ما يجعل الحكومة الجزائرية أمام مسؤولية الاجتهاد أكثر لتعزيز قابلية تحويل الدينار الجزائري والعمل على تحسين من نوعية وكفاءة خدمات المنظومة المصرفية خاصة سرعة عمليات الصرف والتحويل، مع السهر على تقليص ظاهرة لجوء العملات الأجنبية إلى السوق الموازي، والمطلوب الرئيسي من الحكومة الجزائرية هو أن تعزز وتحسن من وضعية الاقتصاد الحقيقي مستغلة الإيرادات الكبيرة التي تجنيها من اقتصاد الريع واحتياطاتها التي تجاوزت 137 مليار دولار أمريكي وخاصة ما زاد أهمية فكرة الاهتمام بالاقتصاد الحقيقي (اقتصاد خارج المحروقات) هي الانخفاض الحاد لأسعار المحروقات الذي سجلته الأسواق العالمية في غضون الأزمة المالية الراهنة.

الخاتمة

لقد حققت عملية الإصلاح الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر بدعم من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، جانبا معتبرا من الاستقرار والتوازن الاقتصاديين، وتجلى ذلك من خلال المؤشرات الاقتصادية كالانخفاض المتتالي لمعدلات التضخم عبر مراحل الإصلاح، والارتفاع المتواصل ولو بصفة متواضعة لمعدلات النمو الاقتصادي، والتطور المالي للجهاز المصرفي. غير أن هذه التحسينات الاقتصادية الكمية ترتب عليها عبء على الناحية الاجتماعية، تجلت بالأخص في البطالة وما نتج عنها من فقر وبؤس وحرمان اجتماعي.

تمهيد

إن الاختلالات التي لوحظت على الاقتصاد الجزائري هي حصيلة تراكمات لسياسات اقتصادية واجتماعية خاطئة أصلاً. ويكمن خطأ تلك السياسات في أنها عزلت الاقتصاد الوطني عن الاقتصاد الرأسمالي العالمي من خلال التدخل في تحديد مستويات الأسعار والأجور، وإقامة أسوار حماية الصناعة المحلية من المنافسة الأجنبية، ونشرت مظلة الحماية الاجتماعية فوق قطاع عريض من الشعب بالدعم والتأمينات الاجتماعية والمشاركة بالأرباح مما أفقده الحافزية للعمل والإنتاج.

لذلك جاء العلاج من خلال برامج التصحيح وإعادة الهيكلة التي قدمها وتستهدف تحرير الاقتصاد، أي جعله يسير على مذهب الاقتصاد الرأسمالي الحر (اقتصاد السوق) مع إدماجه دمجاً عضوياً في النظام الرأسمالي العالمي. وأضحت المهمة المطلوبة هي تعديل مستوى الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني وخفضه بما يتناسب مع مستوى العرض الكلي. والهدف الأكثر مباشرة لبرامج التصحيح هو تحسين وضع ميزان المدفوعات. والعلاج هو الوصفة التي وضعها صندوق النقد الدولي والتي تتضمن تحرير الاقتصاد من خلال:

المبحث الأول: تحرير الأسواق الداخلية

المطلب الأول: إصلاح نظام الأسعار وإلغاء الدعم

الفرع الأول: إصلاح نظام الأسعار

يرتكز نظام الأسعار الجديد على نظامين للأسعار هما: نظام الأسعار المقننة ونظام الأسعار الحرة.

1. **نظام الأسعار المقننة:** تستطيع الدولة عن طريق هذا النظام أن تتدخل مباشرة في الحياة الاقتصادية وذلك بهدف تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الاجتماعية، وبمعنى آخر أن الأسعار الخاضعة لهذا النظام تعتبر كوسيلة لتدخل الدولة، ويتم تنظيم هذا النوع من الأسعار عبر طريقتين:

- يتم الإعلان عن أسعار المنتجات المضمونة مسبقا أي ضمان سعر أدنى للمنتجين عند إنتاج السلع والخدمات التي يتطلب إنتاجها بصفة خاصة بهدف الحماية أو التحفيز، أي أن هذا النوع من الأسعار المقننة الهدف منه تشجيع وتطوير المنتجات الأولية ضمن المخططات الاقتصادية.
- يتم تحديد الحد الأعلى للأسعار على مستوى الإنتاج وعلى مستوى التوزيع، يطبق هذا النوع من الأسعار على السلع والخدمات التي تخولها الدولة أولوية اقتصادية واجتماعية خاصة بهدف حماية بعض النشاطات الاقتصادية أو الفئات الاجتماعية وبالتالي الحد الأعلى للأسعار يعتبر[1]:

✓ وسيلة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لتجسيد السياسة الاقتصادية والاجتماعية،

✓ وسيلة تدخل الدولة في الاقتصاد لتأطير وتطور الأسعار عندما يتطلب ذلك بشروط السوق،

✓ وسيلة تسمح بتجنب تجاوز أقصى سعر مرخص به.

2. **نظام الأسعار الحرة:** ويقصد به حرية الأسعار وتطبق على المنتجات التي لها أولوية اقتصادية

[1] -YOUCEF DEBOUB, le nouveau mécanisme économique en algerie, OPU, 1993, p 99.

أو اجتماعية ويهدف هذا التنظيم من الأسعار إلى تمكين مكانزمات السوق من تنظيم أسعار السلع والخدمات عن طريق نظام العرض والطلب بالإضافة إلى تنظيم السوق الوطنية والوصول إلى تكامل حقيقي بين المخطط والسوق.

قبل عام 1994، كان نظام الأسعار المحلية في الجزائر خاضعا لعديد من الضوابط والتشوهات. وقسم قانون الأسعار لعام 1989 المنتجات إلى ما يلي:

1- المنتجات ذات الأسعار الجبرية [1]،

2- المنتجات التي تخضع لهوامش ربح محددة[2]،

3- والمنتجات ذات الأسعار الحرة ولكنها مع ذلك تعلن من قبل السلطات. وكان الدعم العام يقدم أيضا للمستهلكين ويشمل أسعار الطاقة و15 سلعة غذائية أساسية، ولمنتجي عدة منتجات زراعية ولوازم إنتاج زراعي. وإلى جانب ما انطوى عليه هذا النظام من سوء تخصيص للمواد، فقد كان يتسم أيضا بعدم الإنصاف، لان النصف الأكثر ثراء من السكان كان يستهلك أكثر من 60% من المواد الغذائية المدعمة. ومنذ عام 1994، تحررت الأسعار المحلية كلها تقريبا، بعد رفع معظم ضوابط الأسعار وهوامش الربح، كما ألغيت معظم بنود الدعم.

- **رفع ضوابط الأسعار وهوامش الربح:** اتخذت خطوة رئيسية في ابريل 1994، من خلال إلغاء الضوابط على هوامش الربح بالنسبة لمعظم السلع[3]. وظلت الضوابط السعرية قائمة فقط بالنسبة لثلاث مواد غذائية أساسية (الدقيق والسيمولينا والحليب)، ومنتجات الطاقة، وأجور النقل العام. وفي أواخر عام 1994، تحررت أسعار مستلزمات الإنتاج الزراعي وأسعار البناء للإسكان الاجتماعي، وألغيت

---

[1] بجانب البنود المدعمة صراحة، تحتوي هذه الفئة على الحبوب والمياه، والغاز، والكهرباء، والوقود، وأجور النقل والمواصلات، وخدمات الموانيء، وتكاليف التشييد والبناء والإسمنت.

[2] اشتمل هذا البند على الشاي والبن والحليب والعلب المعدنية لحفظ الأطعمة، وصحائف البلاستيك للإستعمال الزراعي والخميرة، وعلف الماشية، ودفاتر الكتابة، والكتب المدرسية، والأثاث المدرسي، والأدوية، والسكر البودرة، وزيوت الطعام، وصلصة الطماطم، والأدوية الطبية والأثاث، والمعدات والمواد، ومنتجات التبغ وعلب الكبريت، والسيمولينا، والدقيق الممتاز، والمعكرونة.

[3] ألغيت الضوابط على هوامش الربح في منتصف عام 1995 بالنسبة للسكر وحبوب الغلا –بخلاف القمح الخشن والناعم- وزيوت الطعام، وفي نهاية 1995 بالنسبة للكتب المدرسية وغيرها من اللوازم المدرسية.

جميع الضوابط المتبقية على هوامش الأرباح[1] والأسعار خلال سنة البرنامج في 1996/1995 –أول أبريل 1995- 31 مارس 1996- باستثناء الأدوية والأغذية ومنتجات الطاقة المدعمة.

الفرع الثاني: التدرج نحو إلغاء الدعم[2]

يقصد بالدعم المالي تلك النفقات التي تقع على عاتق الدولة بهدف إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع، وذلك عن طريق توفير السلع والمنتجات بأسعار أقل من تكاليف إنتاجها أو شراءها إذا كانت مستوردة.

إن قضية تحرير الأسعار من طرف الدولة أثارت صعوبات اجتماعية متمثلة في تخلي الدولة عن سياسة الدعم المالي لأسعار المواد ذات الاستهلاك الواسع، وقد أحدثت قضية التخلي عن الدعم سخط شعبي وما يتولد عنه من عوارض خطيرة على الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدولة لأن التخلي عن دعم أسعار المواد الضرورية وذات الأولوية الاجتماعية يؤثر كثيرا على مستوى استهلاك الشرائح ذات الدخول المنخفضة والمحدودة.

لقد أحسنت الحكومة فعلا بضرورة وضع سياسة اجتماعية جديدة للأسعار وتكون بداية الطريق نحو الإصلاح الاقتصادي وبررت الحكومة هذا الإصلاح بالحجج التالية:

- ✓ سياسة الدعم القائمة غير فعالة من ناحية إعادة توزيع الدخل لأن الطبقة الغنية تستفيد هي الأخرى من هذا الدعم،
- ✓ المهربون يستغلون فرصة انخفاض أسعار بيع المواد المدعمة لتهريبها عبر الحدود مما يؤثر على الاقتصاد الوطني،
- ✓ دعم السلع يشجع على الإسراف في استعمالها وهذا استنزاف لموارد الدولة،
- ✓ الدعم يؤثر على ميكانزمات السوق(العرض والطلب)،

[1] باستثناء زيوت الطعام، والسكر والأدوية واللوازم المدرسية والبن والتبغ، وخمسة من منتجات الحبوب التي نقلت من فئة منتجات الأسعار الجبرية في المنتجات ذات هوامش الربح المحددة.

[2]- دراوسي مسعود: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990- 2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006.، ص 369.

✓ يترتب عن دعم السلع خسارة شركات القطاع العام لكونها تبيع منتجاتها بأسعار أقل من تكاليفها الحقيقية.

ولهذا ألغت الحكومة فعلا ابتداء من النصف الثاني من سنة 1992 دعم أسعار السلع الاستهلاكية عدى ثلاثة منها الخبز، الحليب والدقيق.

انطوى إصلاح نظام الأسعار المحلية أيضا زيادات كبيرة على أسعار المنتجات المدعمة للوصول إلى تكلفتها البديلة. وهكذا تضاعفت أسعار الأغذية ومن منتجات الطاقة المدعمة في 1995/1994 وزادت بنسبة 60 % في 1996/1995. ونتيجة لهذه التعديلات في الأسعار، رفع الدعم عن المنتجات البترولية –أكتوبر 1995-، والحليب البودرة والسوماليبنا –يونيو 1995-، والدقيق العادي –أكتوبر 1995- وطحين الخبز –يناير 1996-. وفي نهاية 1996، ألغي دعم جميع المواد الغذائية. وبالنسبة لمنتجات الطاقة، أغي الدعم الضمني بتحديد سعر نقل النفط الخام من سون طراك إلى مصافي النفط طبقا للسعر العالمي، مع إدخال تعديلات في سعر النقل كل ستة أشهر تمشيا مع أسعار التصدير وتطورات أسعار الصرف. وما زالت هناك أيضا إعانة عامة لمنتجات الغاز والكهرباء –تعادل 0.4% من إجمالي الناتج المحلي في 1996-، والتي التزمت الحكومة بإلغائها بنهاية عام 1997. ومن شأن نظام التعديلات ربع السنوية لأسعار الكهرباء والغاز الذي بدا تطبيقه في أغسطس 1994، أن يمنع إعادة ظهور هذه الإعانة العامة بعد نهاية عام 1997. ومع ذلك، فسوف يستمر دعم الغاز والكهرباء للأسر الفقيرة- وهو ما سوف يتم تحديده في ضوء مستويات الاستهلاك لدى هذه القطاعات.

اعتماد قانون المنافسة في يناير 1995 الذي هدف إلى تأسيس مبدأ التحديد الحر للأسعار لجميع المنتجات، مع استحداث ضمانات ضد احتمال إساءة الاستغلال من جانب الموردين الاحتكاريين، وذلك بتطبيق قواعد مكافحة الاحتكار ضمن تدابير أخرى. ويحظر القانون الممارسات التي تتعارض مع المناقشة، مثل فرض حدود على الوصول إلى السوق أو التواطؤ بين الشركات للسيطرة على سوق معينة. وقد قام بتطبيق هذا الإطار التنظيمي عدد من المؤسسات منها المجلس لحماية المنافسة، ووزارتا التجارة والعدل.

المطلب الثاني : المنافسة وتحرير الاستثمار كإحدى آليات اقتصاد السوق

في إطار جملة الإصلاحات التي تبنتها الجزائر للتماشي مع الاختيار الاقتصادي الجديد قامت بإصدار الأمر رقم95 -60 المؤرخ في 25 جانفي 1995[1] والمتعلق بالمنافسة.

يهدف القانون إلى تنظيم المنافسة الحرة وترقيتها وإلى تحديد قواعد حمايتها قصد زيادة الفعالية الاقتصادية وتحسين معيشة المستهلكين. كما يهدف أيضا إلى تنظيم شفافية الممارسات التجارية ونزاهتها.

يطبق هذا القانون على نشاطات الإنتاج والتوزيع والخدمات بما فيها تلك التي يقوم بها الأشخاص العموميين، كما يطبق على كل العقود والاتفاقيات والتسويات.

ومن أجل ذلك سطر القانون مجموعة من المبادئ المتمثلة في:

- ✓ مجلس المنافسة.
- ✓ قانون الإستثمارات.

الفرع الأول: مجلس المنافسة

لقد أنشأ قانون95 - 60، مجلس للمنافسة مكلف بترقية المنافسة وحمايتها، إذ يتمتع بالاستقلال الإداري والمالي . فهو ذو طابع استشاري في تقويم مسار الاقتصاد الوطني.

إن وجود قانون المنافسة لا يعني بالضرورة وجود نظام المنافسة في السوق باعتبار أن هذه الأخيرة مرهونة بمدى فعالية الوجود الحقيقي والفعلي للخوصصة، وهو أمر مازال لم يتحقق بكامله نظرا أن الخوصصة تجربة جديدة لم تتضح معالمها بعد في ظل غياب الأسواق المالية (البورصات) التي من شأنها تحديد أسعار أسهم الشركات المدرجة، فالسوق المالية مرآة حقيقية لأي اقتصاد حر، إضافة إلى ذلك ضعف القطاع الخاص وهشاشة إمكانياته، فهو يفتقر إلى روح المبادرة وتبني المخاطر الاستثمارية.

إن المنافسة عامل ضروري وهام بالنسبة لنظام اقتصاد السوق، و لتحقيق فعالية هذا الأخير ينبغي تدعيم المنافسة بالإجراءات اللازمة وبالمتابعة لتنظيمها وتطويرها وحمايتها من الإنزلاقات الخطيرة.

[1]- الجريدة الرسمية رقم 9 لسنة 1995 و المتعلقة بالمنافسة.

لا يكفي وضع الإطار التشريعي للمنافسة لوحده بل يجب تعزيزه بالأرضية الملائمة للمنافسة، وعليه ينبغي توفير الشروط الضرورية والموضوعية اللازمة كإنشاء مراكز للبحث والتطوير في مجال سلوك المستهلك، الاستخدام العقلاني لوسائل الاتصالات في هذا المجال، لبناء شبكة معلوماتية تستخدم من أجل المراقبة و المتابعة، تطوير برامج الترويج، اللجوء إلى صبر الآراء و غيرها.

الفرع الثاني: قانون الاستثمارات

ترقية الاستثمار الأجنبي يشكل محورا هاما لسياسة الانفتاح الجديدة المعتمدة لدى الجزائر، فمنذ خوض الإصلاحات بغرض الانتقال إلى اقتصاد السوق، تم الشروع التدريجي في وضع الإطار المؤسسي والتنظيمي لرفع كل الحواجز المفروضة في السابق على الاستثمار الأجنبي مع أخذ التدابير اللازمة لتشجيعه.

في الأول جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض الذي يرسخ في مادته 183 ، مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي ويفتح الطريق دون استثناء إلى كل أشكال مساهمة رأس المال الأجنبي والشراكة، بما في ذلك الاستثمار المباشر و في كل القطاعات غير اللازمة بالدولة . إضافة إلى ذلك يقضي القانون بحرية إنشاء البنوك الأجنبية بالجزائر لتمكين الشراكة المالية.

تجلت إرادة الدولة في الانفتاح على رأس المال الأجنبي و إنشاء علاقة ثقة بينها و بين المستثمر، من خلال المرسوم التشريعي رقم93 -12[1] المتعلق بترقية الاستثمار بحيث كرست حرية الاستثمار والمعاملة المماثلة لكل مستثمر مقيم أو غير مقيم دون تمييز أو قيد وعلى الشكل الذي يرغب فيه.

لقد ترتب عن هذا القانون إنشاء وكالة ترقية و متابعة و دعم الاستثمارات (أبسي)[2]، فهي تتوفر على الصلاحيات الضرورية لمساعدة ومراقبة المستثمرين في شتى إجراءات إنجاز مشاريعهم، لهذا الغرض نجد بها الشباك الوحيد لضمان أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار.

يتكون الشباك الوحيد من مختلف الهيئات والمؤسسات المعنية بالاستثمار: الضرائب، بنك الجزائر، المركز الوطني للسجل التجاري، الجمارك، الأملاك العمومية، البلدية، البيئة...

[1]- الجريدة الرسمية رقم 64 لسنة 1993 ، المتعلقة بقانون ترقية الإستثمار.
[2]- -المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 ، المتضمن صلاحيات و تنظيم و سير وكالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها.

وعن طريق الشباك الوحيد، تقوم الوكالة بعد إيداع ملف طلب الاستثمار، بإبلاغ قرار منح أو رفض المزايا المطلوبة في أجل أقصاه 60 يوما، وكما تسلم أيضا كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الاستثمار.

إن الامتيازات الضريبية الممنوحة في إطار ترقية الاستثمار مكيفة حسب النظام الذي ينتمي إليه نظام عام أو نظام المناطق الخاصة (مناطق توسع ومناطق للترقية).

لقد جاء هذا المرسوم مكرسا لعدم التمييز بين المستثمر الأجنبي والوطني حسب المادة38 منه، بالإضافة إلى تحويل الأرباح إلى الخارج، وضمان التعويض في حالة الاستيلاء أو التسخير وذلك حسب المادة 40.

لقد أوجد هذا القانون ضمانات ضد المخاطر التشريعية والتنظيمية، بحيث لا يتضرر المستثمر من المراجعات والإلغاء التي تطرأ مستقبلا على التشريع (المادة 38 من القانون)، إضافة إلى ذلك أعطى المشرع إمكانية اللجوء إلى الصلح والتحكيم الدولي في المادة 41 منه.

بالرغم من إيجاد هذا الإطار القانوني والتنظيمي المتمثل في وكالة أبسي، إلاّ أ نّ ذلك لم يكن كافيا لخلق مناخ ملائم يستقطب رؤوس الأموال الأجنبية، وهذا ما توضحه نتيجة تقييم وضعية الاستثمارات التي قامت بها وكالة أبسي بنسبة إنجاز لا تتعدى 1.2 %[1] ويرجع السبب في عدم إقدام المستثمرين الأجانب على الاستثمار إلى عدة معطيات منها البحث عن الاستقرار السياسي[2]، الأمن القانوني والتنظيمي، المردودية الاقتصادية، مشكل العقار الصناعي، المناطق الصناعية، البيروقراطية، القطاع الخاص الجزائري، نقص البنية التحتية وغيرها.

من أجل رفع كل العراقيل السابقة، سهرت الدولة على إعطاء نفس جديد للاستثمارات من خلال مراجعة قانون93 -12 بالأمر2001 -03[3] وذلك بغية إلغاء التمييز بين الاستثمارات العمومية والخاصة، عدم جعل الاستثمار محصورا فقط في بعض القطاعات دون الأخرى، توسيع مفهوم الاستثمار ليشمل العمليات المتصلة بالخوصصة وكذا إمكانية اتخاذ القرار في شكل مساهمة في رأسمال المؤسسة في

---

[1] - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الدورة 20، جوان 2002، ص 47.

[2] - تم تعيين إثنا عشر حكومة لتسيير شؤون البلاد خلال سبعة عشرة سنة) إبتداء من حكومة المرحوم قاصدي مرباح في سبتمبر 1989 إلى حكومة السيد بلخادم

[3] - الجريدة الرسمية رقم 47 لسنة 2001 و التعلقة بتطوير الإستثمار.

صورة مساهمة عينية أو نقدية، بالإضافة إلى عدة ضمانات ممنوحة للمستثمرين والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

- ✓ تكريس مبدأ حرية الاستثمار (المادة 4 من الأمر01 -03)
- ✓ ضمان عدم التمييز (المادة 14 من الأمر 01 – 03)
- ✓ حرية تحويل رؤوس الأموال(المادة 13 من الأمر 01 – 03)
- ✓ الضمان من الأخطار التشريعية (المادة 15 من الأمر 01 – 03)
- ✓ عدم اللجوء إلى التأميم (المادة 16 من الأمر 01 – 03)
- ✓ التحكيم الدولي (المادة 17 من الأمر 01 – 03)

بهدف تشجيع، تحفيز واستقطاب دخول رؤوس الأموال في شكل استثمارات أجنبية مباشرة سعت الجزائر إلى إعطاء عدة امتيازات و تسهيلات جبائية (المادة 19 من الأمر 01 – 03) كتطبيق نسبة مخفضة للضرائب الجمركية، الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، الإعفاء من دفع حقوق الملكية للمقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار وغيرها.

على إثر الانتقادات الموجهة لوكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI) على أنها ذات طابع مركزي بيروقراطي، أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بمقتضى الأمر 01 – 03، بحيث تعمل على أساس لامركزية الشباك الوحيد بما يكفل تبسيط وتخفيف شكليات المشاريع الاستثمارية.

إن الوعي بأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر أدى إلى وجود تجربة للإصلاح والتي بالرغم من قصر عمرها نسبيا إلاّ أنها تعطي دفعا قويا لتثمين القاعدة القانونية بإزالة العوائق والمشاكل البيروقراطية التي تعترض المستثمرين.

غير أنه ورغم الجهود لتحفيز وتشجيع الاستثمار في الجزائر، لا يزال حجم تدفقات الاستثمارات الأجنبية ضعيفا ومحدودا (حسب ما صرح به مدير وكالة ANDI) بمليارين دولار لغاية الثلاثي الأول من سنة 2005 مقارنة بحجم ما هو موجه منها إلى دول الجوار، لذلك وجب إصلاح بالدرجة الأولى الذهنيات، السلوكات والمواقف على مستوى مراكز اتخاذ القرار ومواقع التنفيذ هذا من جهة ومن جهة أخرى إقحام وإقناع الرقابة بأن الاستثمار الدولي المباشر هو وسيلة تفعيل وتنشيط الاقتصاد الوطني وتنمية الموارد وتكوين الثروة.

المبحث الثاني: تحرير التجارة الخارجية الجزائرية

تعتبر التجارة الخارجية نشاط من الأنشطة الاقتصادية التي تسمح بترقية الاقتصاد الوطني، لذا نجد الدولة الجزائرية تولي هذا النشاط أهمية كبيرة وتنظيما مستمرا.

قبل الاستقلال كانت التجارة الخارجية مسيرة بنفس قواعد التجارة الخارجية الفرنسية حيث لم يكن للجزائر أي حق في النشاط التجاري، وفي الخيارات المتعلقة بالتجارة الخارجية، وبعد الاستقلال عرفت التجارة الخارجية الجزائرية تطورات بسبب تغيير الأوضاع الاقتصادية للبلاد في هذه الفترة التي تلت استرجاع حريتها، خاصة وأن العلاقات التجارية الخارجية الجزائرية مع فرنسا أبقت على مبادئ وحدة السوق والانتماء إلى المحيط الجمركي فيما يخص الإعفاء من التعريفات الجمركية، المطبقة على السلع المتبادلة بين البلدين.

المطلب الأول: تحرير التجارة الخارجية

إن نظام الاحتكار الذي كان سائدا طيلة فترة السبعينات حتى نهاية الثمانينات لم يحقق الأهداف المرجوة منه، نتيجة لعدم انسجام القرارات المسطرة وعملية تطبيقها والتي أدت لعدم مطابقة النتائج للتوقعات المرتقبة مما جعل الدولة تدخل تغيرات جذرية على قطاع التجارة بصفة خاصة. أما نظام الصادرات فلقد عدل بإصلاحات تهدف لتشجيع وتنويع الصادرات ونظرا لأهمية مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق في مسار تطور التجارة الخارجية فلقد تم تقسيمها إلى ثلاثة فترات:

الفترة الأولى: المحاولات الأولى لتحرير التجارة الخارجية 1990-1991

تم إصدار أول مرسوم رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض في تاريخ 1990/4/14 حيث نص على حرية انتقال رؤوس الأموال كما خول للبنك الجزائري مسؤولية إدارة سوق الصرف وتحركات

رؤوس الأموال، والذي ضم شرط تحرير الاستثمار الأجنبي. فقد تميزت هذه الفترة بتحرير نظام الواردات مما خلق صعوبات في الاقتصاد الوطني وهذا أدى لانخفاض احتياطي العملات الأجنبية بسبب سهولة الحصول عليها حيث كان يشرط أن يكون التعامل الأجنبي قادر على الدفع بالعملة الوطنية.

الفترة الثانية: عودة الدولة لمراقبة التجارة الخارجية 1992-1993

من أجل تحقيق بنود الاتفاق الثاني مع صندوق النقد الدولي، جاء قانون المالية لسنة 1992 حيث نص على عدة تخفيضات في الضرائب الجمركية، كما تم إعدادها وفق نظام تصاعدي تفرض من خلاله معدلات ضعيفة على واردات المواد الأولية. خلال هذه الفترة تغيرت الحكومة وجاءت حكومة بهذا الأخير رفض أي تفاوض مع الهيئات المالية الدولية وبالأخص إعادة جدولة الديون الخارجية.

الفترة الثالثة: تحرير التجارة الخارجية ابتداء من 1994

وافقت الجزائر خلال الثلاثي الأول من سنة 1994 بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي على برنامج هيكلي إصلاحي خاصة بعد انخفاض أسعار البترول سنة 1993 بنسبة 20% مما أدى إلى تفاقم مشكلة المديونية الخارجية حيث بلغت نسبة الدين الخارجي إلى 86% سنة 1993 والى 144% من سنة 1994.

كما اعتبرت الحكومة قطاع المحروقات من القطاعات المدعمة للإنعاش الاقتصادي ومن ذلك أعدت إستراتيجية تهدف إلى مضاعفة الصادرات من الغاز الطبيعي، أما بالنسبة إلى الاستيراد اتخذت عدة إجراءات أو تدابير لإزالة القيود على الواردات منها حرية الدخول في التجارة الخارجية لكل شخص معنوي.

وفي ابريل 1994 أبرمت الجزائر اتفاق أولي مع صندوق النقد الدولي في شكل برنامج يهدف إلى تحقيق توازن اقتصادي لمدة سنة ولتطبيق هذا البرنامج تحتاج الجزائر إلى مصدر التمويل الخارجي

بقدر ما يحتاج إليه لإعادة جدولة ديونها الخارجية هذه الأخيرة أصبحت ضرورية لضمان تغطية احتياجات التنمية بهدف تحقيق توازن اقتصادي وتحرير التجارة الخارجية.

ولقد ضم هذا الاتفاق توسيع الإصلاحات الهيكلية للاقتصاد الوطني الجزائري والمتمثلة في :

- استمرارية تحرير التجارة الخارجية في إطار تعديل نظام الصرف وقابلية تحرير الدينار،
- تبني سياسة نقدية أكثر صرامة لضمان تحقيق الزيادة النقدية مع إعادة تعديل هيكل معدلات الفائدة.

المطلب الثاني: قيود تحرير التجارة الخارجية بالجزائر (خارجية وهيكلية واجتماعية)

إن نجاح عملية تحرير التجارة الخارجية مرهون بمجموعة من الشروط الواجب توفرها في أي اقتصاد كان، إذ يتطلب وجود سياسة اقتصادية كلية منسجمة ومتوازنة، ووجود إستراتيجية صناعية وتجارية متكاملة، والمأخوذة هي نفسها من قيود التأقلم مع الاقتصاد العالمي، ويبقى دور الدولة مقتصرا فقط على دعم ومتابعة وضمان عملية تنظيم الاقتصاد ونجاح حرية التجارة وهذا في حالة وجود نجاعة لدى المؤسسات الاقتصادية وأن تكون مؤهلة للمنافسة.

أما في حالة اقتصاديات أقل تنافسية - كما هو حال الاقتصاد الوطني - فإن نجاح عملية تحرير التجارة الخارجية مرهون بالقيود التي تقع على الدولة وبطبيعة السياسة الاقتصادية المتبعة، والاستقرار على كل المستويات، الاجتماعية، السياسية والأمنية وغيرها.

والجزائر قد بدأت في تحرير التجارة الخارجية وإرساء قواعد اقتصاد السوق في ظروف جد صعبة، كانت بمثابة عائق حقيقي للقيام بعملية تحرير التجارة الخارجية وضمان نجاحها وتتمثل في:

1. القيود الخارجية:(مرتبطة بوضعية البلد تجاه العالم الخارجي)

بعد تفاقم حجم الديون الخارجية خلال الفترة الممتدة من سنة 89 إلى سنة 1994، وكذا ارتفاع معدل خدمة الدين الخارجي الذي وصل إلى 82.2 % من الصادرات سنة 1993 و 93.4 % سنة

1994[1]، وذلك قبيل عقد الاتفاق الثالث مع صندوق النقد الدولي في أفريل 1994، حيث تعتبر المؤسسات الدولية أن بلد ما مدين بحدة إذا بلغ معدل خدمات الديون لديه نسبة 30%، ومعدل المديونية حدود 50 % مقارنة بالدخل المحلي الإجماليPIB والذي أصبح يمثل في الجزائر نسبة 52.1 % سنة 1993، ونسبة69.9 % سنة 1994 ، ويعتبر العجز المزمن في ميزان المدفوعات من القيود الخارجية الأساسية، حيث أن الخلل في الميزان التجاري يترجم وجود معدل مرونة للواردات مقارنة بالإنتاج يتعدى الواحد وبالمقابل هناك قصور في الصادرات خارج المحروقات.

هذا العجز الدائم دفع بالحكومة الجزائرية إلى اللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية لإعادة جدولة ديونها الخارجية، وهو ما أدى بها إلى قبول برامج إصلاحية للاقتصاد الوطني، خاصة برنامج التعديل الهيكلي المقدم من طرف خبراء الصندوق والذي كان يهدف إلى[2]:

- ✓ إعادة التوازن للميزان التجاري وإعادة تشكيل مخزون الصرف الأجنبي،
- ✓ إعادة هيكلة الجهاز الإنتاجي الوطني لتأهيله والدخول في التقسيم الدولي للعمل،
- ✓ تقليص عجز الميزانية،
- ✓ تخفيض معدل التضخم.

وضمن ما جاء في هذا البرنامج تحرير التجارة الخارجية ورفع القيود على الاستيراد، تشجيع الاستثمار الأجنبي والخاص المحلي وكذا تخلي الدولة عن سياسة الدعم خاصة للسلع الاستهلاكية أي تحرير الأسعار، وكان يهدف هذا البرنامج إلى إرساء قواعد السوق الحر وإدماج الاقتصاد الوطني في الاقتصاد العالمي من خلال تحرير التجارة الخارجية وإقامة المناطق الحرة وإبرام عقد الشراكة مع الاتحاد الأوربي.

2. **القيود الهيكلية:** (مرتبطة بجانب العرض)

إن نمط التنمية المعتمد في الجزائر منذ الاستقلال حتى نهاية المخطط الخماسي الثاني، واحتكار الدولة للاقتصاد الوطني في التنظيم والتسيير، وبفعل الأزمة المالية التي وقعت فيها الجزائر بعد

[1] -Nachida M Bouzidi: 5 essais sur l'ouverture de l'économie algérienne, ed- Enag alger,1998,p/09.
[2] -Med E. BENISSAD: L'Ajustement structurel, objectifs et expériences, ALIM- ed, Alger, 1994, p.09.

سنة 1986، أصبح الاقتصاد الوطني في حالة سيئة أفرز جملة من القيود الهيكلية التي يمكن اعتبارها سببا في الذهاب إلى صندوق النقد الدولي، وقبول برنامجه وهي:

- ✓ وجود عرض في السوق الوطني عاجز عن تلبية الاحتياجات المحلية من السلع والخدمات وأصبحنا نعيش اقتصاد الندرة،
- ✓ وجود هياكل احتكارية شديدة في كل المجالات نتيجة نمط التسيير البيروقراطي وعدم قدرة هذه الهياكل على مسايرة التطورات الاجتماعية والاقتصادية الحاصلة في العالم الخارجي،
- ✓ ضعف الإنتاجية ووجود تأخر تكنولوجي كبير كون أن نمط الاحتكار المتبع ترك هناك نمط استيراد للتكنولوجية غير متنوع المصادر، واعتماد إستراتيجية المفتاح في اليد والمنتج في اليد[1] (Clé en main et Produit en main)، مما أدى إلى وجود تبعية تكنولوجية أدت بدورها إلى اتساع الهوة بين الجزائر وباقي بلدان العالم،
- ✓ عدم وجود قدرة تصديرية لغالبية الإنتاج الوطني بسبب ضعف الفعالية الإنتاجية، ورداءة النوعية خاصة الصناعات المعدنية والميكانيكية والحديد والصلب، وهي التي اعتبرت يوما ما محركا للتنمية ونقطة جلب واستقطاب للصناعات الأخرى.

وبالموازاة مع هذا القصور من جانب العرض، فإن وجود هذا النقص أدى إلى بروز إختلالات في التوازن على الجبهة الاجتماعية.

3. **القيود الاجتماعية:** (مرتبطة بالوضع الداخلي للبلاد)

يتجلى ذلك من خلال الاختلال الموجود في سوق العمل، حيث ارتفع معدل البطالة بثلاثة (3) مرات من سنة 1985 إلى سنة 1991 ليصل إلى نسبة 23.2 % سنة 1993[2]، هذا مقارنة بمعدل البطالة في البلدان المتقدمة الذي لا يتعدى حدود 8 إلى 10% ، وترجع أسباب ذلك كما سبق ذكره إلى الصدمة النفطية وتراجع عائدات الجزائر المالية بنسبة 40% ، مما أدى إلى تراجع حجم الواردات من التجهيزات ووسائل الإنتاج وكذا المواد الأولية الضرورية لضمان سيرورة الإنتاج وحركية الجهاز الإنتاجي

[1] -F. Z. OUFRIHA et A. DJEFLAT : Industrialisation et Transfert de Technologie dans les P. V. D- le cas de l'Algérie- O. P. U, Alger, 1986, P 91.

[2] -AREZKI IGHEMAT : le marche du Travail en Algérie, C.E.R.P.E.Q, Alger, 1992,p.p 52/57.

الجزائري، وهو عامل إضافي لتفاقم البطالة، حيث وصل هذا المعدل إلى 29% سنة 1997، وهو ما يتطلب معدل نمو يقدر بنحو 8% سنويا[1]، وهو ما يعني خلق نحو 300 ألف منصب شغل سنويا، والجدول التالي يبين تطور معدل البطالة في الجزائر من سنة 85 إلى سنة 1996.

الجدول رقم 03: تطور معدل البطالة في الجزائر من سنة 85 إلى سنة 1996.

السنوات	1985	1986	1989	1991	1994	1995	1996
النسبة	16 %	%18	%19.1	%21	%24.4	%28.1	%28.3

Source: Baya arhab: les effets sociaux du P.A.S dans le cas de l'Algerie,in les cahiers du cread, n° 46,1998,p/44.

من خلال الجدول يتضح أن معدل البطالة في نمو مستمر وبفارق واضح وكبير من سنة لأخرى.

إضافة إلى هذا المشكل نجد مشاكل اجتماعية أخرى مثل السكن والصحة والتعليم، بسبب الضغط السكاني الذي بلغ نسبة 3.2 % سنة 1988 ، حيث قدر العجز في مجال السكن بـ 1.2 مليون وحدة سكنية، كما بلغ عجز الخزينة العمومية سنة 1993 نسبة -8.7 % من الناتج المحلي الإجمالي.

كل هذه القيود الداخلية والخارجية والمتمثلة في ضعف الجهاز الإنتاجي، تفاقم حجم المديونية والبطالة وانخفاض التراكم الرأسمالي[2] وعدم قدرة الدولة على الاستمرار في هذا النهج، علاوة على الضغوط الخارجية خاصة المؤسسات الدولية، حتم على الحكومة قبول مشروع الإصلاحات الاقتصادية، وقد نتج فعلا من هذه البرامج تحرير التجارة الخارجية ونظام المدفوعات عن طريق[3]:

- ✓ التخفيض المتوالي للحواجز الكمية على الواردات،
- ✓ رفع مستوى الفعالية والتنافسية عن طريق خفض الرسوم الجمركية،
- ✓ التخلي عن إجراءات تراخيص الاستيراد والتخفيف من حدة النظام الجمركي وشبه الجبائي،

[1] -M. MEDJKOUNE : Ajustement Structurel, emploi et chaumage en Algérie, les cahiers du CREAD, N°46, 1998,p153.

[2]- Rachid Boudjemaa : Etatisme(s) et Reforme(s) dans le tiers monde: les Termes d'un contrat Social, les cahiers du CREAD N° 01, 2003, p28/29.

[3] -GUECHI. D. EDDINE: Essai d'évaluation de l'effet des P.A.S sur les conditions Macro- Economiques des pays Maghrébins, les cahiers du CREAD, N°01, 2000, p41.

- ✓ حرية الحصول على العملة الصعبة بغرض الاستيراد عن طريق الحد من العوائق الإدارية،
- ✓ العمل على إرساء قواعد السوق بين العرض والطلب الداخليين،
- ✓ كما نتج عن عملية تخفيض قيمة العملة تحسين في أداء الميزان التجاري.

ومما سبق يمكن القول بأن اعتماد النهج الليبرالي كبديل للاقتصاد الموجه لم يكن صدفة ولا برغبة خاصة لدى المسئولين الجزائريين وإنما كان نتيجة تفاعل كل هذه القيود الداخلية والخارجية، ولضمان التطبيق الحسن لهذا البرنامج كان من الضروري اعتماد جملة من الإجراءات والضوابط القانونية والتنظيمية لبلوغ الأهداف المسطرة.

المطلب الثالث: تحليل الميزان التجاري الجزائري للفترة 1990 - 2006

الفرع الأول: وضعية الميزان التجاري

لقد شهد الميزان التجاري الجزائري تطورات مختلفة خلال الفترة 1990 - 2006 تباين بين الفائض والعجز وهذا تبعا لنشاط الصادرات والواردات. والملحق رقم 02 المرفق بالجدول رقم15 يبين تطورات رصيد الميزان التجاري ومعدل تغطية الواردات خلال الفترة 1990 - 2006.

من خلال الجدول المذكور يلاحظ أن أهم ما ميز السنوات الأولى (1990 - 1993) للفترة محل الدراسة هو التحرير التدريجي للتجارة الخارجية وتراجع ملموس لإدارة الدولة لها، وزيادة مساهمة القطاع الخاص لوظيفة التصدير والاستيراد، بالإضافة إلى النمو الواضح في الصادرات انعكس في تحقيق فائض في الميزان التجاري من 1990 إلى 1993، مثلت صادرات المحروقات خلال الفترة نسبة تراوحت بين 95% و 97 % وبمعدل تغطية للواردات تراوحت بين 157.5% و116% ، مع الإشارة إلى أن الفائض انقلب إلى عجز خلال سنتي 1994 - 1995 بمجموع 1546 مليون دولار أمريكي. ويعزى السبب في هذا العجز إلى المبالغ التي تم تخصيصها لدفع قيمة الدين الخارجي، بالإضافة إلى انخفاض أسعار النفط الدولية ودخول الجزائر في مفاوضات لإعادة الجدولة.

تجدر الإشارة على أن فترة 1995-1994 بلغ معدل تغطية الواردات95.35% و 97.12% على التوالي[1].

أما سنتي 1996 -1997 فقد تحقق فائضا إجماليا في الميزان التجاري قدره 9479 مليون دولار، ويعزى ذلك لانخفاض الواردات وزيادة نسبية في الصادرات، بالإضافة إلى ارتفاع في أسعار النفط التي بلغت 21.6 دولار و 19.49 دولار على التوالي مقارنة بسعر 17.6 دولار سنة 1995 مع معدل تغطية للواردات بلغ 148.6% و 157.8% على التوالي[2].

أما خلال الفترة الممتدة من 1998 إلى 2006 فقد تميزت كل سنة من هذه السنوات بفائض في الميزان التجاري، ففي سنة 1998 انخفض الفائض التجاري بمبلغ 810 مليون دولار مقارنة مع سنة 1997 حيث بلغ هذا الفائض 5202 مليون دولار بسبب انخفاض سعر النفط (17 دولار للبرميل) ونمو الواردات بنسبة10% [3].

وبصفة عامة، يعزى هذا الفائض خلال 1998 إلى 2001 إلى الانخفاض النسبي لوتيرة الواردات وانخفاض معدلات الإنتاج الصناعي[4]، بالإضافة إلى حل بعض المؤسسات العمومية وتأثر بعض الوحدات الإنتاجية في القطاع الخاص بالمنافسة الشديدة للواردات، كما لعبت بعض الإجراءات المصرفية الجديدة المطبقة على الاستيراد دورا في هذا الاتجاه[5]، وهي أسباب يراها المختصون لا زالت تثبط العملية الإنتاجية في الاقتصاد الجزائري، فبعد انخفاض حجم رصيد الميزان التجاري الجزائري في سنة 2002 إلى مستوى 6816 مليون دولار، استمرت وتيرة الزيادة الايجابية، بحيث بلغت خلال السنوات 2003،2004،2005 مستويات 11078 مليون دولار و 13775 مليون دولار بمعدل نمو 30.65 %، و 25644 مليون دولار بمعدل نمو 76.7% أما فيما يخص معدل التغطية فكان أدنى مستوى له في سنة 1998 بـ 109% وأعلى مستوى له بلغ 251% سنة 2006 ، و226% سنة 2005 ، مع الإشارة إلى أنه بلغ 240% سنة 2000[6].

[1]- المركز الوطني للإعلام الآلي والإحصائيات.
[2]- المرجع السابق.
[3] - ONS, rapport sur la situation économique et sociale en 2002, juillet 2004, p: 27.
[4] - ONS, Ibid, p : 10.
[5] - CNES, rapport Sur La Conjoncture Du Seconde Semestre, 1997, P: 53
[6] - C.N.I.S. Statistique Du Commerce Extérieur De L'Algérie, 2006

إن العامل المشترك الذي ميز الميزان التجاري خلال الفترة الممتدة من 1996 إلى 2006 هو سيطرة صادرات المحروقات بحيث بلغت مساهمتها في إجمالي الصادرات أكثر من 96 %.

إن الفوائض التي تحققت في الميزان التجاري خلال الفترة 1996- 2006 لا تعكس درجة مرونة القطاعات الإنتاجية، وقدرتها على تغيير الخصائص الهيكلية لبنية التجارة الخارجية في الجزائر، فما لم تحققه التنمية من خلال المخططات، عجزت فيه الإصلاحات الذاتية والإصلاحات من خلال المؤسسات المالية الدولية، خاصة فيما يخص تفعيل الجهاز الإنتاجي، كما أن فترة الإصلاحات أخذت وقتا طويلا يرى فيها المختصون مؤشرا على ارتفاع التكاليف الاقتصادية والاجتماعية لها.

الفرع الثاني: التوزيع السلعي للصادرات والواردات

1. **التركيب السلعي للصادرات:** تطور الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1990- 2006 حسب المجموعات السلعية حيث يبين لنا الهيكل الذي تقوم عليه الصادرات في هذه الفترة.

- ✓ **الفترة الأولى (1990-1994)**[1]**:** طغت عليها صادرات المحروقات(الطاقة والزيوت) بمتوسط 96 % من إجمالي الصادرات. أما المواد الأولية الأخرى والمنتجات النصف مصنعة فشكلات في المتوسط % 3، مما يعني أن الصادرات خارج المحروقات لم تشكل سوى 4 %خلال هذه الفترة، بمبلغ تراوح بين 375مليون دولار عام 1991 و 519 مليون دولار عام1995 .

وتجدر الإشارة إلى أن صادرات المحروقات شهدت نموا كبيرا بين 1990- 1991 بحوالي 12,4 % وانخفاضا بحوالي 7% بين 1992- 1993، وفي نهاية الفترة انتقلت صادرات المحروقات من 9.612مليون دولار إلى 8.053 مليون دولار أي بمعدل نمو سلبي قدره –16%.

- ✓ **الفترة الثانية (1995- 1999)**[2]**:** استمرت نفس الخصوصية وهي سيطرة صادرات المحروقات حيث شكلت 95.5 % سنة 1995 بزيادة 21 % بينما شكلت 93 % سنة 1996 بزيادة قدرها %. 28.34

[1] - C.N.I.S, Direction Générale Des Douanes.
[2] - C.N.I.S, Ibid.

أما الفترة بين 1997 و1999 فمثلت صادرات المحروقات في المتوسط 96.5% من إجمالي الصادرات، بحيث انخفضت قيمتها بين 1997 و1998 بحوالي 26.33% بينما عاودت الارتفاع بين 1998 و 1999 بنسبة 22.6% من 9649 مليون دولار إلى 12084 مليون دولار.

من جهة أخرى مثلت الصادرات خارج نطاق المحروقات 3.6% في المتوسط خلال الفترة 1998-1999، بمبلغ 358 مليون دولار و438 مليون دولار على التوالي. مثلت فيها سلع التجهيز نسبة تراوحت خلال الفترة ما بين 1.17% (1996) و0,16% (1999)، بحيث كانت قيمة صادرات هذا البند 61 مليون دولار 1995، وانخفضت إلى 20 مليون دولار عام 1999 بانخفاض فاق 66% مع تسجيل أعلى قيمة له عام 1996 بمبلغ 156 مليون دولار، أما صادرات السلع الغذائية فمثلت 1.08 % من إجمالي الصادرات عام 1995 (110مليون دولار)، وأدنى نسبة 0.16% سنة 1999 بمبلغ 24 مليون دولار.

أما السلع التجهيزية الصناعية والزراعية فشكلت نسبا ضعيفة جدا لم تبلغ 1% من إجمالي الصادرات خلال هذه المرحلة، فلقد بلغ حجم الصادرات 23 مليون دولار عام 1995 و24 مليون دولار عام16، 1997مليون دولار عام 1989، و72 مليون دولار عام 1999 بمعدل زيادة بلغ 350%مقارنة مع سنة1998.

تجدر الإشارة إلى أن انخفاض حجم صادرات المحروقات بين 1997 و 1998 راجع بالأساس إلى انخفاض أسعار النفط من 19 دولار إلى 12 دولار على التوالي، ليعاود الارتفاع إلى 18 دولار سنة1999 .

✓ **الفترة الثالثة (2000- 2006)**[1]: شكلت صادرات المحروقات خلال هذه الفترة ما نسبته 97.4% من إجمالي الصادرات لسنة 2001، ولقد ازدادت هذه النسبة خلال السنوات 2003، 2005، 2006، حيث بلغت على التوالي97.5%، 98%، 97.8%. أما المجموعة السلعية الأخرى فكانت نسبتها ضعيفة بحيث لم تشكل الصادرات من المنتجات نصف المصنعة سوى 2.06% سنة 2003، و 2.32%سنة 2004 ، وفقط 1.4% سنة 2005 و2006. أما سلع التجهيز والسلع الاستهلاكية والغذائية فبقيت ضعيفة خلال فترة الدراسة في حدود 0.35% بين 2000 و2001، و 0.1% سنة 2005.

[1] - Direction Générale Des Douanes, C.N.I.S.

أما الصادرات خارج قطاع المحروقات، فبقيت محدودة خلال 2000 و 2006 في حدود 3.02%، في المتوسط إذ بلغت 612 مليون دولار عام 2000 و 1.07 مليار دولار سنة2006 .

يمكن القول أن القطاع الإنتاجي يواجه تحديا قويا في تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات، والذي لم يتمكن من تكوين نسيج صناعي قادرا بالأساس على تلبية الطلب المحلي بمواصفات تسمح له بالتصدير.

وربما كانت هذه الحقيقة نقطة الضعف الأساسية التي عانى ويعاني منها الاقتصاد الجزائري. إن حل إشكالية ضعف الصناعة الوطنية وعدم قدرتها على تغيير بنية وهيكل التجارة الخارجية يمر عبر القضاء على تشوهات القطاع الصناعي ومحاولة رفع الكفاءة الإنتاجية له، فالعارفين بالاقتصاد يؤكدون على ضرورة أن يكون السوق الدولي امتدادا للسوق المحلي، فإحراز الميزة النسبية خارج قطاع المحروقات تبدأ بالقضاء على القيود والعوائق التي تميز الاقتصاد الوطني كارتفاع تكاليف الإنتاج وانخفاض مستويات الجودة، إن الحديث عن الإجراءات الإدارية والنقدية لتسهيل عملية التصدير تصبح ذات فعالية إذا توفرت فقط المواصفات الضرورية للمنتج المحلي، قبل أن يصبح منتجا دوليا.

2. **التركيب السلعي للواردات (1990-2006):** بصورة عامة تتمثل البنية السلعية للواردات الجزائرية بانعكاس البنية السلعية للصادرات، فإذا لم يحدث تغيير جوهري على هذه الأخيرة تبقى الصادرات الجزائرية تتميز بارتفاع نسبة الواردات من السلع التجهيزية في حدود 65% وأما السلع الاستهلاكية الغذائية والصناعية فمثلت 35% من إجمالي الواردات، وهي مؤشرات تدل على تبعية الاقتصاد الجزائري للخارج.

- ✓ **الفترة الأولى (1990-1994):** استمرت مجموعة السلع التجهيزية (الصناعية والزراعية) في السيطرة على بنية الواردات الجزائرية إذ شكلت خلال 1990-1994 حصة تراوحت بين 38% من إجمالي الواردات سنة 1990 ثم 29.8% سنة 1993 ثم 26.2% سنة1994 .

أما من حيث معدل نمو قيمة واردات هذه المجموعة فباستثناء عام 1990 حيث بلغت أقصى حد لها 3.760 مليون دولار، وانخفضت إلى 2.622 مليون دولار سنة 1993 ، بمعدل نمو 4.87% مقارنة بسنة 1992 ، و 2461 مليون دولار سنة 1994 بانخفاض6% .

تجدر الإشارة إلى أن واردات السلع التجهيزية الزراعية شكلت نسبة تراوحت 0.8% من إجمالي الواردات سنة 1990 و2% سنة 1991 و 0.35% سنة 1994 نظرا لندرة وتأثر الموارد المالية وعجز الميزان التجاري لسنتي 1995/1994. ثم تأتي المجموعة الثانية والمتمثلة في المواد الأولية والمنتجات النصف المصنعة فشكلت خلال فترة 1994/1990 نسبة تتراوح بين 29.5% و % 30.2من إجمالي الواردات، بحيث بلغت قيمتها 1476 مليون دولار عام 1990 و 2762 مليون دولار عام 1994 بمعدل نمو 5% سنة 1993 و 3.48% سنة1994 .

وتأتي في المرتبة الثالثة المواد الغذائية التي تشكل تهديدا حقيقيا للاقتصاد الوطني، فقد شكلت هذه المجموعة نسبة 22% من إجمالي الواردات سنة 1990، و 24.8% سنة 1992، و 30.7% سنة 1994. أما من حيث القيمة فكانت 2133 مليون دولار عام 1990، و 2816 مليون دولار عام 1994، وبمعدل نمو 4% سنة 1993، و29.3% عام 1994، وهو ما كان له أثر على العجز الذي شهده الميزان التجاري.

أما السلع الاستهلاكية الأخرى غير الغذائية فشكلت في المتوسط 13% من إجمالي الواردات حيث بلغت أدنى قيمة لها 720 مليون دولار سنة1991. وأعلى قيمة لها 1270 مليون دولار سنة1994 بمعدل نمو 3.38% سنة 1993، و6.27% سنة1994.

- ✓ **الفترة الثانية (1995-1999)**[1]: خلال هذه الفترة بقيت الواردات من سلع التجهيز سواء الصناعية أو الفلاحية تطبع الواردات الجزائرية، حيث مثلت حصتها من إجمالي الواردات بين 27.6% (1995)، و36% (1999). ولقد بلغت قيمتها 2978 مليون دولار عام1995 (بمعدل نمو 21 %) ، و 2854مليون دولار، 3163 مليون دولار، و 3291 مليون دولار للسنوات 1997، 1998، 1999 على التوالي، وقدرت معدلات الزيادة لهذه السنوات -3.4 % ، 10.5%،4.04%.

[1]- - ONS, l'Algérie en quelque chiffres, 2003.
- CNIS la direction générale des douanes.
- CNES, rapport sur la conjoncture du second semestre, 1997, p : 53.

أما المجموعة الثانية والمتمثلة في المواد نصف المصنعة والمنتجات الخامة والمواد الأولية فشكلت أعلى نسبة لها 29.38% من إجمالي الواردات سنة 1994 ، و 24% سنة 1997 ، و 22% سنة 1999، أما من حيث المبالغ فكانت 2762 مليون دولار سنة 1994، و 3161 مليون دولار سنة 1995نمو (14%) وفي عام 1996 بلغ 2286 مليون دولار بمعدل نمو سالب (27.6%) ثم شهدت نموا سنة 1998 بحدود 9.6 %ثم تراجع من 22.2 مليون دولار إلى 2016 مليون دولار أي بانخفاض- 10% بين سنة 1998 و 1999 ، ويعزى هذا الانخفاض والتذبذب في تزويد الاقتصاد الوطني بالسلع التجهيزية المصنعة والنصف مصنعة والمواد الأولية إلى الوضع الذي شهدته مؤسسات القطاع العام، فلقد حل البعض منها لعدم وضوح الوضعية المالية والقانونية لها، بالإضافة إلى خوصصة البعض الآخر، وإغلاق بعض مصانع القطاع الخاص، وعدم فعالية الإجراءات الخاصة بترقية الاستثمار.

أما المجموعة الثالثة والمتمثلة في المواد الغذائية فمثلت أدنى نسبة % 25.17 من إجمالي الواردات عام 1999، مع أعلى نسبة لها 28.6% سنة 1996 ، فلقد شهدت قيم هذه المجموعة السلعية بصورة عامة نموا سالبا خلال الفترة 1995-1999 تراوحت بين -5.5% عام 1996 و -8.9% عام 1999.

أما المجموعة الرابعة والمتمثلة في السلع الاستهلاكية غير الغذائية فكانت في حدود % 16.2 سنة 1995و 15.3 سنة 1999 ، وقد شهدت هذه الواردات اضطرابات للأسباب السابقة فقد انخفضت سنة 1996 بحوالي) 40% من 1751 مليون دولار عام 1995 على 1038 مليون دولار عام 1996 (ثم ارتفعت بين 1997 و 1998 بحوالي 20% وبلغت 1396 مليون دولار عام 1999 بزيادة 5.83%.

- **الفترة الثالثة (2000-2006):** استمرت مجموعة السلع التجهيزية الصناعية والفلاحية في السيطرة على بنية الواردات السلعية في حدود 34.30% من إجمالي الواردات سنة 2000 ثم 38% سنة 2002 ثم استقرت عند متوسط 40% خلال السنوات 2004، 2005، 2006.

أما على مستوى قيمة الواردات منها فإنها انتقلت من 3153 مليون دولار سنة 2000 إلى 5084 مليون دولار سنة 2003 بمعدل نمو سنوي متوسط بلغ 11% كما بلغت قسمة هذه الواردات أعلى

قيمة لها سنة 2005 بمقدار 8612 مليون دولار بمعدل نمو 6% بالنسبة لسنة 2004 ، وانخفاضا بلغ 8433مليون دولار بمعدل نمو قدره 2% سنة 2006 .

تجدر الإشارة إلى أن التجهيزات الفلاحية خلال الفترة شكلت نسبة ضعيفة لم تتعد 1% من إجمالي الواردات ماعدا سنة 2001 والتي بلغت فيها1.55% .

ثم تأتي المجموعة الثانية والمتمثلة في المواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة والتي تميز البنية السلعية للواردات الجزائرية .لقد شكلت هذه المجموعة خلال الفترة نسبة تراوحت بين 34% من إجمالي الواردات سنة 2002 كأعلى نسبة و 23% سنة 2005 كأدنى نسبة مع الإشارة إلى أنها شكلت 27% سنة 2005 مع معدل نمو بين 22% بين 2003 و 2004، و 17.7% بين 2005 و 2006، أما من حيث القيم المطلقة فقد بلغت خلال السنوات التالية 2003،2004، 2005، 2006القيم التالية:

3546 مليون دولار، 4329 مليون دولار، 4839 مليون دولار، 5696 مليون دولار على التوالي.

وفي المجموعة الثالثة نجد مجموعة المواد الغذائية والتي شكلت حصص تراوحت بين 26% من إجمالي الواردات سنة 2000 إلى 19.7% سنة 2003 و2004 مع انخفاض نسبي خلال 2005 و 2006 في حدود17% أما من حيث المبالغ الإجمالية لهذه المجموعة السلعية فقد شهدت شبه استقرار، فمن 2395 مليون دولار سنة 2001 إلى 2678 مليون دولار عام 2003 في حين بلغت حدود 3587 مليون دولار سنة 2005 و 3680 مليون دولار سنة 2006 ، في حين كان نمو استيراد الغذاء في حدود 34% سنة 2004 مقارنة بسنة 2003 بينما معدل نموها سنة 2006 كان في حدود 3.6% مقارنة مع 2005 وتشكل الحبوب والحليب أهم المواد الغذائية المستوردة.

المطلب الرابع: الشراكة الأورو-جزائرية

إن اللجوء إلى فكرة الشراكة يبرره التعاون وتبادل المنافع الاقتصادية وتعظيم الاستفادة منها، حيث تعرف الشراكة على "أنها مشروع يشارك في امتلاكه أو إدارته طرفان أو شخصان من دولتين مختلفتين[1]، وتتم الشراكة بين الأطراف بهدف الاستفادة من مزايا تآزر الموارد والإمكانيات، وكذلك تخفيض حدة المنافسة بين الأطراف، كما يمكن أن تهدف الأطراف المتعاقدة ضمن اتفاقية الشراكة الأجنبية إلى استغلال الفرص الجديدة للسوق عن طريق التطور الداخلي للمنتجات والإمكانيات التكنولوجية الخاصة، وتوسيع الأنشطة سواء كان ذلك للشركة المحلية أو الأجنبية[2].

كما عبرت الجزائر عن نيتها في التوقيع على اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي حيث حظيت بكرسي الملاحظ تجسيدًا لنيتها في التوقيع على الاتفاق، حيث مرت المفاوضات مع الإتحاد بمراحل صعبة تميزت بالفتور أحيانًا وبالانقطاع أحيانًا أخرى، ويعود ذلك إلى أن الجزائر تحاول كل مرة أن يتفهم الإتحاد خصوصيات اقتصادها على عكس جيرانها مثل المغرب، تونس، اللتان توصلتا إلى اتفاق نهائي.

الفرع الأول: مضمون اتفاق الشراكة

لقد شاركت الجزائر في مؤتمر برشلونة سنة 1995 ووقعت على إعلانه الخاص بالشراكة الأورو-متوسطية، وبعد مفاوضات طويلة مع البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوربي تم التوقيع على اتفاق الشراكة في بروكسل (Bruxelles) في 19 ديسمبر 2001 ، ثم في فلنسيا (Valence) بإسبانيا في 22 أفريل 2001، ثم صدر بخصوصه مرسوم رئاسي رقم05 - 109، الصادر في 27 أفريل 2005 ، وقد دخل اتفاق الشراكة الأورو جزائرية حيز التنفيذ في 01 سبتمبر2005 .

---

[1]- إدارة الحكم في الدول العربية: -www.pogar.org

[2]- نذير عبد الرزاق: خلق المزايا التنافسية في ظل التوجهات الإدارية الجديدة، الملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعال في المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 03-04 / 05 /2005.

أولا: **مضمون الاتفاق**

جاء اتفاق الشراكة الأورو-جزائرية في 110 نصا مقسمة إلى9 :عناوين،6 ملاحق،7 بروتوكولات، وكذا 5 إعلانات مشتركة، 5 إعلانات من جانب الاتحاد الأوربي، و 4 إعلانات من جانب الجزائر، وتشمل المحاور الآتية[1].

1. **الحوار السياسي :**وذلك في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان ودعم المسار الديمقراطي بالجزائر والاستقرار والسلم،
2. **حرية انتقال السلع :**حيث يضع اتفاق الشراكة مدة زمنية انتقالية من 12 سنة لإقامة منطق ة للتبادل الحر[2]، وعليه فإن الرسوم الجمركية والرسوم المطبقة على الواردات القادمة من بلدان الاتحاد سيتم تفكيكها تدريجيا لتصل إلى حالة الانعدام،
3. **التجارة في الخدمات :**والتي جرى الاتفاق بشأنها وفق نصوص المنظمة العالمية للتجارة في الاتفاقيات العامة للخدمات (G.A.T.S) ، ويشمل الاتفاق تأدية الخدمات الحدودية، الحضور التجاري، النقل والحضور الظرفي للأشخاص الطبيعيين،
4. **المدفوعات، رؤوس الأموال والمنافسة :**ويشمل هذا البند على حرية حركة رؤوس الأموال الأجنبية في الجزائر، تطبيق الإجراءات المشتركة للمنافسة، الابتعاد التدريجي عن التمييز بين المتعاملين في مجال التموين والتجارة في السلع بين الأجانب) من الاتحاد (والجزائريين .حماية حقوق الملكية الفكرية والصناعية والتجارية، حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي والتحرير التدريجي للصفقات العمومية،
5. **التعاون الاقتصادي :**ويغطي ذلك المجالات الآتية :التعاون الجهوي، العلوم التقنية والتكنولوجية، البيئة، الصناعة، تأهيل الهياكل الاقتصادية، حماية وترقية الاستثمارات، التقييس والمطابقة، تقارب التشريعات، الخدمات المالية، الفلاحة والصيد، النقل، الاتصالات، مؤسسات الإعلام، الطاقة والمناجم،

---

[1] - www.caci.com.dz/U.E/association-UE.htm.

[2] - في هذا المجال تم إنشاء لجنة تقنية للمتابعة والتقييم من طرف وزير التجارة في 23 أوت 2005 ويرأسها المدير العام للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI).

السياحة والصناعة التقليدية، الجمارك، الإحصاء، حماية المستهلكين، وحوار حول السياسة الاقتصادية الكلية ووسائل تطبيق هذه الإجراءات،

6. **التعاون الاجتماعي والثقافي:** يهدف هذا إلى ترقية الحوار الثقافي وتعاون يشمل كل المجالات، تشجيع تبادل الشباب، الصحافة والسمعي البصري، حماية الإرث الثقافي، التكوين،

7. **التعاون المالي :** ويشمل على :تحديث الاقتصاد، ترقية الاستثمارات، تأهيل المنشآت، الإجراءات المصاحبة لعملية إقامة منطقة للتبادل الحر، وتشريعات للمنافسة،

8. **التعاون في مجال القضاء والشؤون الداخلية :** ويرمي هذا إلى تعزيز مؤسسات الدولة، حرية انتقال الأفراد، إعادة الإدماج والتعاون في المجال القضائي حول الوقاية من الجريمة المنظمة، مكافحة الإرهاب، مكافحة عملية تبييض الأموال، مناهضة العنصرية، ومكافحة الرشوة،

9. **الإجراءات المؤسساتية العامة والنهائية :** ويرمي إلى إحداث مجلس للشراكة يشرف على فحص المشاكل الهامة المطروحة في إطار الاتفاق وكذا كل المواضيع ذات الاهتمام المشترك، وإنشاء لجنة الشراكة التي ستكلف بتسيير الاتفاق في حدود الكفاءات المخصصة أو المخولة لمجلس الشراكة.

وفي نفس المسعى ومن أجل تسهيل تطبيق الاتفاق قامت الجزائر بإنشاء لجنة دائمة مكلفة بالتحضير والمتابعة لتطبيق الاتفاق، يشرف عليها مباشرة وزير الدولة وزير الخارجية، ويرأسها المدير العام لدائرة أوربا بوزارة الخارجية.

ثانيا: النظام التعريفي المتفق عليه من الجانبين

كما هو معروف وبموجب المادة (6) من الاتفاق، سيتم إقامة منطقة للتبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوربي في غضون أثنى عشر (12) سنة التي تلي تاريخ 1 سبتمبر 2005 (التطبيق الفعلي للاتفاق)طبقا للعنوان منه، وعليه يلتزم الجانبين بالتخفيض الجمركي المتوالي أو التخفيض الفوري، وذلك على السلع الصناعية وكذا المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة، وذلك على النحو التالي:

I. النظام الجمركي المطبق على الواردات الأوربية للمنتجات من مصدر جزائري: وتنقسم إلى قسمين[1]:

1. **المنتجات الصناعية:** بموجب المادة (8) من الاتفاق فإن المنتجات الصناعية ذات الأصل الجزائري تدخل إلى الاتحاد الأوربي معفاة من الحقوق الجمركية (D.D) والرسوم المشابهة ابتداء من 01سبتمبر 2005 .
2. **المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة :**وتكون على النحو التالي:

- ✓ **المنتجات الزراعية:** وهناك أربع معدلات تفضيلية (100%، 55%، 50%، 40%) هي مطبقة على الرسم القاعدي (Le Droit de base) للواردات في الاتحاد الأوربي على المنتجات الزراعية الجزائرية حسب الملحق 1 من البروتوكول رقم (1).
- ✓ **منتجات الصيد البحري:** وهي معفاة من الحق الجمركي ابتداء من 1 سبتمبر 2005 ، كما هي موضحة في البروتوكول رقم (3) من الاتفاق.
- ✓ **المنتجات الزراعية المحولة:** في الغالب كل المنتجات تم تخفيض الرسم الجمركي عليها إلى نسبة (0%) وتطبق كذلك ابتداء من 2005/09/01.

II. النظام الجمركي المطبق على الواردات الجزائرية للمنتجات الأوربية :وهي كسابقتها مقسمة إلى:

1. **المنتجات الصناعية :**وهنا نميز بين مجموعتين من السلع الصناعية:

- ✓ **المجموعة الأولى :**وهي السلع المقيدة في الملحق رقم (02) من الاتفاق والتي تصبح معفاة من الرسوم الجمركية ابتداء من تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ أي (2005/09/01)، وتبقى فقط تخضع للرسم على القيمة المضافة (T.V.A) والمحددة بنسبة (% 17) في الجزائر.
- ✓ **المجموعة الثانية:** وهي السلع التي حددت في الملحق رقم (03) من الاتفاق والتي سوف تخضع لتخفيض تدريجي للرسم الجمركي ابتداء من السنة الثانية لدخول الاتفاق حيز النفاذ وعلى مدة 05 سنوات، وذلك وفق الرزنامة التالية:

  - ابتداء من سنة 2007 :كل حق جمركي ورسم سوف يتم تخفيضه بنسبة % 80 من الأساس[2]،

[1] - Source: www.caci.com.dz/UE/association-UE.htm.

[2] - يقصد هنا بمصطلح الأساس: أصل الرسم الجمركي (le droit de base).

- في سنة2008 : كل حق جمركي (DD)، ورسم سوف يتم تخفيضه بنسبة % 70 من الأساس،
- في سنة 2009 : كل حق جمركي(DD) ورسم سوف يتم تخفيضه بنسبة % 60 من الأساس،
- في سنة 2010: كل حق جمركي(DD) ورسم سوف يتم تخفيضه بنسبة % 40 من الأساس،
- في سنة2011 : كل حق جمركي(DD) ورسم سوف يتم تخفيضه بنسبة % 20 من الأساس،
- في سنة 2012 : كل الرسوم المتبقية سوف يتم إعدامها .

2. **المنتجات الزراعية، منتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة :**وتتم معالجتها وفق المادة (14) من الاتفاق بين الجزائر و (UE) كما يلي:

✓ **المنتجات الزراعية:** هناك ثلاث معدلات تفضيلية موجودة (100%، 50%، 20%) مطبقة والموضحة في البروتوكول رقم (02)،

✓ **منتجات الصيد البحري:** هنا نجد معدلين تفضيليين (100% و25%) مطبقة على الواردات الجزائرية القادمة من الاتحاد، موضحة في البروتوكول رقم (04) من الاتفاق ويتم تخفيض الرسم الجمركي أو إعدامه حسب المنتج ودون تحديد كمي.

✓ **المنتجات الزراعية المحولة:** وهنا نجد نوعين من التخفيضات في الرسوم الجمركية فمنها الفورية ومنها المؤجلة (différées).

مما سبق ذكره نلاحظ بأن الجزائر قد منحت مهلة زمنية في حدود خمسة إلى عشرة سنوات حتى تتخلص من الرسوم الجمركية المفروضة على وارداتها القادمة من الاتحاد الأوربي، سواء كانت سلع مصنعة أو منتجات زراعية، وبالمقابل فإن الاتحاد الأوربي قد أعفى تقريبا كل وارداته القادمة من الجزائر من الرسوم الجمركية، وعليه هل يمكن في هذا الإطار أن تجد المنتجات الجزائرية مكانا لها في السوق الأوربية، أم أنها لن تقوى على المنافسة حتى في سوقها المحلي ؟

إن الإجابة عن هذا السؤال لن تكون ببساطة ومختصرة في سطر واحد، وإنما تحتاج إلى دراسة وتحليل لكل العوامل المؤدية إلى رفع القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية، وفي كل القطاعات الإنتاجية واحدا تلو الآخر، كما أنه يجب على الجزائر ومؤسساتها أن تستفيد من برنامج تأهيل الاقتصاد الوطني، وخاصة الاستفادة من والذي يعتبر كدعم لجهود الجزائر(MEDA) ، المساعدات التي يقدمها الاتحاد الأوربي في هذا المجال كبرنامج من أجل توقيع اتفاق الشراكة والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

الفرع الثاني: تقييم الاتفاق

تم التوقيع على اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي في عام 2002 ثم دخل حيز التنفيذ في أول يوليو2005.

وبعد مرور أربع سنوات على دخول اتفاق الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ تـ ـرى ما حجم رضا الجانبين الآن عما تحقق منه بالنسبة إلى الأهداف المعلنة عنه؟ تكشف معطيات الواقع أن الاتفاق لا يزال بعيدًا عن تحقيق أهدافه المعلنة، إذ حدد اتفاق الشراكة عددًا من الأهداف كان منها ما يأتـ ـي:

- ✓ توفير الإطار الملائم للحوار السياسي بين الأطراف المعنية لتدعيم علاقتهم وتعاونهم في المجالات التي يعتبرونها ملائمة.
- ✓ تطوير المبادلات التجارية، وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة.
- ✓ تحديد الشروط اللازمة لإضفاء التحرير التدريجي على عمليات تبادل السلع والخدمات وتنقل رؤوس الأموال.
- ✓ تشجيع التبادل على المستوى الإنساني، وتشجيع الاندماج المغاربي.

على هذا الأساس تثور حاليًا في الجزائر جملة من الملاحظات أقرب إلى الانتقادات وهي كما يلي:

- ✓ أن اتفاق الشراكة قد كرس واقعا كان معروفا في السابق، ولم يتغير، بل تضاعف خلال السنوات الماضية بعد البدء في تفكيك الرسوم والتعريفات الجمركية تدريجيًا.
- ✓ أن التبادل التجاري الذي قد يبدو في صالح الجزائر إنما يتعلق بالكم والعدد ولكنه من حيث النوعية والجودة يميل لكفة الاتحاد الأوروبي وذلك بسبب نظام المواصفات الصارم والشروط الأوروبية القاسية المطبقة على السلع المستوردة.
- ✓ ملاحظة استمرار حالة التردد الأوروبي في الاستثمار في القطاعات الإنتاجية في الجزائر والاكتفاء بعائدات التصدير للسوق الجزائرية.

ومن جانب آخر يكشف الجانب الأوروبي عن الحقائق التالية:

- ✓ إن الجزائر لم تتمكن من توظيف كافة المزايا التي استفادت منها في إطار اتفاقية الشراكة ولم تستغلها بصورة جيدة.
- ✓ لم تستغل الجزائر الإعفاءات الواسعة لمنتجاتها و التسهيلات الممنوحة لها لدخول السوق الأوروبية بسبب عدم مطابقة المنتج الجزائري للمواصفات الأوروبية.
- ✓ لم تتمكن الجزائر من استهلاك إلا نسبة متواضعة من «نظام الحصص ذات المزايا الخاصة» الذي يتعلق بعدد من المنتجات التي يمكن لها تصديرها دون رسوم، إذ استغلت 6 أصناف فقط من مجموع 41 صنفًا في حين تمكن الطرف الأوروبي من الاستفادة من معظم المنتجات والحصص المعفاة من الرسوم والتعريفات الجمركية.

ونتيجة لهذا الوضع جاء الميزان التجاري لصالح الطرف الأوروبي فبلغت واردات الجزائر من أوروبا عام 2008 نسبة 53,15% مرتفعة بنسبة 45,46% مقارنة بعام 2007 حيث بلغت 21مليار دولار بعدما كانت تقدر بـ 11,2 مليار دولار عام 2005 أما الصادرات فبلغت نسبتها 52,04% وتكشف الأرقام بصورة واضحة اعتماد الجزائر الكبير على مختلف الواردات الأوروبية، كما تبقى الاستثمارات الأوروبية تجاه الجزائر متواضعة مقارنة بدول الجوار المغاربي حيث لم تتجاوز قيمة هذه الاستثمارات 500مليون يورو في حين بلغت استفادة دول الجوار مبلغ 3 مليارات يورو.

في المجالين السياسي والأمني بدا أن أوروبا تركز كثيرًا على مسائل تخصها بالأساس مثل تداعيات تفاقم الهجرة السرية وانتشار شبكات الجريمة المنظمة في حين اتجه اهتمام الجزائر إلى بناء أشكال التنسيق والتعاون الشامل خاصة في مكافحة الإرهاب وارتباطاته التي تمتد إلى الجريمة المنظمة، وفي ذلك ترى الجزائر أن أوروبا لم تقدم الكثير لدول الجنوب عامة في مكافحة الإرهاب إلا بعد أن استشعرت الخطر على أراضيها.

أما في مجال الطاقة دعت الجزائر إلى إعادة النظر في مذكرة التفاهم بين الطرفين حول مسألة الشراكة بينهما في مجال الطاقة وخاصة صادرات الغاز الطبيعي، فالجزائر التي تحتل المرتبة الثالثة في ترتيب الدول الممونة لأوروبا بالغاز الطبيعي تريد على هذا الأساس توسيع التعاون بين الطرفين ليشمل الطاقات المتجددة كالطاقة الشمسية والطاقة النووية.

الأمر المؤكد في الجزائر أنه بعد مرور أربعة سنوات من دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ هناك فشل في تحقيق ما رسمته الجزائر لنفسها من أهداف وهي رفع صادراتها نحو أوروبا من السلع والخدمات الخارجة عن قطاع النفط والغاز وتشير الإحصائيات أنه في مقابل 1دولار تصدره الجزائر نحو الاتحاد الأوروبي فإنها تستورد ما قيمته 20 دولار.. فقد بلغت الصادرات الجزائرية نحو أوروبا خارج قطاع النفط والغاز 1 مليار دولار خلال عام 2008 مقابل واردات بلغت 20,8 مليار دولار في نفس السنة، وكذلك نفسه الفشل في جاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة والمنتجة حتى وإن اجتهدت السلطات الجزائرية في التمسك بالذرائع للإيحاء بمسؤولية الاتحاد الأوروبي في عدم احترامه للالتزامات المتعلقة بالاستثمارات المباشرة وتسهيل حرية تنقل الأشخاص ، والحقيقة أن الجزائر التي تصر على التركيز على اتفاق الشراكة لا تزال متحفظة على الانضمام في مسـار السياسة الأوروبية للجوار و برنامج التمويل الخاص بها ما بين عامي 2009و2017 كما أنها الدولة الوحيدة التي لم تعتمد مخطط عمل خاص في هذا الإطار، وهي من الدول أيضًا التي لم تستهلك نصيبها المخصص في برامج «ميدا1» و« ميدا2» بنسبة كبيرة إذ تظل نسبة الاستهلاك متواضعة لا تتجاوز 30%.

تواجه الجزائر ضغوطًا أوروبية تتعلق بملف حقوق الإنسان إذ دعت الشبكة الأورو- متوسطية لحقوق الإنسان والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى فتح النقاش حول ملف حقوق الإنسان في الجزائر وجاءت الدعوة في وثيقة سمتها « رسـالة مفتوحة لمجلس الاتحاد الأوروبي» سجلت فيها أن «خارطة الطريق التي وقعتها الجزائر مع الاتحاد الأوروبي في إطار اتفاق الشراكة لم تعرف طريقها إلى التنفيذ .. ولم يعلن عنها للرأي العام» كما شددت المنظمتان الدوليتان على أن «خارطة الطريق الخاصة بحقوق الإنسان في الجزائر لم يعرف مصيرها كما يجهل مدى تجاوب السلطات مع مطلب إدماج الجمعيات في إعدادها، ومما يزيد الأمر تعقيدًا أن المنظمتين اعتبرتا ميثاق المصالحة الوطنية مجرد قانون مصغر للعفو الشامل لفائدة الجماعات المسلحة وأنه يكرس سياسة اللاعقاب ولا يستجيب لتطلعات ضحايا المأساة الوطنية وهو ما قد يعد في نظر السلطات الجزائرية تدخلاً في الشأن الداخلي غير مبرر ولا مقبولا طالما أنه حاز تزكية الشعب في استفتاء شعبي عام.

لاشك أنه بعد مرور أربع سنوات من دخول اتفاق الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ تبدو مسؤولية الجانب الجزائري في عدم تحقيق تقدم على المستوى الاقتصادي والتجاري أكيدة، وأن عدم قدرتها على استغلال مزايا الاتفاق قائمة وواضحة، فهل كانت الجزائر حقا متسرعة حين رغبت في عقد اتفاق شراكة تعلم مقدما حدود إمكانياتها وقدراتها الذاتية فيه؟ أم أن الأمر يعود إلى عدم القدرة على رؤية تسابق دول الجوار المغاربي في تنمية علاقاتهم الدولية في المجالات الاقتصادية و التجارية؟

المبحث الثالث: الإصلاحات في سوق العمل

المطلب الأول: التحديد الحر للتبادل في سوق العمل

الفرع الأول: تحـريـر الأجـــور

أقر القانون الأساسي العام للعامل الذي وضع في 1978 ضمنيا مبدأ التحديد المركزي للأجور في إطار معايير موحدة غير مرنة.

النتائج السلبية التي أفرزها هذا القانون كثيرة ومتعددة (لا يسع المجال لذكرها كلها)[1]إلا أن أهم عيب حتم تغييره، تطور الأجور الموزعة في المؤسسات العمومية بشكل لا يتوافق و تطور مستوى الإنتاج[2].

[1] **مولود حشمان**، " محددات الأجر في الجزائر: دراسة اقتصادية قياسية" رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2000، ص 166-170

[2] Ferfera, Yassine et Arabi Mohamed; « Réformes économiques et gestion de la rémunération au sein de l'entreprise publique algérienne », Cahiers du CREAD n°49, *3ème trimestre 1999, publié sur CD-ROM*

الإصلاحات الاقتصادية الشاملة التي شرع فيها ابتداء من 1988، كانت تهدف إلى تغيير آليات عمل الاقتصاد الجزائري، تغييرا جذريا، ابتداء من إعادة النظر في دور الدولة في الاقتصاد، من دولة مالكة ومسيرة للمؤسسة العمومية، إلى عضو مالك للمؤسسة العمومية لا يتدخل في عملية تسييرها. حتى تتحول المؤسسة العمومية من مجرد أداة لتوزيع الريع وتنفيذ المخططات المركزية إلى مؤسسة فاعلة خالقة للثروة، لها كل الصلاحيات في التسيير بما فيها الموارد البشرية، ومن ثم أصبح على عاتق المؤسسة تحديد السياسة الأجرية التي تراها مناسبة من خلال ما يسمى بالاتفاقيات الجماعية التي نص عليها قانون 90-11 لـ 21 أفريل 1990 الجديد المنظم لعلاقات العمل.

ما يميز القانون الجديد عن سابقيه[1]، هو أنه جاء بتغيرات جذرية سواء كان ذلك من حيث المبادئ أو المضمون. أصبحت الأسس التي تحكم العلاقة الاجتماعية[2] واضحة في القانون الجديد بين المستخدِم والمستخدَم، هذا الأخير أصبح له الحق في الإضراب والممارسة النقابية، الخضوع للقوانين المنظمة لطرق فض النزاعات الفردية وحق المراقبة من خلال مفتشية العمل.

أنهى القانون الجديد عهد التسيير المؤسسي[3] لليد العاملة، ليحل محله التسيير القائم على المنافسة والتعاقد، حيث أصبح على عاتق المسير تحديد طبيعة العقد بينه وبين الأجير. يمكن للعقد أن يكون محدود المدة أو مؤقتا، كما أعطى القانون 90-11 الحق للمؤسسة التخفيض من عدد عمالها لأسباب اقتصادية.

ولعل النقطتين الأخيرتين، هما اللتان جعلتا القانون الجديد يشكل طفرة نوعية (اعتبرها البعض ثورية[4]) في علاقات العمل داخل المؤسسة الجزائرية لأنها أكسبت هذه الأخيرة نوعا من المرونة في تسيير مواردها البشرية.

- مقتضيات قانون رقم 78-12 لـ05 أوت 1978 الخاص بالقانون الأساسي العام للعامل و نصوصه التطبيقية؛
- المرسوم رقم 66-133 الخاص بالوظيف العمومي؛
- مقتضيات قانون رقم 71-74 لـ16 نوفمبر 1971 الخاص بالتسير الاشتراكي للمؤسسات
- مرسوم 71-75 لـ16 نوفمبر 1971 المسير لعلاقات العمل في القطاع الخاص

[2] Ferfera, Yassine et Arabi Mohamed;, Op cit. *publié sur CD-ROM*.

[3] Ibid.

[4] Ferfera, Yassine et Arabi Mohamed Ibid

الفرع الثاني: محددات الأجر في القانون 90-11

جاء في القانون الجديد، أن للعامل الحق في تعويض مقابل العمل المبذول، يأخذ هذا الحق شكل أجر أو دخل يتناسب مع النتائج المحققة، بمعنى أن التشريع الجديد يميز بين الأجر والدخل الموزع من طرف المؤسسة كمقابل للنتائج التي يحققها العامل في عمله.

تعريف الأجر في النص الجديد لا يختلف عن التعريف المدرج في القانون الأساسي العام للعامل السابق، حيث بقي يتحدد بالأجر القاعدي والذي يختلف من عامل إلى آخر حسب السلم المهني الخاص بالمؤسسة المستخدمة، مضافا إليه التعويضات المختلفة والعلاوات المرتبطة بالإنتاجية والنتائج المحققة.

الجديد الذي جاء به قانون 90-11 هو أنه لم يشرع للطرق التي تحدد بها العناصر المكونة للأجر وإنما ترك تحديدها للمؤسسة نفسها في إطار الاتفاقيات الجماعية وحسب خصوصية كل قطاع من قطاعات النشاط.

يعني الدخل المتناسب مع النتائج، ربط المقابل الذي يحصل عليه الأجير بالجهد المبذول، عندها يصبح الأجر يتوقف على الإنتاج والمردودية ومنه تعدد الصيغ التي يتحدد بها الأجر وذلك بتعدد الصيغ التي تتحدد بها العلاوة، باعتبار أن العنصرين الأوليين ثابتان.

أصبح تدخل الدولة في السياسة الأجرية محصورا في نطاق الإطار العام كتحديد الأجر الأدنى بعد الاتفاق مع الشركاء الفاعلين في سوق العمل، كما يظهر تحديد الدولة للأجر من خلال سياستها الجبائية كتعيين نسبة الاقتطاعات الجبائية و الشبه الجبائية من الدخل.

سمحت الاعتبارات الجديدة هذه للمؤسسة بالتحكم في الأجر بصفته تكلفة مثل كل التكاليف الأخرى ولم يعد يشكل عبئا عليها تتحمله بغض النظر عن النتائج المحققة.

المطلب الثاني: بنية وتطور الأجور في الجزائر خلال الفترة 1990-2002

الفرع الأول: تطور الأجور خلال الفترة 1990-2002

المعطيات المتاحة عن تطور الكتلة الأجرية، تبين تطور في الأجور الاسمية ابتداء من 1997 وكما هو مبين في الشكل 04، يعود التطور في الأجور الاسمية أساسا إلى الزيادة التضخمية التي عرفتها هذه المرحلة.

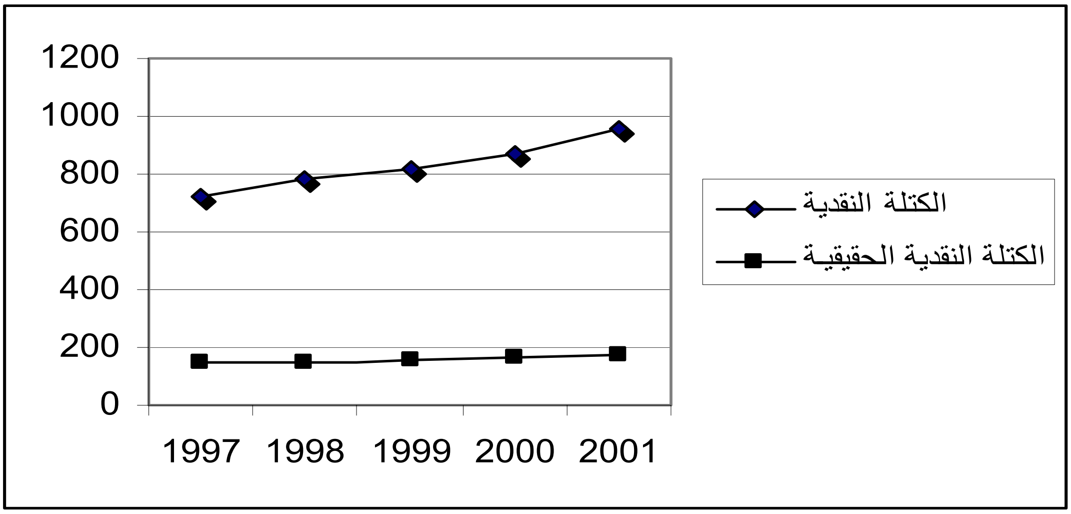
الجدول 04: التطور الاسمي والحقيقي في الكتلة النقدية الأجرية

	1997	1998	1999	2000	2001
الكتلة النقدية الاسمية(1)	720,7	781,2	820,7	866,1	957
الكتلة النقدية الحقيقية(2)	145,8	150,4	153,9	161,9	171,7

المصدر:**(1)** الديوان الوطني للإحصاء الموقع على الانترنيت (في2004) www.ons.dz

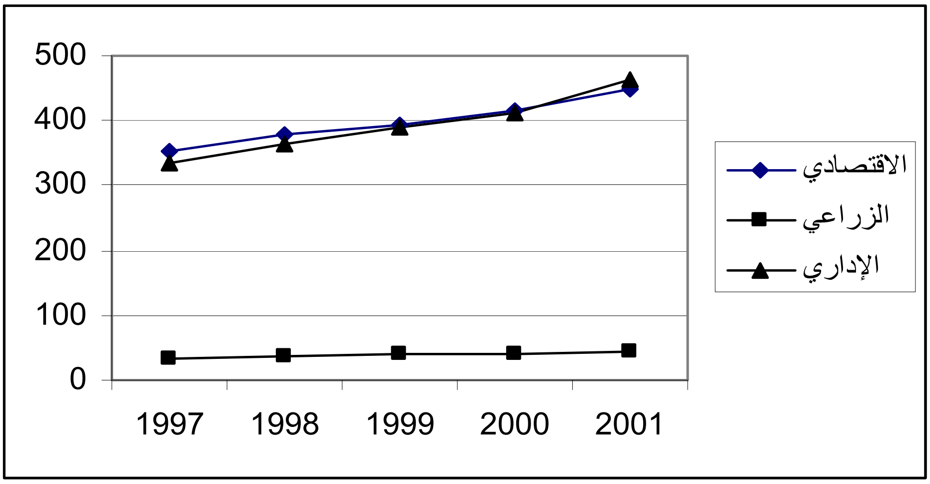
(2) من إعداد الطالبة

يظهر من الشكل أنه في الوقت الذي تعرف فيه الأجور الاسمية تزايدا مستمرا، الأجور الحقيقية بقيت طول الفترة في نفس المستوى.



الشكل 02: تطور الكتلة النقدية الأجرية الاسمية والحقيقية

كما أن أكثر القطاعات عرفت جمودا في تطور الأجور هو القطاع الزراعي(الشكل02)، بحيث أن نسبة الأجر فيه مقارنة مع الكتلة النقدية الكلية تكاد لا تصل إلى 5 %.



الشكل 03: تطور الكتلة الأجرية حسب قطاع النشاط

في المقابل تطور الكتلة النقدية في كل من القطاع الإداري والقطاع الاقتصادي، على حساب القطاع الزراعي، لا يعكس التطور التنافسي الذي تطمح إليه عملية الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والتي تريد أن تضع من خلالها الأسس التي تسير اقتصاد السوق. عوض أن يكون هناك تطور في أجور

القطاعات الخالقة للثروة والتي للجزائر لها فيها ميزة تنافسية الزراعة بالدرجة الأولى ثم الصناعة بالدرجة الثانية، نجد أجور قطاع الإدارة غير الخالق للثروة تتطور بنفس المستوى الذي تتطور فيه الأجور في قطاع الصناعة.

بين استقصاء لوزارة العمل حول الأجر المتوسط للسنوات 91 ، 93،92 و جوان 94 أن النسبة بين الكتلة النقدية والقيمة المضافة في انخفاض مستمر في المؤسسات الاقتصادية العمومية، حيث قدرت بـ 76.6 بالمائة ، 86.5 بالمائة و 91.4 بالمائة على التوالي، هذا إن دل على شيء إنما يدل على أن التوازنات الاقتصادية والاجتماعية على مستوى المؤسسة العمومية تتوقف بشكل كبير على درجة تحكمها في كتلة النقدية.

الفرع الثاني: الحد الأدنى للأجور

يدخل تحديد الأجر الأدنى المضمون، ضمن السياسة الاقتصادية العامة للدولة إنه المجال الذي تتدخل فيه الدولة لتحول دون نزول الأجور إلى مستويات أقل من المستوى الذي يحقق للفرد العيش الضروري، أي تعمل الدولة على أن يكون يتماشى والقدرة الشرائية للأسر الجزائرية.

تقدير المستوى الأدنى من الأجر، يضع الدولة في الواقع في مأزق، من جهة يعلم أصحاب القرار أن رفع الحد الأدنى للأجور يؤدي إلى رفع التكاليف بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ومن ثم تشغيل أقل وبطالة أكثر، في المقابل تثبيته في الوقت الذي يتميز به النظام الاقتصادي القائم على تحرير الأسعار، يجعل القدرة الشرائية تنخفض فينخفض الطلب وكذلك يقل التشغيل وتزيد البطالة.

نظرا للأهمية التي يكتسيها التقدير النهائي للأجر الوطني الأدنى المضمون على الأداء الاقتصادي ككل، أصبحت الدولة في إطار قانون علاقة العمل الجديد لا تحدده إلا بعد الرجوع إلى الأعضاء الفاعلين في سوق العمل(أو ما يسمى بالشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين).

أما تأثير الزيادة فيه على بقية الأجور فقد ترك للمؤسسة الاقتصادية أو للفرع الذي تنتمي إليه المؤسسة التصرف فيه بالشكل الذي تراه مناسبا حتى لا تؤثر الزيادة على توازنها الاقتصادي والمالي.

أصبح نتيجة هذا التعامل مع الأجر الأدنى، فارق كبير في الأجور بين القطاعات كما يظهره حيث أن زميلين يحملان نفس الشهادة يعملان في شركتين مختلفتين تنتميان إلى قطاعين مختلفين لا يتقاضيا نفس الأجر.

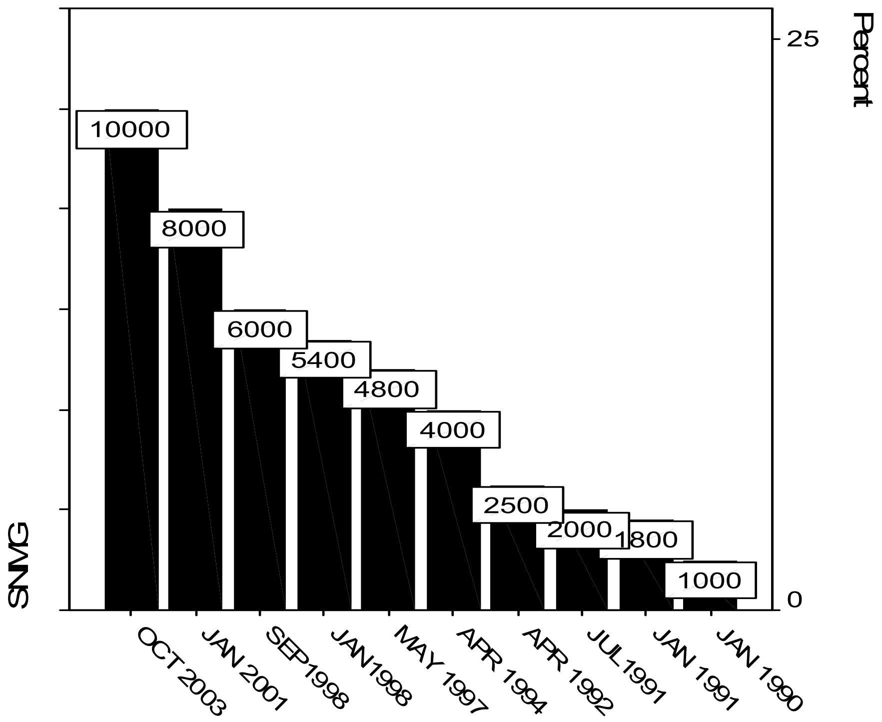
الجدول 05: متوسط الأجر حسب القطاع

السنة 2003	الأجر الوطني الأدنى المضمون	قطاع المحروقات	الإطار في قطاع الإدارة	قطاع التجارة	قطاع البناء والأشغال العمومية	الوظيف العمومي	الخدمات
قيمة الأجر	**10.000**	**29.000**	**23.000**	**16.000**	**12.000**	**14.500**	**12.000**

Algérie annuaire économique et sociale, « Etat des lieux, » édition Kalma communication, Alger,2004,p.25

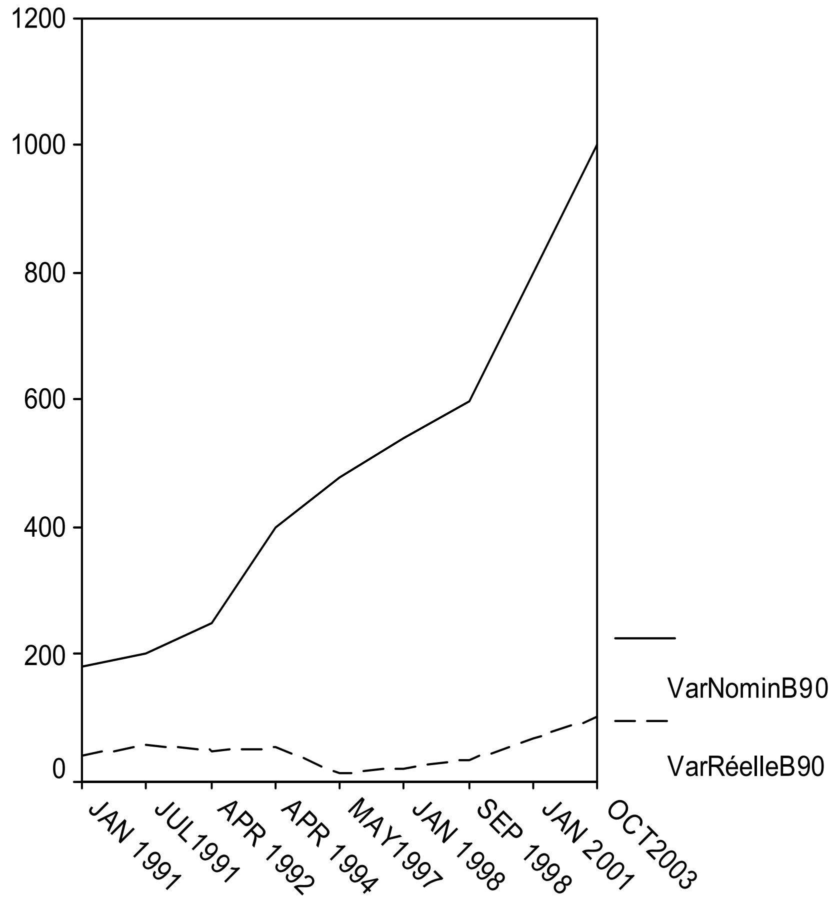
ضف إلى ذلك، هناك قطاعات تعرف تزايدا وتطورا سريعا في الأجور وقطاعات أخرى تشهد شبه جمود في الأجور الموزعة فيها، على سبيل المثال، الأجر المتوسط في قطاع المحروقات كان يساوي في 1994 حوالي 19800 دج في 2003 أصبح يساوي 29000 دج أي زيادة قدرها 46 بالمائة، في حين في قطاع البناء والأشغال العمومية غير البترولية، متوسط الأجر كان يساوي في 1994، حوالي 10000 دج، أصبح في 2003 يساوي 12000 دج أي زاد بمعدل 20 %.

لكن يظهر من التطور الذي عرفه كل من الأجر الوطني الأدنى المضمون الاسمي(والذي كما هو معلوم يشكل مرجعا للحكومة لتحديد الدعم للفئات المحرومة كما بين ذلك من قبل) والحقيقي أن تفضيل الحكومة لتحقيق الظروف المواتية للاستثمار والتخفيف من عبء التكاليف على المؤسسة الاقتصادية كان على حساب القدرة الشرائية.



Algérie annuaire économique et sociale op.cit. p.13:**المصدر**

الشكل 04: الأجر الوطني الأدنى المضمون الاسمي من 1990 إلى 2003



المصدر: من إعداد الطالبة

الشكل 05: تطور الأجر الوطني الأدنى المضمون الاسمي و الحقيقي

كما يجب أنه نشير أن حسب الإحصائيات، أستاذ في التعليم الثانوي كان أجره في 1980 يساوي 4 مرات الأجر الوطني الأدنى المضمون في 2003 أصبح يساوي 2.5 مرة فقط الأجر الوطني الأدنى المضمون.[1]

[1] Algérie annuaire économique et sociale, op.cit. p.25

المبحث الرابع: تحرير القطاع المالي

نجحت السلطات في ضبط الأوضاع المالية إلى درجة كبيرة منذ عام 1994 وما بعده، وتحول الميزان المالي العام من عجز يعادل ما نسبته 8.7% من إجمالي الناتج المحلي في 1993 إلى فائض بنسبة 2.4% من إجمالي الناتج المحلي في عام 1997. والواقع أن نطاق التصحيح المالي يبدو مدهشا بدرجة أكبر عند قياسه في شكل الرصيد الأولي، الذي تحسن بمقدار 12.7 نقطة مئوية من إجمالي الناتج المحلي خلال نفس الفترة.

وبخلاف التخفيض في نسبة الاستيعاب الحكومي، نجح برنامج التصحيح المنفذ منذ عام 1994 في القضاء تماما على مصادر العجوزات شبه المالية وأدى إلى زيادة قدرة وزارة المالية على المدى المتوسط في استخدام السياسات الضريبية وسياسات الإنفاق كأداة فعالة من أدوات الإدارة الاقتصادية الكلية، فأصبح الرصيد المالي من جراء ذلك اقل تعرضا لتقلبات أسعار النفط العالمية.

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول السياسة المالية

إن للسياسة المالية مرفقا هاما بين السياسات الأخرى، نظرا لمساهمتها الفعالة في تحقيق مختلف أهداف الاقتصاد الوطني، حيث تؤثر على كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق مستوى أعلى من الدخل الوطني من جهة وللحد من انتشار التضخم والكساد والبطالة من جهة أخرى.

وبناء على ما سبق نتعرض إلى تعريف السياسة المالية، ثم نحاول رصد أهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

الفرع الأول: تعريف السياسة المالية.

تحتوي السياسة المالية على مجموعة من التعاريف ابتداء من أنها مشتقة من الكلمة الفرنسية"Fisc" وتعني بيت المال أو الخزانة وعلى هذا الأساس يمكن إجمال هذه التعاريف كما يلي:

- **التعريف الأول**[1] : هي تلك السياسة المتعلقة بالأمور المالية للدولة، والهادفة إلى تحقيق التوازن في الموازنة العامة وزيادة الإنتاج ومنع حدوث التضخم والكساد.
- **التعريف الثاني**[2] : السياسة المالية هي دراسة تحليلية للنشاط المالي للقطاع العام، وما يستتبع هذا النشاط من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد القومي، وهي تتضمن فيما تتضمنه تكييفا كميا لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة وكذا تكييفا نوعيا لأوجه هذا الإنفاق ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة في طليعتها النهوض بالاقتصاد الوطني ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار في ربوع الاقتصاد الوطني وتحقيق العدالة الاجتماعية، وإتاحة الفرص المتكافئة لجمهور المواطنين بالتقريب بين طبقات المجتمع والتقليل من التفاوت بين الأفراد في توزيع الدخول والثروات.

نستنتج من هذا التعريف أن السياسة المالية هي دراسة جميع النشاطات المالية للدولة، وما ينجر عن ذلك من آثار، وهي مرتبطة كذلك بالمجهودات المبذولة من طرف الدولة للتسيير الأمثل للإيرادات والنفقات العامة من أجل الرفع من مستويات النشاط الاقتصادي وتحقيق استقراره، كما تجرد الإشارة إلى وجود اختلاف وجهة نظر الاقتصاديين حول المالية العامة والسياسة المالية فهناك من استخدمها باعتبارها مترادفين وهناك من يميز بينهما.

الفرع الثاني: أهداف السياسة المالية.

من مجمل التعاريف الواردة يمكن القول أن السياسة المالية هي جزء هام من السياسة الاقتصادية، وعليه ينبغي الوقوف على أهم أهداف السياسة المالية قبل التعرض إلى أبرز أغراضها، وهذا تطبيقا للقاعدة التي تقول فيما يلي[3]:

[1]- شلبي نعيمة، محاضرات في نظريات وسياسات المالية، تخصص نقدية، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس -المدية، الدفعة2007

[2]- عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون طبعة، ص21

[3]- عبد المنعم فوزي ، مرجع سابق، ص42

✓ تحقيق النمو الاقتصادي والذي يعني الزيادات المستمرة في القدرات الإنتاجية للوطن بمعدل أكبر من معدل زيادة السكان كذلك.

✓ تحقيق الاستخدام الكامل والذي يعني به قدرة الاقتصاد على تشغيل جميع الطاقات والموارد المتاحة وخاصة توفير مناصب العمل لأفراد المجتمع.

✓ بالإضافة إلى استقرار الأسعار بحيث أن زيادتها تؤدي إلى انتشار الظاهرة التضخمية، والتي ينجم عنها تدهور مستوى المعيشة للأفراد أما حالة انخفاض الأشعار فتؤدي إلى الانكماش والذي له عدة مساوئ فأحسن حالة للنشاط الاقتصاد هي حالة الاستقرار التام للأسعار.

✓ توزيع المداخيل معناه توزيع الناتج الوطني بشكل منصف بحسب مساهمة كل فرد في عملية الإنتاج وهي من بين الأهداف التي تسعى إلى السياسة المالية.

✓ التوازن في ميزان المدفوعات نقصد بها تحولات رؤوس الأموال والميزان التجاري أما الأهداف التي تتعلق بالسياسة المالية فإنها تتمحور أساسا حول النقاط التالية:

1-تحقيق التنمية الاقتصادية:

فالتنمية الاقتصادية تعني النمو الاقتصادي إلا أنه ليس مرادفا لها تماما، فرغم كونه عنصرا أساسي لها إلا أنه لا يكفي وحده لضمان تحقيقها لأن النمو يعبر عنه بأنه الزيادة الإجمالية في إنتاج السلع والخدمات بمعدلات أسرع من نمو السكان بينما التنمية تعني التركيز ليس فقط على حجمه، بل أيضا على التغيرات في هيكله القطاعي، إن أهمية المبالغ المعدة للاستعمال في موازنة الدولة تعدد أوجه إنفاقها، وكذا تنوع طرق اقتطاعها كل ذلك أدى إلى جعلها أداة في خدمة التنمية الاقتصادية.

فيما يخص النفقات يتوجب على الدولة أن تجعل استعمالها منتجا بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أي تساهم النفقات التي تجريها الدولة في إعادة تكون الدخل الوطني ورأس المال المقتطع، أما فيما يخص الإيرادات يجب أن تتأكد الدولة من إنتاجيتها بمعنى أن تتكون من الدخل والثروة الذين عندها النفقات، دون أن يعطيا كتلة من الإيرادات، ولكن دون أن تسيء إلى الإنتاج الوطني لكن يجب كذلك أن يكون النهج المتبع في الاقتطاع يؤدي إلى الازدهار الاقتصادي بدلا من معارضته فيكون على الدولة تجنب الاقتطاع الذي يسيء إلى تكوين رأس المال أو تنمية الإنتاج[1].

---

[1]- بوعلام الله دليلة، فرقاني سليمة، السياسة المالية ودورها في ضبط التضخم مذآرة تخرج، تخصص مالية، جامعية المدية، دفعة .2004 ص1

2-تسوية الوضع القائم:

بإمكان السياسة المالية أيضا أن تؤدي مساعدة مجدية لتسوية الأوضاع الاقتصادية إذ أنها تعوض عن اللاتوازن الاقتصادي الراهن بتوازن في الموازنة فعندما تظهر بوادر الانحطاط تلجأ السلطة إلى استثمارات عامة، للتخفيف من حدة الوضع، فيؤدي الاستثمار إلى تنمية الإنتاج الذي تكون المبادرة الفردية عاجزة عنه، أما في فترات الازدهار فتجد السلطة من الاستثمار العام لوقف الارتفاع الذي يمكن أن تؤدي إليه الاستثمارات الخاصة غير الرشيدة.

ومن هنا تنشأ نظرية الموازنة الدورية التي يقوم توازنها ليس خلال سنة معينة، بل خلال دورة معينة، إن مثل هذه الموازنة أصبح يوصى بها من طرف أغلب العلماء والمؤلفين الذين تبنوا أفكار كينز حول دورة إدارة الاستثمارات، باعتبار أن الاستثمارات العامة هي أداة تصحيحية لاختلالات الاستثمار الخاص، وتحصل بهذا على حد أدنى من الاستقرار والأمان الاقتصاديين.

وتجدر الإشارة أنه من بين النتائج الوخيمة لاختلالات الاستثمار الخاص نجد الارتفاع الفاحش في مستوى الأسعار، وهنا تبرز نجاعة السياسة المالية في معالجة هذه الحالة كما سبق ذكرها.

3-تحقيق العدالة الضريبية:

إن واجب الدولة في تحقيق العدالة الاجتماعية يتضمن خلاله تحقيق العدالة الضريبية، وهذه العدالة تفسح المجال للعدالة التوزيعية التي ينبغي لها أن تعطي كل فرد حقه من الحاجات الضرورية أن تقيم هذا الاقتطاع على أساس قدرة مساهمة كل فرد فيها، وهذا يعني إعادة توزيع الدخل الوطني لتلبية مستلزمات العدالة الاجتماعية.

أما المسلك الذي يجب على الدولة انتهاجه في نطاق العدالة الضريبية فهو مراعاة الحد الأدنى الضروري للفرد، ولذلك على الدولة أن تصلح اللامساواة التي تنتج عن النشاط الفردي وأن تجد من الكسب الشخصي الذي يسيء إلى مستلزمات العدالة الاجتماعية[1].

[1]- بوعلام الله دليلة، مرجع سابق، ص10

المطلب الثاني: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات

الجهاز المصرفي هو مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية بحيث تعمل على تزويد المؤسسات بالسيولة التي يحتاجونها وله دور فعال في ترقية الاقتصاد وذلك لأنه محرك السياسات النقدية لهذه الدول وقد عملت البنوك الجزائرية بعد الاستقلال على تمويل المؤسسات العمومية عن طريق الخزينة وبعد حدوث بعض التغيرات دفعت بالدولة بأن تولى اهتماما أكبر للجهاز المصرفي بحكم الدخول لاقتصاد السوق الذي أصبح ذروة ملحة وأول مؤسسة مصرفية هي التي نادت إليها الحكومة الفرنسية وقد بدأ هذا النوع بإصدار النقود مع بداية سنة 1848 وثاني مؤسسة مصرفية وهي التي تأسست في الجزائر حيث لم يكن لها الحق في إصدار النقود وثالث مؤسسة عام 1861، تحت اسم بنك الجزائر والتي رحب بها الجمهور الفرنسي الذي كان يقطن بالجزائر آنذاك .

شهدت الفترة ما قبل الإصلاحات رفض النظام المصرفي الأجنبي لتمويل الاقتصاد الجزائري مما أجبر البنك المركزي الجزائري الذي تأسس في نهاية ديسمبر 1962 والخزينة الجزائرية إلى أن يقوما بدور البنوك لغرض تمويل الزراعة المسيرة والصناعة المسيرة .

وبعبارة أخرى، لم يكن أمام الجزائر المستقلة، لكي تحقق تطلعاتها في مجتمع جديد يسير في طريق الرفاهية والعدالة الاجتماعية، سوى تأميم المنشآت المصرفية وهذا ما تقدر عام 1966، ولكن قبل قرارات التأميم اتخذت عدة إجراءات أهمها:

- تأسيس البنك المركزي الجزائري " ديسمبر 1962" كبنك إصدار وتأسيس الخزينة الجزائرية.
- إصدار عملة وطنية هي الدينار الجزائري عام " 1964 ".
- إصدار مستقل ذاتيا والائتمان المستقل داخل منطقة الفرنك .

➢ تأسيس صندوق الجزائر للتنمية " البنك الجزائري للتنمية فيما بعد " عام 1963، الصندوق الوطني للادخار والاحتياط عام 1964[1] .

ومن أجل الحفاظ على سيادتها دعت الجزائر لخلق أنظمة نقدية ومالية تجيب إلى المتطلبات الاقتصادية والمالية لجزائر مستقلة والتي تكون لها مسؤولية تطبيق سياسة مالية ونقدية ولهذا تم إنشاء البنوك التالية:

- ➢ البنك المركزي الجزائري : أنشئ بتاريخ 1962/12/13 .
- ➢ البنوك التجارية

♣الصندوق الجزائري للتنمية أنشئ سنة 1963 .

♣ الصندوق الوطني للادخار والإحتياط " CNEP " أنشئ سنة 1964 .

♣القرض الشعبي الجزائري " CPA " أنشئ بـ ـ ـ ـ 1966/12/29.

♣بنك الجزائر الخارجي " BEA " أنشئ بتاريخ 1967/10/12.

♣ بنك الفلاحة والتنمية الريفية " BADR " أنشئ بموجب المرسوم 206/82 المؤرخ في 13 مارس 1982.

♣ بنك التنمية المحلية " BDL " وهو انبثق من القرض الشعبي الجزائري نتيجة إعادة الهيكلة، وهذا بموجب مرسوم 85- 25 في 30 أفريل 1985.

♣ شركات التأمين وتتمثل في الشركة الجزائرية للتأمين " SAA " تأسست في 08 جوان 1963.

ومنذ القانون المالي لسنة 1971 تخصص البنك بالقروض طويلة الأجل " عدا ما يتعلق بالزراعة والإسكان " معتمدا على موارد تأتيه بشكل قروض من الخزينة – قروض متوسطة الأجل – أعطيت للبنوك التجارية التي يعتمد على مواردها وهذا من خلال الودائع مع إمكانية إعادة خصم أوراق تلك

[1]- شاكر القزويني ،محاضرات في إقتصاد البنوك ، الدار الجامعية 1988 ، ص 58 .

القروض التنموية بعد موافقة بنك التنمية لدى البنك المركزي – " وبذلك تستعيد البنوك التجارية السيولة التي فقدتها لهذا النوع من الإقراض ".

وفي عام 1972 أصبح البنك مسئولا عن إعداد خطط تمويل المشاريع الإنتاجية المقررة في الخطة الاقتصادية.

وفي عام 1975 بدأ البنك بالمساهمة الفعالة في الفعاليات التنموية على مستوى النطاق الجهوي الذي تقرر بالمخطط الرباعي 1974- 1977 وساهم في انبثاق المنشآت البلدية أو التنفيذ أو السياحة إضافة إلى مساهمة في التسيير الاشتراكي للمنشآت .

تميزت مرحلة الثمانينات بإعادة هيكلة النظام المصرفي والذي يهدف إلى تقوية تخصصات البنوك عن طريق إنشاء بنكين جديدين هما:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية " BADR ".
- بنك التنمية المحلية " BDL ".

المطلب الثالث: الجهاز المصرفي بعد الإصلاحات

الفرع الاول : الفترة الممتدة ما بين 1986 - 1990

تأسس المخطط الوطني للقرض بتدخل القانون المصرفي الخاص بأحكام المصارف والقروض، القانون رقم 86-02 الصادر في 1986/08/19 وقت كان فيه الاقتصاد مازال تحت احتكار مبادئ نظام يتميز بالتخطيط المركزي، الذي نص على أن الحكومة تحدد أيضا سياسة تمويل الاقتصاد، كما تنص المادة 25 لنفس القانون على أن " المخطط الوطني للقرض يحدد الأهداف الواجب بلوغها فيما

يخص تجميع الموارد والتعليمات والأولويات والقواعد التي يجب مراعاتها في توزيع القروض " ولهذا فإن المخطط الوطني للقرض يحدد بالخصوص ما يلي :

- ♣ حجم وطبيعة الموارد الداخلة التي يجب جمعها والقروض التي يجب منحها من طرف كل مؤسسة.
- ♣ حجم القروض الخارجية التي يمكن رصدها .
- ♣ مستوى تدخل البنك المركزي في تمويل الإستثمارات .
- ♣ مديونية الدولة و طرق تمويلها .

يذكر القانون 06/88 الصادر بتاريخ 1988/01/12 والمعدل لقانون 12/86 بأن مؤسسات القروض هي مؤسسات عمومية اقتصادية، وهو ما يدرج البنوك بالتأكيد ضمن دائرة المتاجرة لتحضيرها قصد النظر في علاقتها مع المؤسسات العمومية الاقتصادية المستقلة التي تحددها القواعد التقليدية التي تقود البنوك إلى اقتصاد السوق الحر.

الفرع الثاني: الفترة الممتدة إلى ما بعد سنة 1990

إعادة عملية تنظيم الاقتصاد الذي شرع في تنفيذها في منتصف الثمانينات أدت إلى قيام إصلاحات عميقة جديدة على النظام المصرفي، كان آخرها قانون النقد والقرض الخاص بالقانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14 والذي يتضمن عدة مواد قانونية مست هيكلة النظام المصرفي، بما فيها البنك المركزي والبنوك التجارية والصلاحيات الجديدة لهذه الاخيرة.

أولا: إصلاح وتنظيم البنك المركزي:

لقد سمح هذا القانون بتنظيم وإعطاء البنك المركزي استقلالية تضمن شروط تعين مسيرته وممارسة وظائفه إلى جانب مساهمة قانون النقد والقرض في إعطاء صلاحيات أكبر للبنك المركزي

محددا مختلف عملياته، وبالتالي فإن الإصلاحات التي أحدثها قانون النقد والقرض على البنك المركزي قد مست صلاحيتهن مهامه ودوره.

ففيما يخص مهامه استنادا لما جاءت به المادة 13[1] من قانون النقد والقرض، فإن البنك المركزي يعد تاجر في علاقته مع الغير، يقوم بتسيير البنك إدارة ومراقبة، محافظ يساعد ثلاث نواب ومراقبين، ومجلس النقد والقرض الذي يعتبر كسلطة وإدارة تصدر تنظيمات نقدية ومالية، ومصرفية وهذا حسب[2] المادة 19 من قانون النقد والقرض.

تحقيق الاهداف فيما يخص السياسة النقدية والقرضية:

- ♣ إصدار النقود على النحو المنصوص عليه في قانون النقد والقرض.
- ♣ غرفة المقاصة .
- ♣ حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية، خاصة فيما يخص شروط العمليات المعمول بها.
- ♣ تحقيق النظام والقواعد التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية.
- ♣ وضع الشروط التقنية لممارسة المهن الاستثمارية والوساطة في المجال المصرفي والمالي .
- ♣ تحقيق النظام والقواعد التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية.
- ♣ تحديد نسب وأسس تطبق على البنوك والمؤسسات المالية.
- ♣ مراقبة الصرف وتنظيم سوقها.

وفي هذا السياق، يعتبر البنك المركزي كبنك يتمتع بصلاحيات واسعة متعلقة بإعداد ومتابعة مخططات القروض كما يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار كل الوسائل التي تحدد من خطر عدم التسديد

---

[1]- المادة 13 الجريدة الرسمية، قانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، العدد 16.

[2]- المادة 19 من الجريدة الرسمية قانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، العدد 16.

معتمدا في ذلك على ما نصت عليه المادة 11 من قانون البنوك والقروض: " على النظام المصرفي أن يتكفل بمتابعة استعمال القروض الممنوحة من طرفه، وعليه أن يتخذ جميع التدابير الضرورية للتقليل من مخاطر عدم التسديد ". ومن البديهي أن الأهداف النقدية المحددة من المخطط الوطني لا يمكنها تحقيقها إلا إذا تمت رسكلة رؤوس الأموال حسب رزنامة الاستحقاقات المتفق عليها، وذلك عكس ما جرت عليه العادة، فبالنسبة لنسب الفوائد فإن ضعفها شجع وفرة السيولة حيث أن فائدة الادخار لم يكن جذابا.

كما أن المؤسسات قد استدركت إلى حد بعيد بواسطة التضخم نسب الفوائد المدفوعة على القروض العائلية ورغم رفع هذه النسبة في أكتوبر 1986، فإن المؤسسات قد احتفظت بامتياز نسبي في الاستدانة، لكن هذا التأثير يكون محدودا لدرجة أن مستوى كشوفها سيخفف عن طريق التطهير المالي، أما فيما يخص سوق رؤوس الاموال فإن المخطط الوطني للقرض يحدد الأهداف النقدية وتتمثل في " تقليص اللجوء إلى البنك المركزي سواءا فيما يخص المصاريف أو خزينة الدولة التي عليها أن تعطي حركة تجمع موارد فورية "، وهذا يدل على أهمية السوق الذي عليه أن يحقق سيولة ممكنة لوسائل الدفع المتداولة، وستوضع قواعد من شأنها تحديد سقف تسبيقات البنك المركزي للخزينة، وهذه الاخيرة ستحدد على الموارد الثقيلة في السوق.

وعندئذ لن تظل الخزينة قادرة على منح القروض بنسب خارج السوق، شرعت الجزائر منذ سنة 1988 في تطبيق برنامج إصلاحي واسع من مجموعة القطاعات الاقتصادية حيث منح القانون 01/88 المؤرخ في 1988/10/12 والمتضمن قرار توجيه المؤسسات العمومية استقلالية حقيقية للمؤسسات العمومية الاقتصادية كما اضطر بشكل جلي تحديد مفهوم الفائدة والمردودية.

تشكل المصادقة على القانون 01/88 و 04/88 بالنسبة للبنوك الحالية باستثناء " بنك البركة" القطاع العمومي وانتقالها إلى استقلالية بمنحها بالفعل القدرة على الالتزام بالتدخل في السوق حسب قواعد المتاجرة وعليه أصبح القانون المصرفي لسنة 1986 المندرج في إطار الاقتصاد المخطط غير ملائم.

أما فيما يخص دور البنك المركزي فيلعب دور فعال خاصة فيما يخص عملية إصدار النقود

والعمليات على الذهب، عمليات إعادة الخصم، والتسليف للبنوك والمؤسسات المالية، العمليات مع المؤسسات المالية والدول، العمليات ضمن السوق النقدية وتلك المتعلقة بأموال خاصة للبنك المركزي[1].

وفي إطار تسديد إحتياطات القرض البنك المركزي يمكنه الاقتراض بالعملة الصعبة، ويمكن للبنك أيضا أن يقدم للبنوك الأخرى أو المؤسسات المالية لحساب جاري لمدة عام أو أكثر وهذه القروض يجب أن تكون مضمونة إذن بالتزام من الخزينة الجزائرية سواءا للذهب أو العملة الصعبة.

كما وضع قانون النقد والقرض علاقة البنك المركزي بالأطراف الأخرى من خلال المواد " 76 -78 -9 -95 " التي نصت على أنه يمكن للبنك المركزي ضمن الحدود، ووفق الشروط التي يحددها المجلس أن يتدخل في سوق النقد، وأن يشتري ويبيع على الخصوص سندات عامة تستحق في أقل من ستة أشهر وسندات خاصة يمكن قبولها للخصم أو لمنح القروض، ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتم هذه العمليات لصالح الخزينة كشوفات بالحساب أقصاها 240 يوم متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة على أن يتم ذلك على أساس التعاقد وفي حد أقصاه 10% من الإيرادات العامة للدولة المثبتة خلال السنة المالية، ويجب تسديد هذه التسبيقات قبل نهاية كل سنة مالية .

كما أن البنك المركزي يحدد الشروط العامة التي يرخص ضمانها تأسيس البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر وتسمح لها بالعمل في مكان يحدد الشروط التي يمكن في ضمنها تعديل أو إلغاء هذا الترخيص.

ثانيا: إصلاح المنظومة والمؤسسات المالية[2]

لقد مسح إصلاح 1990 المؤسسات المصرفية الأخرى غير البنك المركزي حيث نص قانون النقد والقرض لهذا الخصوص على:

[1]- Benissad , Hocine , La réforme économique en Algérie ,) 2ème édition 1991(, p 80-81.

[2]- رحماني عادل، أكلي مراد ، دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية، الطبعة 1997، ص 36.

- التنظيم البنكي
- حماية المودعين والمقرضين
- مراقبة البنوك والمؤسسات المالية
- تنظيم سوق الصرف وحركة رؤوس الاموال .

كذلك منذ صدور قانون النقد والقرض 90\10 تغيرت العلاقة بين الخزينة العمومية والبنك المركزي، أين أصبحت علاقة تعاقدية، فقد جاء في المادة 78 من نفس القانون أن قيمة التسبيقات المقدمة للخزينة من طرف البنك المركزي في نسبة لا تتعدى % 10 من الإيرادات العادية للموازنة التي تعود للسنة المالية الفارطة، والهدف من هذا الإجراء هو وضع حد للجوء الخزينة للبنك المركزي بهدف تمويل النفقات العامة، هذا ما يؤكد تراجع الخزينة العمومية عن التمويل الاستثماري[1].

انسحاب الخزينة من دائرة التمويل لا يعني اعتزالها تماما عن تمويل استثمارات القطاع المنتج، حيث تتدخل من حين لآخر لتدعيم المشاريع ذات الأولوية (تشجيع الصادرات خارج المحروقات مثلا) وذلك عن طريق تقديم إعانات مالية لتسييرها أو تجهيزها كما قد تعفى من بعض الرسوم، أو حصولها على قروض بمعدلات فائدة منخفضة.

ومن هذا أو من خلال ما سبق يمكن القول أن إنشاء القانون المالي سنة 1990 لم يكن مجرد صدفة شاهدها النظام الجزائري بل كان ضروري وحتمي، من هذا المنطق فإن بنكي الإصلاح 10/90 كان إتمام لقوانين الإصلاح الاقتصادي، لقانون الخاص بالمؤسسات العمومية وبالتجارة الداخلية والخارجية، ويمكن بلورة كل ما يتعلق بهذا القانون في الأهداف التي سطرت لتحقيقها من خلاله وتتمثل فيما يلي :

- تنظيم الميكانيزمات التي تخص الإصدار النقدي والدفاع عن العملة الوطنية .
- استقلالية جهاز الإصدار .
- تعبئة فعالية الادخار .

[1]- قانون 90\10 المؤرخ في 14\04\1990 المتعلق النقد والقرض.

- تشجيع الاستثمارات الخارجية الضرورية.
- انتهاج ميكانيزمات مالية جديدة
- إعادة هيكلة البنك المركزي وتنظيم مهامه.
- عدم التفرقة بين المتعاملين الاقتصاديين بين الخواص والعموميين وهذا بتحقيق التوازن فيما يخص القرض والنقد.
- توفير الحماية للمودعين و ودائعهم .

للتقليل من المخاطر الناجمة عن التبادل الاقتصادي، حيث أنه نظرا للمخاطرة التي تهدد استقرار القطاع المالي أو المرتبطة بالنشاط المصرفي، حيث نص قانون النقد والقرض على تأسيس اللجنة المصرفية التي كلفت بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاقبة المخالفات .

تشجيع ميكانيزمات إصلاح ديون المؤسسات و ذلك بواسطة البنوك .

ومن هنا فإن التغيرات التي طرأت منذ المصادقة على قانون النقد والقرض فتحت اهتمامات جديدة للسلطات النقدية وخاصة المصرفية في مجال المراقبة الحذرة، إذ كان على هذه الأخيرة أن تسهر على احترام البنوك للحد من الأخطار، وفي تاريخ 3 يناير 1993 ظهر قانون المنافسة الجديدة الذي عزز المنافسة المصرفية، وحركة رؤوس الأموال من الخارج وقد نص على ما يلي: " بموجب المرسوم 01/93 تم تحديد الشروط المتعلقة بتأسيس البنوك والمؤسسات المالية بما في ذلك شروط إقامة فروع البنوك ومؤسسات مالية أجنبية ".

" أما المرسوم 02/93 فقد هدف إلى تحديد شروط إصدار عقود لضمان من قبل الوسطاء المعتمدين لفائدة المقيمين بموجب التزامات مأخوذة بالجزائر من قبل الغير مقيمين ".

الخاتمة:

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم المحاور التي نعتقد بأنها كفيلة بالانفتاح الاقتصادي في الجزائر والتي ترتكز أساسا على إصلاح جذري لمختلف القطاعات التي تتدخل في الحياة الاقتصادية، كما هو الحال بالنسبة للقطاع المصرفي، النظام الجبائي، الجمركي، وكذا تكييف القوانين والتشريعات المنظمة لها وفقا للتحولات التي شهدها الاقتصاد الوطني مثل القوانين المنظمة للمنافسة والتجارة الخارجية.

تمهيد:

واجهت العديد من البلدان النامية صعوبات اقتصادية حقيقية بسبب الركود الاقتصادي العالمي الذي ساد في الثمانينات من القرن الماضي ونتيجة لاستمرار تضخم القطاع العام وانخفاض كفاءته وارتفاع تكاليفه مما أدى هذا الأمر إلى بروز ظاهرة العجز المالي في الموازنات المالية وتدني حجم الفائض في الموازنات العامة في العديد من هذه البلدان وتراكمت الديون الخارجية فيها.

من هنا برزت الخوصصة بكونها إحدى الحلول المطروحة لعلاج أوجه الخلل في الهياكل الاقتصادية والارتقاء بمستويات الكفاءة والأداء الاقتصادي والواقع ان ظاهرة الخصخصة ليست بالأمر المستحدث في المجال الاقتصادي، إذ أنها اتبعت في كثير من دول العالم على اختلاف مستوى تقدمها الاقتصادي، وتفاوت النظم المتبعة لديها ولاشك فيه ان الدوافع وراء تبني هذه العملية قد اختلف من دولة لأخرى، ومن البديهي ان تختلف طرق وأساليب الخصخصة في كل دولة من واقع قدرات الاقتصاد المحلي. لقد تزامنت الدعوة إلى الخصخصة مع اضمحلال الدولة الاشتراكية بانهيار الاتحاد السوفيتي وتدهور اقتصادات البلدان النامية واستفحال أزمتها الاقتصادية والاجتماعية على اثر أزمة المديونية التي عانت منها في ثمانينات القرن الماضي وكنتيجة لانخفاض الكفاءة الإنتاجية التخصصية في وحدات القطاع العام ساد الاعتقاد لدى العديد من البلدان النامية بأن القطاع العام بات اكبر مما ينبغي وان تكلفة الاحتفاظ به أصبحت مرتفعة على إقتصاداتها عندها تطلعت البلدان النامية إلى خيار الخصخصة سواء بالاتجاه المحلي أو الأجنبي، وفي إطار توجه هذه البلدان لهذا الخيار تعرضت عملية الخصخصة الى كثير من الرؤى والاجتهادات إلا أن الجميع وجد في المسوغات التي تدعو الى الخصخصة شرعة انضوت تحت عنوانها جميع التصورات والأفكار التي اثرت ظاهرة الخصخصة عمقا وغنى.

المبحث الاول: لمحة عن الخوصصة

وجدت الدعوة إلى الخوصصة طريقها من الدول الصناعية المتطورة إلى الدول النامية، وذلك من خلال قيمها وأفكارها التي يعبر عنها من خلال النظام الرأسمالي، حيث تقف الدول الصناعية الكبرى وراء الدعوة المتصاعدة نحو تحويل مؤسسات القطاع العام التابع للدولة الى القطاع الخاص، وتخفيض حجم الدولة في النشاط الاقتصادي، وتحرير النشاط الاقتصادي من القيود، كما أن للهيآت الدولية والمالية الدور الأكبر في ذلك تحت غطاء التغلب على العجز في الميزانية العامة لهذه الدول، وحل الأزمات الاقتصادية، وإدخال الكفاءة الاقتصادية على المؤسسات.

المطلب الأول: مفهوم الخوصصة

الخوصصة مصطلح اقتصادي جديد بدأ تداوله في بداية الثمانينات، يعني نقل الملكية أو تسيير مؤسسة عمومية تملكها الدولة إلى القطاع الخاص، وهذا الانتقال للملكية يتعلق بكل الأصول المادية المعنوية للمؤسسة المخوصصة سواء بصفة جزئية أو كلية أو تحويل تسييرها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقطاع الخاص، عن طريق صيغ تعاقدية تحدد فيها كيفيات تحويل التسيير وممارسته وشروطه. بحيث تدخل هذه العملية في إطار سياسة عامة تتخذها السلطات العمومية أوالدولة قصد تحرير الاقتصاد من القيود الإدارية والقانونية وانفتاح المؤسسة العمومية على قوى السوق، وتشجيع المنافسة والمبادرة الحرة وحرية حركة الأموال. لكن مصطلح كلمة الخوصصة أخذ يضم مفهوما اشمل يعبر عن أسلوب جديد في النظر إلى متطلبات وحاجات المجتمع وإعادة

النظر في دور الدولة في تلبية هذه الحاجات، وهذا يعني الاتجاه نحو الاعتماد بشكل اكبر على مؤسسات المجتمع الخاصة بدلا من المؤسسات التابعة للدولة، وهذا لتلبية متطلبات الأفراد[1] .
بحيث تعددت وكثرت المفاهيم المتعلقة بالخوصصة والتي تحاول أن تحدد وتعطي تعريف دقيق للخوصصة ، وتدور كلها حول ثلاث تعاريف أو مفاهيم رئيسية هي كما يلي :

التعريف الأول:

تعني الخوصصة **توسيع الملكية الخاصة**، ومنح القطاع الخاص دور متزايد في النشاط الاقتصادي للبلاد، وهذا المفهوم أصبح متداول في جميع أنحاء الدول، وهذا عن طريق تخلي الدولة كليا أوجزئيا عن القطاع العام، وذلك عن طريق عقود الإيجار أو منح الامتيازات أو التعاقد ،الخ..

التعريف الثاني:

تعني الخوصصة كذلك **التخاص من الوحدات أو المؤسسات الخاسرة في القطاع العام** والتي تعني أيضا، بأنها عندما تتحول إلى القطاع الخاص سوف تحقق نتائج إيجابية وربحية أكبر وتخفف العجز الموجود في الميزانية العامة للدولة.

التعريف الثالث:

تعني الخوصصة كذلك **الرغبة في التخاص من نمط الاقتصاد الاشتراكي** الذي أصبح يشكل كاهلا على عاتق الدولة التي تبنته، على أساس أنه فلسفة اقتصادية واجتماعية في يوما ما، بحيث بدأت تتقلص هذه الفكرة في جميع أنحاء العالم و ذلك باتجاه التحول نحو اقتصاد السوق ومواكبة النظام العالمي الجديد. أي أنها رغبة في التحرر الاقتصادي وهو ما عرفته دول أوربا الشرقية، وغيرهما من الدول التي عرفت سابقا هذا النظام. ومن خلال ذلك نرى أن المفهوم الأول كما يرى البعض، أنه لا مانع عند تطبيق المفهوم الأول المتعلق بتوسيع الملكية مع الأخذ بالمفهومين الآخرين.

---

[1]- صافي عبد القادر ، إشكالية خوصصة القطاع العام في الجزائر ، رسالة ماجستير ،سنة. 1995 ص 09.

ربما يكون المفضل لدى الاقتصاديين، حيث أن توسيع الملكية الخاصة، يعتبر القرار الذي تبنته معظم الدول بهدف التحول إلى اقتصاد السوق أوزيادة حصة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي. المفهوم الأول ربما يعتبر هو المفهوم المستعمل المتداول كثيرا في الأدبيات الاقتصادية، حيث أن هناك ميل كبير لدى معظم الدول إلى تبنيه، على أساس أن توسيع القطاع الخاص أمر مفضل بحيث يتم ذلك بخروج جريء و تدريجي وغير مباشر للدولة من بعض الأنشطة الاقتصادية.

فهذا التعريف لا يأخذ بعين الاعتبار عملية أخرى وهي نقل الالتزامات أيضا من القطاع العام إلى القطاع الخاص ،لإنشاء مؤسسات جديدة مستقبلا أو الاستثمار في نشاطات اقتصادية معينة وإدارتها بصورة عامة.

فعملية الخوصصة هي العملية التي يتم من خلالها تقليص دور الدولة وزيادة دور القطاع الخاص في إدارة وامتلاك وسائل الإنتاج، فأصبح المفهوم السائد لعملية الخوصصة هو قيام الدولة بتحويل ملكية المؤسسات العامة جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص. وذلك في إطار شامل، هو تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي. فالخوصصة تعني انتقال نشاط أو قطاع من رقابة أو ملكية عامة إلى القطاع الخاص[1]، لكن الكلمة أصبحت تضم مفهوما اشمل يرتكز على إعادة النظر في دور الدولة في تلبية احتياجات المجتمع. بحيث هناك عدة تعاريف تتعلق بهذا المصطلح، فنجد أن اقرب التعاريف التي طرحتها الأدبيات الاقتصادية هو تعريف البنك الدولي " حيث يعرفها على أنها زيادة مشاركة القطاع الخاص في إدارة وملكية الأنشطة والأصول التي تسيطر عليها الحكومة[2]"، بحيث لا يمكن لهذه الخوصصة أن تنجح إلا في بيئة تتسم بالحرية الاقتصادية ، لهذا تعد هي من أصعب برامج الإصلاح الاقتصادي واعقدها وأطولها.

---

[1] -Rabah BATAHAR , LA PRIVATISATION ,bureau etude engeneering Financier et management ,1993، p 18.

[2] - إيهاب الدسوقي ، التخصيصية والإصلاح الاقتصادي في الدول النامية ،دار النهضة العربية ، 1995 ، ص28 .

المطلب الثاني : دوافع وأهداف الخوصصة

الفرع الأول: الدوافع

I. الدوافع الاقتصادية

كثر الحديث بشكل كبير على أن الكفاءة الاقتصادية مرتبطة أكثر فأكثر بالأنظمة الاقتصادية الحرة، والتي تعتمد على آليات السوق والمنافسة التي تسمح برفع معدلات الأداء والفعالية، وتزيد من الجودة، وتوفير السلع والخدمات بأسعار معقولة، بحيث هذه السلعة أو الخدمة الأفضل في الجودة والسعر، أصبحت لا تعترضها حدود، وأن مسار العولمة أصبح اليوم يكسر كل القيود والحدود التي تعيق سير هذه السلع والخدمات التي تفرضها آليات السوق العالمية.

II. الدوافع المالية

إن الأعباء التي تثقل كاهل معظم الدول النامية، والملقاة على عاتق الميزانية العامة، لم تجد سبيل للتخلص من هذا العبء إلا عن طريق تخفيض الإنفاق العام بقدر الإمكان، وتخلص الدولة من الأنشطة العامة وجعل القطاع الخاص يقوم بذلك، وهذا عن طريق برامج الخوصصة التي تهدف إلى تخفيف العجز في الميزانية، الناتج عن التدفق الخارج في صورة قروض لإنقاذ الضائقة المالية التي يعاني منها القطاع العام(العجز المالي للشركات العامة الفاشلة) وهذا من خلال بيع كل أو جزأ من أصول المؤسسات التابعة للقطاع العام إلى القطاع الخاص.

III. الدوافع السياسية و القانونية

تؤدي الخوصصة إلى القضاء على الشعارات السياسية والتي يسعى البيروقراطيون والاشتراكيون إلى استخدامها، على أساس أنها ستخدم الطبقات الكادحة والفقيرة والتي ثبت فشلها مع الوقت. كما أن القطاع الخاص يختلف عن القطاع العام بأنه أقدر على إبعاد السياسيين من استخدام مراكزهم لتحسين صورهم. ففي ظل القطاع العام يميل السياسيين إلى استغلال إمكانيات هذا القطاع في إبراز

إنجازات شخصية وفي تحقيق مكاسب من وراء ذلك وبذلك فالخوصصة تقضى على مثل هذه السلوكيات.

IV.الدافع الاجتماعي

إن سعي الدول، خاصة النامية منها بالاتجاه نحو الخوصصة هو للتخاص من الأعباء وتكاليف المؤسسات العامة الخاسرة، والتي لا تحقق نتائج جيدة لهذا لجأت هذه الدول غالى البحث عن وسائل بديلة والبحث عن نموذج اقتصادي يوفر الكفاءة الاقتصادية. كما إن المشاكل الاجتماعية التي تعرفها بعض المجتمعات في كثير من الدول أرجعها المحللون والاقتصاديون سواء منها الاقتصادية وغيرها إلى الخوصصة على أساس أنها الوسيلة المناسبة لتحقيق المزيد من الحرية الشخصية أو الفردية لدفع الفرد إلى المبادرة على الإنتاج والقضاء على السلبية وذلك بفتح المجال له، وكذلك تسمح بالقضاء على التلاعب الاجتماعي في صوره كالمحسوبية، والولاء، فالقطاع الخاص أقدر على محاسبة الفرد أو العامل الذي يهمل أو يقصر في عمله، فالمحاسبة هي في صالح العمال. كما يمكن أن تكون الخوصصة وسيلة للدولة للقضاء على المشاكل الاجتماعية مثل التواكل، المحسوبية، كف الطرف عن معاقبة المخطئين والمرتشين.

الفرع الثاني: أهداف الخوصصة

تعتبر عملية تحديد أهداف الخوصصة من العمليات المهمة التي يجب الإسراع بها في أي عملية خوصصة، فكثيرا ما تخطأ برامج الخوصصة في تحديد الأهداف ويرجع ذلك في كثير من الحالات إلى عدم تجانس الأهداف المسطرة. ومن هذا المنطلق فإن البحث عن الفعالية على المستوى الإجمالي للاقتصاد، يصبح من الأهداف الهامة والأساسية في كل برنامج للخوصصة. إن هدف الخوصصة هو تحسين إدارة الاقتصاد بقاعدتيه السلعية والخدمية، ولهذا لابد من وضع الشروط الملائمة لتحقيق هذا التحسن، كهدف رئيسي من أهداف الدولة.

فالتوجه نحو الخوصصة يرمي إلى تحسين الإدارة الاقتصادية للمؤسسات التابعة للقطاع العام من ناحية، وتوسيع قاعدة الملكية الخاصة من ناحية ثانية. كما أن الأهداف المصرح بها في الخطابات ترمي إلى تبرير عمليات الخوصصة وهي أهداف ذات طابع مالي واقتصادي أساسا رغم بعض الاختلافات.

ويمكن أن نذكر أن الأهداف متشابهة بصفة عامة، ويمكن تصنيفها إلى:

I. الأهداف الرئيسية على المدى الطويل

أولا: أهداف مالية و ميزانية

- تقليص عجز الميزانية، يعتبر هذا الهدف مشترك لكل برامج الخوصصة، سواء في الدول النامية أو المتقدمة الصناعية، بحيث يرى معظم خبراء الاقتصاد، بأن المنافسة الدولية تحتم على الدول، تخفيف عبئ الضرائب على المؤسسات وبالتالي يزداد ثقل الدعم الحكومي في الجانب العمومي والاجتماعي مما يدفع الدولة إلى التوجه نحو الخوصصة للتخلص من هذا العجز،
- التقليص من الأعباء المالية للمؤسسات على الدولة (رفع الدعم)،
- تخفيض الضغط الضريبي والتقليص من الخسارة في القطاع العام أو دفع الديون،
- تمويل الاستثمارات الهامة التي لا يستطيع القطاع العام الاستثمار فيها،
- التقليص من هروب رؤوس الأموال ومحاولة إرجاع رؤوس الأموال المهربة إلى استثمارات في الداخل.

ثانيا: أهداف تتعلق بإعادة تقسيم وتوزيع الدخل

- فتح بصفة كبيرة الفرصة لتملك رأس المال و تدعيم الرأسمالية الشعبية،
- خلق طبقة متوسطة،
- تدعيم التطور الاقتصادي الخاص لمجموعة معينة،
- جعل الأجراء ملاك لمؤسساتهم من أجل رفع الفعالية،
- إرجاع الحقوق المأخوذة من طرف النظام السابق.

ثالثا: أهداف تتعلق بفعالية وتطوير الاقتصاد

- خلق نظام اقتصادي مبني على قواعد اقتصاد السوق،
- تشجيع المنافسة عن طريق القضاء على الاحتكار،
- تشجيع الاستثمارات الخاصة وتوسيع دائرة القطاع الخاص،
- إعطاء الأولية للفعالية والمنافسة على مستوى الاقتصاد الكلي والقطاعي،
- وضع أو تطوير أسواق مالية فعالة من أجل حركية وتحويل أفضل للادخار الوطني،
- تحسين طريقة دخول المواد المحلية إلى الأسواق الأجنبية،
- خلق مناصب شغل.

II. الأهداف الرئيسية على المدى المتوسط

أولا: رفع الفعالية وتطوير المؤسسة

- إعطاء أولوية للفعالية والمنافسة الوطنية والأجنبية للمؤسسة،
- إدخال تكنولوجيا جديدة وعالية وتشجيع الابتكار،
- تحديث وتطوير وسائل العمل،
- رفع طاقة الإنتاج مع زيادة معدل استعمال الوسائل الصناعية،
- تحسين نوعية البضائع والخدمات المنتجة،
- إدخال وسائل تسيير حديثة،
- السماح للمؤسسة بإبرام الصفقات والعقود للاندماج مع المؤسسات الوطنية - الدولية التي تضمن لها الحياة والاستمرارية،
- علاج ضعف الكفاءة الاقتصادية المرتبطة بالملكية العامة للمؤسسات، وتحقيق مكاسب نتيجة رفع الكفاءة الإنتاجية باستخدام أقل قدر من مصادر الإنتاج من جهة ورفع كفاءة توزيع الموارد من جهة أخرى.

ثانيا: المساهمة في ملكية رأس مال المؤسسة من طرف العمال وأفراد المجتمع

هذا الهدف يرمي إلى إتاحة الفرصة وفتح المجال إلى شريحتين اجتماعيتين لملكية رأسمال المؤسسات هما أفراد الشعب من المجتمع بصفة عامة عن طريق الأسهم وعمال المؤسسات بصفة خاصة، فبالنسبة للشريحة الأولى فيراد منه شيئين: **أولهما:** وسيلة لقبول مبدأ الخوصصة الذي يخشى أن يعتبر تصفية للقطاع العام لحساب طبقة معينة، بعدما كان لصالح الجميع و**ثانيهما:** وسيلة لخلق وتطوير رأسمالية جديدة آخذة في التطور، وهي تسمح بظهور طبقة من المساهمين الصغار، أما بالنسبة للشريحة الثانية فهو معروف وهو أن يتملك العمال والأجراء جزء من رأسمال مؤسستهم المخوصصة وهذا للحفاظ على مناصب الشغل.

ثالثا: استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية

مساهمة رؤوس الأموال الأجنبية لها مجال هام وواسع في جميع برامج الخوصصة خاصة في البلدان النامية التي تعوض به النقص في رؤوس الأموال الوطنية المحلية، كما تساهم هذه الأموال الأجنبية في جلب ونقل التكنولوجيا التي تفتقر لها معظم البلدان المتخلفة، كما يسمح لهذه المؤسسات بأن تنفتح على العالم الخارجي، والمنافسة الدولية فالمصدر العادي لتمويل الاستثمار هو المدخرات الوطنية الاختيارية، أي ما يدخره الأفراد اختياريا من دخولهم وما تدخره المجتمعات من أرباحها. ففي معظم بلدان العالم النامي، معظم الدخول منخفضة وضعيفة، من هنا يتضح الفارق بين الادخار وبين الاستثمار المطلوب للبدء في عملية التنمية.

ولذلك فانه من الصعب تقليص هذا الفارق عن طريق الوسائل الأخرى المحلية للتمويل، كالضرائب، القروض العامة، والإصدار النقدي الجديد...الخ.

III. الأهداف السياسية للخوصصة

- تقليص حجم ومجال النشاط في القطاع العام أو حصته في الاقتصاد،
- إعادة تعريف مجال عمل الإدارة العمومية وكذلك التخلي عن عملية الإنتاج للاهتمام بأهم المهام الخاصة بالدولة،

- تقليص أو عدم احتمال رجوع حكومة قادمة على الإجراءات المتخذة من أجل تغيير مهام الدولة في الاقتصاد لعملية الخوصصة،
- تقليص من إمكانية الرشوة أو استغلال أملاك الدولة لصالح مسئولين فيها،
- رفع شعبية الحكومة العاملة على برنامج الخوصصة.

كما أن من أهدافها تساعد على ظهور طبقة جديدة من المستثمرين الصغار، كما تسعى هذه العملية إلى إتاحة الفرصة لتنمية المناطق المتخلفة بصفة خاصة كما تمكن الدولة من التفرغ للقطاعات الاجتماعية (كالصحة، التعليم، وإقامة التجهيزات الأساسية الثمينة التي لا يقوم القطاع الخاص بالاستثمار فيها).

المطلب الثالث: أسباب الخوصصة

الفرع الأول: أسباب الخوصصة في الدول النامية

إن سيطرة القطاع العام على النشاطات الاقتصادية في هذه الدول قد أبرز مشاكل خطيرة وكبيرة، يمكن حصرها في نقطتين:

أولا: غياب المنافسة

إن المؤسسات الحكومية كانت محمية من المنافسة عن طريق وضع حواجز جمركية وغيرها من الإجراءات التي ترمي إلى الحد من المنافسة الأجنبية أو إزالتها تماما، ففي معظم المؤسسات العمومية فهي تتمتع بحماية من المنافسة عن طريق قواعد وقوانين حكومية تجعلها في وضعية احتكارية على الدوام في القطاعات العامة وحماية هذه المؤسسات هي أيضا مؤمنة بحواجز تعريفية عالمية أو بوسائل أخرى تعمل على تضييق المنافسة الأجنبية.

ثانيا: غياب الحافز على تكوين الأرباح

نظرا لغياب المنافسة لا ترى المؤسسات الحكومية ما يدفعها إلى تقديم منتوجات أو خدمات جيدة النوعية كما لا تجد هذه المؤسسات ما يدفعها إلى تحقيق الأرباح لأنها تستخدم لتقديم الدعم إلى المستهلكين والمنتجين وجماعات أخرى، وبفضل الدعم الحكومي تدفع هذه الشركات أسعار منخفضة وغير مستوفية للشروط الاقتصادية من بين التكاليف، مما يسبب في تعاظم خسائر في موارد القطاع العام.

ثالثا: الاختلال على مستوى الاقتصاد الكلي

في عدد كبير من الدول النامية، ضعف أداء المؤسسات العمومية يعتبر السبب الرئيسي للعجز الكبير الذي يعاني منه القطاع العام بالإضافة إلى ثقل مديونيته، بحيث كانت الميزانية العمومية للدولة تتحمل مصاريف وأعباء زائدة، وهذا بسبب لتمويل هذه المؤسسات لتغطية العجز التي تعاني منه هذه المؤسسات، وهذا يسبب في ازدياد الثغرة المالية على مستوى الخزينة العمومية ويثقل كاهل الدولة بمديونية ثقيلة، التي لها أثر على الاقتصاد ككل وتسبب بذلك في خلل في التوازنات الكلية للاقتصاد.

رابعا: نقص الاستثمارات

إن عدم استقرار التوازن للاقتصاديات الكلية لهذه البلدان مع الانعكاسات التي تنجر عنه، يزيد من التضخم وعدم توفر البيئة الملائمة للاستثمارات، فهذا الوضع لا يشجع على جلب الاستثمارات، بحيث أن الطلب المتزايد للحكومات على رؤوس الأموال يقضي على المصادر المالية لتمويل هذه الاستثمارات، وبذلك يحجم كل من القطاع العام والقطاع الخاص على الإستثمار لأن كلاهما يعيش بالمديونية.

الفرع الثاني: أسباب الخوصصة في البلدان المتقدمة

لم تعد الخوصصة في البلدان المتقدمة من الطابوهات أو من الإجراءات التي تعرقل سير الحكومات، أو العمل على حساب رد فعل الطبقة العاملة بل بالعكس فسياسات الخوصصة في هذه البلدان لم تلقى نفس المصير خاصة فيما يتعلق بتحضير البيئة الاقتصادية والاجتماعية لذلك، غير أن المتتبع لتطور النظام الرأسمالي في هذه البلدان يلاحظ أن الخوصصة جاءت نتيجة إفرازات تطور هذا النظام الذي أصبح بتعاملاته التجارية والخدمية وحتى الصناعية ، يتعدى الحدود العالمية والدولية وأن الدولة لم تعد من اهتماماتها ذلك، لهذا كانت الخوصصة في البلدان المتقدمة رائدة لأنها ارتبطت بإجراءات مدروسة لتحقيق أهداف اقتصادية وسياسية اقتضتها ظروف موضوعية خدمة للاقتصاد الوطني في مرحلة تاريخية معينة وهي إستراتيجية تبنتها إيديولوجية مقتنعة بها.

أولا: الأسباب الداخلية

من الأسباب الأساسية الداعية إلى الخوصصة في البلدان المتقدمة وهو الجانب التنظيمي بالنسبة لدور الاقتصاد العمومي، فقوى السوق المتاحة لدى هذه البلدان تسمح باستغلال جيد وبتخصيص أحسن للموارد يكون السوق عندهم بحكم الآليات التي تحكمها توفر بيئة مناسبة لمثل هذا التحول دون ترك أثار جانبية لذلك، وكذلك تعمل على إعطاء دور اكبر للاقتصاد العمومي ليلعب دوره كما يجب.

ثانيا: الأسباب الخارجية

ترجع الأسباب الخارجية الداعية إلى الخوصصة في البلدان المتقدمة، إلى دور المنافسة الشديدة التي يعيشها العالم اليوم، ونظرا للتطور الحاصل في المجال التكنولوجي ووسائل الاتصال الحديثة التي فرضت أدواتها الاقتصادية المتمثلة في آليات السوق على التعاملات التجارية العالمية وكذلك الدور الشديد للشركات المتعددة الجنسيات التي فرضت بدورها سلطتها وقوتها على اقتصاديات العالم الخارجي.

المطلب الرابع: آليات تحقيق الخوصصة

الفرع الأول: أساليب الخوصصة

هناك أساليب متنوعة يمكن من خلالها تطبيق الخوصصة ويمكن للدولة الاختيار من بين هذه الأساليب المتنوعة بما يتناسب مع ظروف الاقتصاد وطبيعة النشاط وظروف المشروع الذي يخضع لعملية الخوصصة ويمكن حصر أهم الأساليب الرئيسية لتطبيق الخوصصة بما يلي[1]:

أولا: الطرح العام للأسهم

وهنا تقوم الحكومة بطرح أسهم المشروع العام لغرض البيع في البورصة، ويمكن للحكومة أن تطرح كل أسهم المشروع للبيع في هذه الحالة يتحول المشروع من مشروع عام إلى مشروع خاص، ويمكن أن تطرح جزء من أسهم المشروع العام وبذلك يتحول المشروع إلى مشروع مشترك وهذا الأسلوب من أفضل أساليب الخوصصة ، لأنه يعمل على توسيع قاعدة الملكية لأفراد المجتمع ويعمل على تنشيط وتطوير سوق رأس المال وعدم احتكار مستثمر أو مجموعة من المستثمرين للمشروعات العامة المعروضة للخصخصة، وهذا الأسلوب يناسب المشروعات ذات الحجم الكبير.

ثانيا: الطرح الخاص للأسهم

يتم هنا طرح المشروع للبيع لصالح مجموعة من المستثمرين أو مؤسسات خاصة، ويتم ذلك من خلال إتباع نظام المزادات أو العطاءات ويمكن للحكومة بيع كامل المشروع أو جزءًا منه وفقًا للصالح العام. وهذه الطريقة اتبعت في فرنسا، وهي مناسبة للمشروعات ذات الحجم الصغير بالنسبة للطرح العام.

---

[1] - المنظمة العربية للتنمية الإدارية" تجارب عربية في الخصخصة"
25/4 / 2005،www. Alarabiya.net/Articles

ثالثا: بيع الأصول

وتقوم الحكومة بتصفية المشروع العام وبيع أصوله في مزاد علني أو من خلال العطاءات، ويمكن للحكومة أيضًا أن تستخدم هذه الأصول للإسهام في إنشاء شركات جديدةواحتفاظها بجزء من الملكية من خلال حصولها على أسهم في المشروع الجديد. وتلجأ الدولة إلى هذا الأسلوب في حالة وجود مديونية كبيرة قائمة على المشروع العام أو عدم وجود مشتري للمشروع الخاضع للخصخصة وهذا الأسلوب ينتشر في البلدان النامية.

رابعا: إتاحة فرص لنمو الاستثمارات الخاصة داخل المشروعات المشتركة

هنا تلجأ الحكومة إلى إتاحة الفرصة لرأس المال الخاص للمساهمة في رأس المال للشركات العامة، وبذلك تتحول الشركة إلى شركة مشتركة وذلك دون أن تتخاص الحكومة من أسهمها الأصلية وضمن هذا الأسلوب تعمل الحكومة على رفع رأس مال الشركة، وهذا الأسلوب يتلاءم مع الشركات التي تكمن مشاكلها في التمويل بصيغة أساسية.

خامسا: البيع إلى العاملين بالمشروع

يتم تحويل الشركة العامة إلى شركة خاصة من خلال تمليكها إلى العاملين بالشركة، وهنا يحتمل عدم قدرة العاملين على شراء أسهم الشركة، مما يتطلب كشرط ضروري أن تتوافر للعاملين الإداريين فرص الحصول على الائتمان، وقد يكون الائتمان من مصادر متنوعة، مثل البنوك، المستثمرين يدخلون كمقرضي ن أو ضامنين للعمالة، وفي الوقت نفس يمتلكون جزءًا آخر من أسهم الشركة والمثال على هذا، شركة I.D.I في فرنسا التي امتلك العاملون عام 1987 50% من أسهمها بقرض مضمون من ستة مستثمرين تملكوا 50% الباقية، ويتلاءم هذا الأسلوب مع الدول التي تواجه صعوبة في تطبيق الخصخصة، بسبب معارضة اتحادات العمال وتخوفهم من فقدان العمال لوظائفهم[1].

---

[1] - فاطمة مصحب لفتة،" تقويم عملية الخصخصة في بعض البلدان العربية "رسالة ماجستير، جامعة القادسية، 2003 ص3.

سادسا: عقد الإيجار والإدارة

يستند هذا الأسلوب إلى فكرة أن الأصول الثابتة من مباني ومعدات لا تحقق ربحًا إلا عند استخدامها وليس فقط بامتلاكها دون استخدام . ويقوم هذا الأسلوب على أساس فكرة فصل الملكية عن الإدارة حيث تظل الملكية العامة للمشروع الخاضع للخصخصة قائمة، ولكن تتعاقد الحكومة مع شركات تستأجر الشركة العامة، وتتعهد شركة الإدارة بتحقيق أهداف معينة، وتحصل الشركة القائمة بالإدارة على مبلغ سنوي، وهذا الأسلوب يستخدم حتى تحقيق الأرباح للشركة ويتحسن مركزها المالي، ثم تتبع أسلوب آخر للخصخصة.

سابعا: نظام مقايضة الديون بأسهم المشروعات العامة

يقوم هذا الأسلوب على فكرة استبدال الدائنين لمديونيتهم بتخصيص ملكية في المشروعات التي يتم تخصيصها، وقد تكون المقايضة بشكل مباشر بين المدين والدائن، أو من خلال طرف ثابت، من خلال قيام الدولة أو البنك الدائن بيع القرض الدائم على الدولة المدينة بخصم قد يصل مثلا إلى 35 % إلى مستثمر، وغالبًا ما يكون(شركة متعددة الجنسية)، إذ تحصل على قيمة الدين من البنك المركزي بقيمة الاسمية أو الخصم المتواضع بالعملة المحلية وبسعر الصرف السائد في السوق، ثم تحصل الشركة أو المستثمر باستخدام هذه العملة المحلية على أسهم في الدولة المدينة . ويناسب هذا الأسلوب الدول التي تعاني من عبء المديونية.

ثامنا: نظام الكوبونات لمشاركة الطبقات محدودة الدخل

هدف هذا الأسلوب هو توسيع مشاركة المجتمع في ملكية الأصول المباعة من خلال توزيع صكوك أو أسهم الشركة المباعة . وهذا الأسلوب يناسب اقتصادات الدول النامية، لما ينسجم به من كثرة الطبقات الفقيرة وحاجة الدول لتوسيع قاعدة الملكية ومساعدة الطبقات الفقيرة ويمكن توضيح أساليب الخصخصة بالجدول الموالي:

جدول06: طرق الخصخصة

الأهداف / الطرق	تحسين الكفاءة	تطوير الأسواق المالية	توسيع قاعدة الملكية
خصخصة الإدارة	أ- إدخال معايير وطرق الإدارة الحديثة. ب- تنشيط الشركات الخاسرة ج-استفادة العاملين من المهارات الإدارية.		
البيع المباشر	أ- إدخال تكنولوجيا متطورة. ب- إدخال طرق الإدارة الحديثة.	إمكان إدراج الشركة المباعة في سوق الأوراق المالية	من خلال إدراج الشركة في سوق الأوراق المالية
بيع الأسهم في الأسواق المالية	أ- مسؤولية الإدارة أمام المساهمين. ب- بروز الكفاءة خلال سعر السهم.	إتاحة فرص الاستثمار للمواطنين والأجانب	تشجيع صغار المستثمرين على شراء الأسهم
البيع للعاملين في الإدارة	أ- حافز لرفع الإنتاجية. ب- مساهمة العاملين في الإدارة.		أ- يمنح العاملون الأولوية في شراء الشركة ب- تقديم دعم للعاملين لشراء جزء من الشركة.
نظام القسائم (نظام الكوبونات)		إمكانية إدارج الشركة في سوق الأوراق المالية	تحويل الشركة إلى مجموعة واسعة من المواطنين

المصدر: رياض وهاب، حسن الحاج،" طرق الخصخصة "، المعهد العربي للتخطيط في الكويت، ص18.

الفرع الثاني: متطلبات الخصخصة

أولا: إيجاد بيئة اقتصادية مستقرة[1]

للسياسات الاقتصادية على الصعيد الكلي والقطاعي أهمية بالغة، فالتحول الذي يتم في ظروف التضخم وعدم استقرار الأسعار وتقييد حرية التجارة لا يكتب له النجاح طويلا، وتجربة سريلانكا خير مثال على ذلك، فعند خصخصة هيئة الاتصالات السلكية واللاسلكية استهدفت الحكومة في البداية الاتفاق على وضع إطار سياسي بوضع قانون ينظم الهيئة وإدارة جديدة، ولم يسمح للقطاع الخاص بالدخول إلا بعد مدة طويلة من ترتيب أوضاع الهيئة.

ثانيا: تحديد مبادئ توجيهية واضحة

من أهم آثار الخصخصة هو ما يتعرض له العمال والموظفون من فقدان وظائفهم أو وضع شروط مجحفة من قبل الإدارة الجديدة، وهنا تلعب الحكومات دورًا رائدًا في تحديد مبادئ توجيهية، مثلا ألا يكون هناك أضرار بالعمالة عند إجراء الخصخصة وأن يتم استيعابهم بشروط مناسبة وعادلة أو ضمان حصولهم على مكافآت مناسبة والسماح للعمال بشراء أسهم المؤسسات المخصخصة، مما يخفف حدة المعارضة بهذه الخطوة التي غالبًا ما يكون هؤلاء العمال ضحيتها، و هو الدرس الذي تعلمته الدول النامية من تجربة بريطانيا عندما باعت مؤسسة (Freet)الوطنية 82 % من أسهمها إلى العمال السابقين والجدد .

ثالثا: تجنب مقايضة الدين الخارجي بملكية المشروعات الوطنية

تنطوي عملية مقايضة الديون الخارجية بحقوق ملكية في المشروعات العامة على عدة مخاطر من أبرزها:

I. إن تحويل الأرباح والفوائد والدخول والتوزيعات التي يجنيها الملاك الجدد خاصة الأجانب ستؤثر في الأجل المتوسط على زيادة العجز في ميزان المدفوعات رغم ما يكون في الأجل القصير من

---

[1] - محمد شريف بشير،" الخصخصة اتجاهات ودروس مستفادة "2001/02/15.
WWW. Islamon Line,net Arabic/economic/2001/2/article5

تخفيف عبئ الدين من خلال إلغاء دفع الفوائد والأقساط المستحقة عن الديون التي ستقايض بحقوق الملكية.

II. يصبح للأجانب المستثمرين نصيب في الدخل المحلي المخفض، وهو يتضاعف مع زيادة تحويل الديون إلى حقوق ملكية، وسيظل مستمرًا طالما بقيت المشاريع مملوكة للأجانب.

III. إتاحة الفرصة للهيمنة الاقتصادية عبر الشركات متعددة الجنسية من خلال امتلاكها للمشروعات المحلية، ويكون ذلك غالبًا في ضوء امتيازات وضمانات سيتضرر منها البلاد مثل حرية تحديد الأسعار والأجور ونوعية التقنية المستخدمة والإعفاءات الجمركية والضريبية، الأمر الذي يتعارض مع السياسة القومية.

IV. تحويل الدين الخارجي إلى أصول إنتاجية سيدفع البنك المركزي إلى التوسع لإصدار النقود لمواجهة طلب تحويل الدين الخارجي إلى نقد محلي، مما يسهم في زيادة التضخم وارتفاع الأسعار، ويذكر في هذا الصدد أن تحويل 5 %من الدين المستحق في أربع دول في أمريكا اللاتينية قد أدى إلى زيادة عرض النقود المحلية بنسب تتراوح بين 33-59 %[1].

رابعا: مراعاة المصلحة العامة

لابد من وضع ترتيبات معقولة ومناسبة تمنع المؤسسة المنقولة إلى القطاع الخاص من الاصطدام بالمصلحة العامة، ولذلك نجد أن بعض الحكومات تختار سياسة الاحتفاظ بالأغلبية في ملكية المؤسسات. وعند إتمام عملية البيع بالكامل ينبغي توفير الإطار السياسي المناسب لنقل الملكية، خاصة فيما يتعلق بالقرارات الخاصة بنسبة الأسهم المطروحة للمستثمرين المحليين مقابل التي تطرح للمستثمرين الأجانب.

[1] -http://arwikipedia.org/wiki

خامسا: تجنب القرارات غير المدروسة

من الخطأ أن يتم البيع أو نقل ملكية المؤسسات العامة دون دراسات وافية، فكثيرًا ما أدت القرارات الارتجالية إلى بيع المؤسسات بأقل من سعرها في السوق إلى المقربين من النظام، وكان ذلك فتحًا لباب من الفساد والرشاوى.

سادسا: التدرج والانتقائية

التدرج في إتمام عملية الخصخصة يفضي إلى نتائج إيجابية، وفي المقابل التسرع يؤدي إلى كثير من الفشل في تحديد الهدف المعلن من الخصخصة، لذلك نجد أن بريطانيا التي يضرب بها المثل في تجربة الخصخصة كانت انتقائية ومتدرجة في الوقت الذي بيعت فيه كل مؤسسات دول الإتحاد السوفيتي دفعة واحدة.

سابعا: دور الخصخصة كسياسة اقتصادية للإصلاح المالي

لا ينكر دور الخصخصة إذا توخي شروط نجاحها في تقليل عدم التوازن المالي التي تعاني منه معظم الدول النامية، ويمكن أن تدلنا أرقام العائدات المالية من عمليات الخصخصة، على أن العديد من الدول بدأت تجني ثمار الخصخصة في المدة من 1990-1996، ومثال ذلك البرازيل التي حققت4,22 مليار دولار، والأرجنتين3,16 مليار دولار، والمكسيك 9,24 مليار كنتيجة لعملية الخصخصة، وكذلك الاقتصاديات الصغيرة مثل بيرو التي حققت مليار دولار والفلبين7,3 مليار وبولندا8,3 مليار دولار.

ثامنا: التنوع في استخدام التحول

اضطلعت ماليزيا بمحاولات ناجحة في الخصخصة بدأت عام 1983 وأنجح عمليات الخصخصة شركة الخطوط الجوية الماليزية ومجمع حاويات السفن بميناء كلانغ فعند تحويل الخطوط الجوية الماليزية طرحت أسهمها للبيع وفي نفس الوقت عرض اكتتاب في أسهم جديدة، أما مجمع الحاويات فبدأت الحكومة ببيع الأصول المنقولة وإيجار الأصول الثابتة وعقد إدارة للقطاع الخاص لمدة سنتين،

أعقبه بيع الأسهم للمواطنين الماليزيين، والدرس المستفاد من التجربة الماليزية، أن الأدوات والسياسات التي استخدمت لإنجاز الخصخصة قد تم اختيارها بعناية وهي تتراوح بين أكثر الأدوات شمولا كتصفية المؤسسات العامة تمامًا وبين أوسطها كبيع أسهم المؤسسات للعاملين وصغار المستثمرين أو أقلها صرامة كإعادة تنظيم المؤسسة العامة إلى فروع صغيرة أو دمجها في مؤسسة كبيرة والعناصر المؤثرة في اختيار الوسيلة مرتبطة بالهدف في برامج الخصخصة والوضع المالي للمؤسسة العامة وإمكانية حشد وتعبئة موارد القطاع الخاص والظروف المناسبة[1]. ويلاحظ أن البرنامج الحالي المطروح من الحكومة القائمة يفتقد الهدف الواضح وتغيب عنه الفلسفة التي تحكم عملية التخصيص.

إن استخدام أي أسلوب لإتمام عملية الخصخصة إنما يتوقف على جملة من المعاييرأبرزها:

I. حجم المؤسسة المراد تخصيصها.
II. فلسفة الحكومة من عملية التخصيص
III. قدرة السوق على استيعاب المؤسسات العامة المطروحة للتخصيص.
IV. العائد المستهدف تحقيقه من عملية البيع.
V. توافر النظم التشريعية والإدارية الواضحة التي تضبط العملية برمتها.

المطلب الخامس: علاقة الخوصصة بالتغيرات الهيكلية المصاحبة للتحول إلى اقتصاد السوق

تعتبر الخوصصة من بين الأدوات السياسية والاقتصادية التي تؤدي إلى تحفيز المبادرات الفردية بشكل واسع وأساسي وهو ما يعني التحرر الاقتصادي، الذي يؤدي بدوره إلى إطلاق آليات السوق ومبادرات القطاع الخاص وتوسيع نطاق المنافسة الاقتصادية.

بحيث يثار حاليا في الأوساط الاقتصادية والسياسية جدلا حول أسبقية تطبيق السياسات الاقتصادية الهيكلية أم سياسات الخوصصة على أساس أن الخوصصة لا يمكن أن تنجح أو تحقق نتائج إيجابية دون تحرر اقتصادي وتعديل هيكلي شامل والعكس، بحيث يرى البعض أن التحرر والتحول إلى

[1] - http://arwikipedia.org/wiki

نظام اقتصاد السوق لا يمكن أن ينجح من دون سياسة الخوصصة ، كما أن ما يلاحظ من خلال التجارب السابقة بأنه لا يوجد نموذج واحد يعول عليه أو يهتدى به لترتيب أولويات التغيرات والتي يسند لها سابقة في التاريخ الاقتصادي، رغم تباين الأنظمة الاقتصادية في العالم. وكثيرا ما يشدد على أن الخوصصة التي يعتد بها لا يمكن إن تحدث في غياب أسواق رأسمالية مزدهرة ومتطورة، وفي حين لا شك في أن الأسواق الرأسمالية تجعل الخوصصة أسهل من الناحيتين الإدارية والسياسية، إلا أنها ليست شرطا ضروريا[1].

كما يرى البعض الأخر بان تحويل أو نقل الملكية في البداية بالموازاة مع التعديل الهيكلي الذي يعالج الاستقرار الاقتصادي الكلي، من بينها تحرير الأسواق والأسعار وترك جهاز العرض والطلب يعمل بحرية وما صاحبه من تحرر في الأجهزة الأخرى، فهذا الرأي يعتمد أكثر فأكثر على الجانب السياسي، بحيث يرى أصحاب هذا الرأي، بأن التحول أو الخوصصة يمكن أن تشكل نوعا من الضغط السياسي لإجراء بقية الإصلاحات الهيكلية لإتمام عملية التحرر الاقتصادي وهذا التأقلم مع عمل الملكية الخاصة وهذا سوف يؤدي من الناحية العملية، ما لم يكن تطبيق سياسة الخوصصة مصحوبة بسياسات التحرر الاقتصادي إلى عدم التوصل إلى الكفاءة الاقتصادية، لأن سياسات التحرر الاقتصادي تؤدي إلى إزالة القيود على قوى السوق كون ضغط المنافسة يؤدي إلى البحث عن وسائل خفض التكلفة وزيادة الجودة في الإنتاج. كما أن السلوك التنافسي يتطلب وضع إجراءات وقواعد تنظيمية تزيح أي محاولة تمنع المنافسة في السوق، ولهذا فإنه يفضل عندما لا تتأقلم الخوصصة مع التحرر الاقتصادي فينبغي تفضيل التحرر الاقتصادي لأن الأسهل أن تتبع الخوصصة التحرر الاقتصادي وليس العكس.

الفرع الأول : علاقة الخوصصة بالتحرر الاقتصادي

تهدف سياسة الخوصصة إلى اعتماد الاقتصاد على مبادرات القطاع الخاص بشكل واسع وأساسي وهذا ما يعد أحد صور التحرر الاقتصادي حيث يعني التحرر الاقتصادي الاتجاه نحو

---

[1]- سعيد النجار ، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية في البلاد العربية ،صندوق النقد العربي ، 1988 ، ص56 .

إطلاق آليات السوق ومبادرات القطاع الخاص وتوسيع نطاق المنافسة الاقتصادية وبهذا تشكل سياسة الخوصصة ركنا أساسيا من أركان سياسات التحرر الاقتصادي التي تعتمد على تحرير السياسات الاقتصادية الكلية والجزئية وهي تتبلور في تحرير:

- الأسعار للسلع والخدمات في السوق،
- سياسات التوزيع،
- سوق العمل،
- قطاع التجارة الخارجية،
- النظامين المالي والنقدي،
- وأخيرا التحول إلى القطاع الخاص.

الفرع الثاني: الخوصصة من خلال المؤسسات المالية الدولية

طرحت الخوصصة في معظم بلدان العالم كرد فعل لأخطاء وسلبيات القطاع العام وإدارته في التسيير، زيادة على البيروقراطية المفرطة، كذلك لفشل الدولة في الاستمرارية وفي إدارة اقتصادياتها وتوجيهها نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فلقد لجأت معظم دول البلدان النامية سواء اضطرارا أو اختيارا، وبتشجيع من الدول المتقدمة وخاصة مؤسساتها الدولية، منها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي إلى الاقتراض من الدول الغنية وأسواقها المالية، تحت شروط كانت في الغالب غير ميسرة، مما أدى في النهاية إلى عجز هذه الدول عن تسديد أقساط هذه الديون أو حتى دفع فوائدها المتراكمة، لأن موازين مدفوعاتها لا تسمح بذلك، ولأجل الاستمرار في الاعتماد على الأسواق المالية الأجنبية في معالجة إختلالات اقتصادياتها، قبلت بهذه الدول بشروط صندوق النقد الدولي، وذلك بإعادة جدولة ديونها، أو شراء جزء من هذه الديون بأسعار منخفضة. جاء هذا نتيجة الاعتماد المفرط على مصادر التمويل الخارجية لهذه البلدان.

فالخوصصة عرفت كذلك بل نشأت عند البلدان المتقدمة، فهي لم تكن بضغط من طرف المؤسسات المالية الدولية، بل جاءت نتيجة تفرغ الدولة إلى مهام أخرى مهام أكبر من أن تتابع المؤسسات ماذا تنتج ولمن تنتج، فلا يمكن تحديد دور الدولة الاقتصادي بعيدا عما يدور على الساحة العالمية، فلم

يعرف العالم درجة من التداخل والترابط الاقتصادي كما يعرفه الآن. فمثلا في الاقتصاد الأوروبي يعود الفضل فيه إلى البورجوازية الوطنية التي أنشأت في القرن الثامن عشر، كما يعود الفضل للقطاع الخاص في نشوء وتطور اقتصاديات دول جنوب شرق آسيا (النمور الصناعية)، كما للرأسمالية دور كبير في بناء اقتصاديات العالم الجديد.

الفرع الثالث : علاقة الخوصصة بالمفهوم التطوري لدور الدولة الاقتصادي

إن الدولة لعبت دورا هاما في تنمية البلدان الرأسمالية في مرحلة تاريخية معينة، ووفرت الشروط اللازمة التي أدت إلى تأسيس وتوسيع السوق، خاصة في البلدان الغربية.

أما في البلدان المتخلفة وبعد النتائج السيئة التي عرفها تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والعواقب المهيمنة التي خلفتها على الحياة الاقتصادية والسياسية جعلت هذه البلدان تبتعد عن هذه النظرية[1].

وبصفة عامة حاولت كثير من البلدان المتخلفة، أن تمارس وظيفة اقتصادية -اجتماعية مباشرة من خلال التصدي لعملية التنمية والتصنيع من جهة أولى، وتخفيف حدة التفاوت الاجتماعي لصالح الفئات الفقيرة والمحرومة من المجتمع من جهة ثانية، ولتحقيق هاذين الهدفين اندفعت الدولة كفاعل اقتصادي رئيسي تمارس وظيفتها ذات الطابع السياسي من مرحلة" الدولة المنتجة "إلى مرحلة "الدولة المتدخلة "تدخلا مباشرا أو غير مباشر، في الحياة الاقتصادية و ذلك من خلال:

أولا: من خلال السيطرة على وسائل الإنتاج، وغالبا من خلال تملك جزءا منها، بما يسمح لها بالتأثير الفعال في مسار النشاط الاقتصادي، لمتغيراته الرئيسية (الإنتاج، الاستثمار، التشغيل، التصدير، والاستيراد).

ثانيا : عن طريق إقامة نوع من التنظيم للاقتصاد المحلي بأدوات متنوعة تبدأ من التخطيط المركزي، وتنتهي باقتصاد" موجه "، عن طريق أدوات السياسات المالية والنقدية. وبذلك عوض

[1]- مجلة " إدارة المفهوم الجديد لدور الدولة " ، العدد 22 ، الجزء الثاني ، المدرسة الوطنية للإدارة، سنة2001 .

التحكم الإداري محل السوق الحر. ولم يقوا هذان العنصران على الاستمرار، فسرعان ما تحولت السيطرة وتملك الأصول، بالتأميم أو بإقامة استثمارات جديدة إلى أيدي طبقة من المسئولين، وسرعان ما أدت أدوات التأثير التي اعتمدتها (من تخطيط وتوجيه وإشراف إداري) إلى سوء تخصيص الموارد، فكان ذلك علامة على إخفاق الدولة في ممارسة الوظيفة الاقتصادية – الاجتماعية . وأدى هذا إلى وقف الاستثمارات وخطط التنمية الطموحة التي أصبح من المستحيل تمويلها نظرا لتناقص موارد الدولة ونقص مصادر التمويل الخارجي، ودفع هذا إلى ضرورة إعادة النظر في التدخل الاقتصادي للدولة عن طريق القطاع العام بل وإعادة النظر في دور الدولة ككل.

المبحث الثاني: الآثار المتوقعة للخوصصة

لما كانت الخوصصة أداةً للإصلاح الاقتصادي بالخصوص والإصلاح في عدة مجالاتٍ أخرى أيضًا، كان لابد وأن ينجر عن ذلك أو يُحدِث هذا الإصلاح الجذري آثارًا اقتصادية وسياسية ومالية وبيئية، حتى وهي ذات أبعادٍ متفاوتة من حيث الإيجاب والسلب.

وقدُ لوحظ من خلال تطبيق برنامج الخوصصة في العديد من الدول صحة كثيرٍ من التوقعات لآثار هذه السياسة أو هي التحول الإيجابي منها والسلبي، وهو ما جعل الدول تتخذ سياساتٍ اقتصادية بهدف التأثير على هذه الآثار؛ لغرض الاستفادة الكبيرة من إيجابياتها، وتعظيم فوائدها على المسار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، والتقليل بالمقابل من سلبياتها؛ لضمان أن تؤدي عملية التحول إلى نتائجها المرجوة منها، والتقليل من التكلفة الاقتصادية والاجتماعية.

وعلى مدى عقدين من الزمن ا تضح جليًا أن لسياسة الخوصصة تأثير كبير، خاصًة على الاقتصاد والمجتمع؛ مما جعل الدول ت تبع سياساتٍ متباينة حازمة أو متراخية، تباينت نتيجًة لذلك ومعها نجاحاتها وقدراتها عن تجنب كثيرٍ من المشكلات أو وقوع بعضها في مواجهاتٍ عنيفة، بل بالأنظمة والإطاحات

بزعامات. ورغم ذلك فإن عملية الإصلاح والتحول تسير، وأن سياسات اقتصادية ومالية ونقدية قد اتخذت وتُتخذ بأكثر فاعلية؛ بغية الإقلال من المخاطر ما أمكن في مختلف الدول النامية والدول الأقل نموًا في العالم.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للخوصصة

أُجريت دراسات هامة وعديدة ساهمت في توضيح الآثار الاقتصادية المحتملة التي تترتب على تطبيق سياسة الخوصصة، وتغيير الملكية في الدول النامية .وقد ساهمت الاختلافات في هياكل الأسواق والتنظيم والتكنولوجيا للمشروعات التي تم تحليلها بدرجةٍ كبيرة في نتائج هذه الدراسات[1]. وعلى الرغم من قدرة الدراسات القياسية على الوصول إلى نتائج هامة، إلا أنها تفتقر إلى التفاصيل الفنية التي لا يمكن الحصول عليها إلا من خلال دراساتٍ تطبيقية لحالاتٍ معينة.

وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن الآثار الاقتصادية المحتملة لعملية الخوصصة لنُ تؤتي ثمارها إلا بعد مرور وقتٍ كافٍ يمكن من خلاله الحكم على هذه الآثار؛ ولذلك فإن نجاحها يكون مرهونًا بضرورة القيام بإصلاحٍ شامل ودائم في جميع السياسات الجزئية والكلية[2]، ويمكن حصر الآثار الاقتصادية للخوصصة في محورين أو أكثر كالتالي:

- ✓ زيادة حجم الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي؛
- ✓ أثر الخوصصة على الكفاءة الإنتاجية؛
- ✓ أثرها على حقوق المستهلكين والمنتجين.

ويمكن تفصيل هذه المحاور كما يلي:

[1] -Patrick Plane, Privatization and economic growth, refection and observations, Springer, 1997, P 36.

[2] - هالة حلمي السعيد، الآثار الاقتصادية لبرنامج الخوصصة في الدول النامية، دراسة بحثية حول صندوق التنمية العربية، بحوث جامعة المنصورة، ص 52.

الفرع الأول: زيادة حجم الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي

تتم الخوصصة عن طريق بيع المشروعات أو الشركات العامة بطرح كل جزءٍ من أسهمها للبيع في البورصة المحلية أو الدولية؛ وبالتالي فإن الأفراد والقطاع الخاص المحلي والأجنبي يستثمرون ُمدخراتهم في هذه العملية، ويتم ذلك على النحو التالي:

1. **الاستثمار الخاص المحلي:**

ُتعتبر سياسة الخوصصة المحرك الأساسي لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، وهذا عن طريق الاستثمار المباشر، وهو ما يقوم من خلاله المستثمر أو المستثمرين بشراء المؤسسة العامة في إطار عملية الخوصصة، عن طريق البيع للمستثمر الإستراتيجي، أو من خلال الاستثمار المباشر من خلال محفظة الأوراق المالية، أي الاستثمار في الأسهم والسندات.

إن الخوصصة الهدف من ورائها هو تحويل الملكية العامة إلى الملكية الخاصة؛ بغية تنشيط الاستثمار المحلي والأجنبي، فالمستثمر المحلي إذن يعمل على شراء هذه المشروعات العامة وتنشيطها؛ من أجل زيادة الإنتاج والإنتاجية عند جودةٍ عالية وكفاءةٍ اقتصادية من حيث الكفاءة الإدارية، وتحسين الأداء، وهو ما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية، وتشغيل الطاقة العاطلة، كما نرى هذا التحول والتحسن في الكفاءة والجودة والقدرة التنافسية، سوفُ يؤدي إلى زيادة الربحية للمؤسسات في ظل القطاع الخاص، ومعه ُتولد قدرة استثماريةُ تؤدي إلى اتساع وتعدد الأنشطة، تزيد معه القدرة على التشغيل وزيادة الإنتاج.

2. **الاستثمار الخاص الأجنبي**

عملية التحول في الدول النامية، ومن بينها الجزائر، تتطلب استثماراتٍ أجنبية واسعة نتيجة العجز الكبير في ميزانياتها نتيجة ضعف الادخارات والمداخيل، لهذا نرى الاستثمارات الأجنبية تتطور بشكلٍ ملحوظ في هذه الدول، وتتم وفق أسلوبين هما: الأسهم وشرائها في الأسواق المالية المحلية؛ وطرح الأسهم في السوق المالية المحلية أو الأجنبية من طرف الدولة ويتم شرائها.

الفرع الثاني: آثار الخوصصة على الكفاءة الإنتاجية

تعمل الخوصصة على رفع الكفاءة من خلال زيادة المنافسة بين المؤسسات، والتخاص من العناصر المقلصة للاستثمارات، وعدم الكفاءة، كما تؤدي إلى توليد الحافز على التجديد، وتحرير النشاط الاقتصادي من خلال زيادة الناتج الوطني، وتحسين نوعية الإنتاج، وتخفيض تكلفة الإنتاج، وزيادة العرض بالنسبة للسلع والخدمات، وزيادة فرص الاختيار لدى المستهلكين والمستثمرين مع زيادة الرفاهية لديهم .وبصفةٍ عامة نقول تحقيق معادلة التوازن الجزئية، من خلال نظرية المستهلك والمنتج.

وكخلاصةٍ لما سبق يمكننا حصر الآثار الاقتصادية للخوصصة في العناصر التالية:

- ✓ تعمل على إحداث وتحقيق التوازن على مستوى الدخل والميزانية، من خلال توفير وسائل وعوامل القضاء على نقاط الاختلال الميزاني.
- ✓ تعمل على القضاء على ظاهرة التضخم، من خلال زيادة الكفاءة الإنتاجية والاقتصادية.
- ✓ تعمل على إنشاء رؤوس أموالٍ مختلفة من خلال الاستثمار المباشر وغير المباشر.
- ✓ تعمل على تحقيق خياراتٍ تنموية مختلفة، من خلال التعديلات المختلفة على هياكل الإنتاج والخدمات.
- ✓ تعمل على نشر حقوق الملكية، من خلال إنشاء شركاتٍ مساهمة، عن طريق نقل الملكية في نطاقٍ أوسع إلى صغار المستثمرين.
- ✓ تعمل على تحسين التقنيات المختلفة، وتثمينها، وتطويرها، من خلال الإغراءات المختلفة في رؤوس الأموال الأجنبية.

إذن، الخوصصة تؤدي في آخر المطاف إلى تطوير وتحسين جهاز الإنتاج والأداء، في مجالاتٍ متعددة من الاقتصاد؛ مما يفعل عملية المنافسة؛ وبالتالي التنمية الاقتصادية، وزيادة النمو، وتحقيق الهدف من المؤسسة في جميع المجالات، والوصول بالتالي بالركب الحضاري التقدمي الأول، والاستعداد الأفضل والحسن للعولمة الاقتصادية أو النظام الاقتصادي الجديد.

الفرع الثالث: آثار الخوصصة على حقوق المستهلكين والمنتجين[1]

تُؤدي الخوصصة إلى رفع الكفاءة الاقتصادية، وتخفيض تكلفة الإنتاج، وتحسين نوعية وجودة السلعة، وتحسين مستوى الخدمة مع زيادة المنافسة، وزيادة العرض من السلع والخدمات تزيد معه فرص الاختيار أمام المستهلكين وزيادة رفاهيتهم، وُيشترط لتحقيق هذا المستوى غياب الاختلالات في وظائف السوق الاستهلاكية، مع إقامة التوازن المؤسسي على التعادلية بين العرض والطلب، وبذلك تتحقق مصلحة المستهلكين والمنتجين معًا؛ لأن السعر التوازني تتحقق عنده مصلحة المستهلك بحصوله على المنفعة من إنفاق دخله، وتتحقق مصلحة المنتج بحصوله على ربح من قيامه بالعملية الإنتاجية؛ وبذلك فإن المستهلكين والمنتجين تتحقق مصالحهم في ظل الخوصصة، وتنتفي الأضرار على أي منهما وتتحقق مصالحهم في المنفعة والربح إذا توافرت الشروط التالية:

- ✓ ألا تؤدي الحرية المطلوبة للمستهلك في الاختيار إلى الإضرار بحقوق وواجبات ومصالح أطراف التعامل بالسوق، أي أن تكون هذه الحرية عادلًة ومراعيًة لمصالح أطراف السوق، وأن لا تتخذ إجراءات لحماية المستهلك تتعارض مع آليات السوق.
- ✓ أن تنتفي الاحتكارات بكافة صورها، أي أن الخوصصة تضمن حقوق المستهلكين والمنتجين بشرط توفر المنافسة.

فالخوصصة إذن تضمن حقوق المستهلك والمنتج، وإن تحقق هذه الضمانات مرتبط بتحقيق اكتمال السوق التنافسية الحرة، أما إذا لم تتحقق سوق المنافسة الحرة فإن الخوصصة قد تظهر لها آثار سلبية على المستهلك والمنتج، بل وكل أطراف السوق من احتكار، وانخفاض السلع المتاحة، وأيضًا انخفاض مستوى المعيشة والرفاهية.

وإجمالا، تعد الخوصصة إحدى السياسات المتبعة لإنعاش تراكم رأسالمال لدى القطاع الخاص؛ فيؤدي بيع الشركات العامة إلى إعادة توزيع الثروة؛ وبالتالي توزيع الدخل لصالح القطاع الخاص، وبه يصبح قادرا على الاستثمار والإنتاج، وزيادة كفاءة التشغيل، والنهوض بالإنتاجية للمشروعات التي تمت خوصصتها[2].

---

[1]- شريف لطفي " حماية المستهلك في اقتصاد السوق"، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 425، 1991.

[2]- رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد5 ، المجلد1 ، القاهرة، 1997 ، ص63 .

المطلب الثاني :الآثار الاجتماعية للخوصصة

إن الآثار الاجتماعية للخوصصة لم يتم التطرق إليها كثيرًا، وهي أكثر ظهورًا في بلدان المعسكر الشرقي سابقًا، وفي الدول النامية منها في الدول الأوروبية، وتلصق بالخوصصة كل المؤشرات السلبية التي تنتج عن السوق المفتوحة وتركيز الثروة في أيدي القلة، إذ يعتبر أثر الخوصصة أكبر في تغييرا لنمط حياةالعاملين في المؤسسات الحكومية التي خوصصت؛ إذ عليهم المواكبة بتبني عاداتٍ جديدة، ومواجهة واقع جديدهم وأسرهم؛ إذ أن الكثير منهم عانوا انخفاضًا في الامتيازات أو المرتبات، وتحويل دوائر حكومية إلى مؤسساتٍ تجارية يؤثر على ترتيب الموظفين سلطاتهم الإدارية ونظم الهرم الإداري، إذ يعتبر تغييرًا جذريًا في مفاهيم العمل حتى أن البعض يعتبر من الضروري إعادة تهيئة العاملين من المؤسسات التي يراد خوصصتها بإعدادهم لفترة ما بعد الخوصصة، فقد تحدث هذه الأخيرة تفتيتًا للأشكال الهرمية للإدارة، وتغييرًا في خطوط السلطة والمسؤوليات، وتعديلا في أسس الترقيات والتعيين والصلاحيات[1].

ومن الناحية الاجتماعية، فإن الخوصصة ينظر إليها بارتيابٍ شديد في مجموعات المجتمع والمجموعات صاحبة المنفعة، وتثير شكوكًا كما يحدث مع كل جديد؛ ولذا يجب أن تسبق الخوصصة توعيّة اجتماعية مكّثفة لإعداد وتحضير المجتمع، ولتصحيح المفاهيم، ولتقليل السلبيات. و لعل أهم الجوانب التي يمكن تناولها في هذا الشأن ما يلي[2] :

الفرع الأول: العدالة الاجتماعية والخوصصة

تحمل الخوصصة في طياتها آثارًا داعمة لمبدأ العدالة، وأخرى مخلّة بهذا المبدأ، وتتمثل العوامل أو الآثار التيُ تؤدي إلى مزيدٍ من العدالة الاجتماعية فيما يلي:

---

[1]- آدم مهدي أحمد، الخصخصة في الدول النامية، الشركة العالمية للطباعة والنشر، القاهرة،2001 ، ص 85-86.

[2]- رابح رتيب، مرجع سابق، ص68 .

✓ الخوصصة تعطي فرصًة للطبقة العاملة في التملك، والمساهمة في العملية الإنتاجية؛ وهو ما يبعث الحافز إلى مزيدٍ من الثروة والتملك، والزيادة في الإنتاج؛ مما يحسن من وضع الأفراد والاقتصاد الوطني.

✓ الخوصصة وهي تسمح بالتملك والمساهمة في الإنتاج والتطور الاقتصادي تخلق نوعًا من التقارب بين الطبقة العاملة والملاك، بعد أن أصبح الأفراد مساهمين ومالكين ومديرين للمشروع أو الشركة؛ فإحساسهم بهذا أو مشاركتهم في رأس المال والربح واتخاذ القرار سوف يجعلهم يزيدون من جهدهم، ويدفعون بالعملية الإنتاجية إلى مزيدٍ من الإنتاج والكفاءة؛ فتزيد أرباحهم وثرواتهم، وتتحسن بالتالي معيشتهم ومعيشة من يعولون.

✓ شعور الأفراد بالأمان والاطمئنان بكونهم ملاكًا؛ وبالتالي سوف يزيد من استقرارهم العائلي والاجتماعي، والرؤية إلى المستقبل بأمل، والسعي إليه بطمأنينة؛ وهي نتيجٌة في غاية الأهمية للأفراد، تبعدهم عن التوجس والخوف من المجهول.

هذا فيما يخص الآثار الإيجابية، أما السلبية فنوجزها فيما يلي:

✓ قدُ تؤدي الخوصصة إلى تركيز الثروة بيد قلةٍ في المجتمع؛ مما سيترتب عليه سوء توزيع الدخل بين فئات وطبقات المجتمع، واستحواذ من يملكون على الأرباح، وحرمان من لا يملك إلا من أجور ومرتبات لا تتصف دائمًا بالعدالة، خاصًة وأن الخوصصة ونظام السوق قد حال الكثير من التشريعات العمالية المتعلقة بالأجور والفصل بين العمل وشروطه[1].

✓ الخوصصة قد تؤدي إلى سيطرة القطاع الخاص بشكلٍ كلي على النشاط الاقتصادي؛ مما يؤدي إلى حدوث اختلالاتٍ هيكلية في المجتمع تؤدي إلى انهيار مصطلح محدودي الدخل، واتساع التفاوت في الدخول والثروات، واتساع نطاق الفقر والمرض والجهل[2].

✓ إلغاء جميع أنواع الدعم السلعي، في نطاق مجال الخوصصة تصبح عملية الدعم بجميع أنواعه قليلة؛ مما تؤثر على المستوى المعيشي للطبقة الفقيرة في المجتمع.

---

[1]- السيد أحمد عبد الخالق، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص بين التنظير والواقع، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993 ، ص100 .

[2]- محسن أحمد الخضري، الخصخصة منهج اقتصادي متكامل لإدارة عمليات التحول إلى القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة،1993 ، ص113.

✓ التقليل من إنتاج السلع الاجتماعية، حيث أهمية الإنتاج في نطاق الخوصصة تنصب نحو السلع والمنتجات التي تتبع آليات السوق؛بهدف الاحتكار والسيطرة، وتحقيق أكبر الأرباح، وهذا دائمًا طبقًا للقوى الشرائية؛ مما يقال من السلع الواسعة الاستهلاك والتي تكون في صالح أغلب الطبقات الاجتماعية من حيث السعر طبعًا.

✓ الخوصصة من أهم نتائجها السلبية كما يراها البعض الاحتكار وانتشاره؛ وهذا ينتج في حالة ضعف رقابة وسيطرة الدولة على القطاعات المحولة.

غير أن الحكومات تطلعت إلى خطر هذه السلبيات على الخوصصة؛ ولذلك ا تخذت سياساتٍ كفيلة للتخفيف منها ومعالجتها، عن طريق صناديق التنمية الاجتماعية، وتقديم المزيد من المساعدات والتسهيلات للطبقات الفقيرة، وإيجاد فرص عملٍ لهم، ودعم أنشطتهم القائمة، وتنشيط المشروعات الصغيرة، أو إرشادهم إلى الأعمال التي يقدرون عليها، ومنحهم قروضًا بدون فوائد، ومساعدتهم بآلات ووسائل تمكنهم من تحقيق الدخول، لا سيما والدولة قد أصبحت لديها قدرة مالية بزيادة الضرائب، ووقف الدعم للمشروعات الخاسرة ودعم السلع والخدمات، ونتيجّة للحصيلة المحققة من بيع المشروعات العامة، وإن كانت الظروف الاجتماعية ومساحة الفقر في اتساعٍ مستمر -خاصّة في البلدان النامية -وهو مؤشر يبقي على التفاؤل والأمل في التحسن كثيرًا من الخوف والقلق أن ترعى أغلب الدول النامية استقرارًا اجتماعيًا ونموًا اقتصاديًا مطمئنًا على الأقل في المستقبل المنظور[1].

الفرع الثاني: أثر الخوصصة على العمالة

لعل تأثير الخوصصة على العمالة هو أول الاعتبارات التي تثير اهتمام الحكومات أنفسهم والرأي العام، ولعل تأثيرها على العمالة هو أهم المشكلات الاجتماعية للخوصصة؛ لأنه يمكن أنُ يؤدي إلى عواقب سياسية خطيرة تتمثل في الاضطرابات والقلاقل الاجتماعية الصعبة[2] .إذ أن المؤسسات العامة عادّة ما توظف أعدادًا كبيرة من العاملين؛ مما يجعل هناك فائض في العمالة، وبمجرد انتهاء الخوصصة يحرص القطاع الخاص للتخاص من هذا الفائض، والتركيز أكثر على الاستخدام الأمثل

---

[1]- عبده محمد فاضل الربيعي، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدول النامية، أطروحة دكتوراه، مدبولي، 2004، ص 188-189.

[2]- المرسي السيد حجازي، الخصخصة إعادة ترتيب دور الدولة ودور القطاع الخاص، الدار الجامعية، الإسكندرية، (د.ت)، ص 75.

لليد العاملة، وكل توظيفٍ جديد سيكون محسوبًا له بدقة .وجوهر التح ول هذا هو اختلاف الدوافع من الدولة إلى القطاع الخاص؛ حيث ينظر القطاع العام إلى الفائدة الاقتصادية في إطارٍ واسع وشامل يهدف إلى تحقيق الغاية العامة، أما الخاص فيرى ويسعى إلى تحقيق أكبر قدرٍ من الربح، في حين يرى البعض أن التخلص من الفائض الحقيقي لليد العاملة هو شرط أساسي لصحة أي مؤسسة عامة أو خاصة؛ لذا ينادي أغلب هؤلاء بالتخلص من فائض العمالة الزائدة، أو محاربة البطالة المقنعة من قطاعات الدولة.

إن الخوف من البطالة نتيجة الخوصصة يعد احتمالا واردًا؛ بسبب إمكانية الاستغناء عن فائض العمالة غير الماهرة، وبعض الأملاك الإدارية، أو نتيجة إعادة تصنيف الوظائف، أو عن طريق استحداث وظائف جديدة تتسم بالقدرة على استيعاب التقنيات الجديدة والمتقدمة، لهذه الأسباب وأخرى، قامت العديد من الدول بإعداد برامج لحماية اليد العاملة تزامنت مع برامج عملية الخوصصة، وباختصارٍ تمثلت في:

- ✓ توزيع مجموعةٍ من السندات على العمال، وقدُ طبق ذلك في معظم دول أوروبا الشرقية.
- ✓ تخصيص نسبةٍ كبيرة من أسهم الشركات العامة لبيعها للعمال بأسعارٍ منخفضة، وفي متناول الأغلبية منها، كدول أوروبا الشرقية.
- ✓ إعادة تأهيل وتدريب العمالة الفائضة؛ من أجل توجيهها لوظائف جديدة.
- ✓ إنشاء صناديق اجتماعية للتنمية؛ من أجل المساهمة في إنشاء مناصب جديدة للعمل.
- ✓ منح العمال المتضررين من الخوصصة مكافآتٍ مجزية، من خلال إنشاء مشروعاتٍ جديدة تفتح مجالاتٍ جديدة للتوظيف.
- ✓ تشجيع اليد العاملة المقبلة على التقاعد، للتقاعد المسبق.
- ✓ تقليص سنوات العمل، أي التقاعد المبكر، كما هو في بعض الدول، كمصر مثلا.
- ✓ محاولة فرض منذ البداية بقاء العمال في أماكنهم مرحلة التفاوض مع ألملاك الجدد[1].

---

[1]- رفعت لقوشة، قراءة إستراتيجية لحركة الخوصصة، (د.ت)، القاهرة، ص165 .

وهذه الإجراءات التي تلجأ إليها الدول هي إجراءات مؤقتة، علمًا بأنها ليست حلا نهائيًا للمشكلة بقدر ما هي معالجٌة جزئية لا تغني عن البحث عن فرص عمل منتِجة لها، وإمكانية استيعابها من قبل القطاع الخاص؛ إذ لا يخفى أن الاستغناء عن هذه العمالة الزائدة هو زيادة معدلات البطالة، وهذا ما يسمح بظهور عدة مشكلات من بينها:

- ✓ إن ارتفاع البطالة يعني وجود طاقاتٍ إنتاجية غير مستغلة، وخصوصًا أن عنصر العمل يختلف عن بقية عناصر الإنتاج؛ بكونه غير قابل للتخزين؛ فالعمل إن لم يستخدم في حينه لن يمكن استخدامه أبدًا.
- ✓ والبطالة تعني عدم مساهمة هؤلاء العمال في زيادة الإنتاجية؛ فهم يساهمون بذلك في استهلاك جزءٍ مما ينتجه الآخرون عن طريق ارتفاع نسبة الإعالة.
- ✓ وعلى عكس البلدان المتقدمة، فالعاطلين في البلدان النامية لا يتلقون الإعانات والرعاية الاجتماعية اللازمة؛ لهذا في هذه الحالة البطالة بالنسبة للفرد في البلاد النامية تمثل تهديدًا مباشرًا لحياته ولأفراد أسرته.
- ✓ وتعتبر البطالة السبب المباشر في انتشار الجريمة، وبخاصةٍ في المدن، والتطرف، والعنف، وتعاطي المخدرات، والتفكك الأسري، وتمزق النسيج العائلي.
- ✓ كما ينتج عن مستويات البطالة العالية هزاتٍ سياسية قد تهدد الاستقرار السياسي.

ولقد أثبتت بعض التجارب الدولية التي اتبعت سياسة الخوصصة العدد الكبير الذي تمّ الاستغناء عنهم، فمثلا: في غانا أين وصلت 86 مؤسسة تمت خوصصتها وتمت تصفيتها في عام 1993، وحوالي5 آلاف عامل من بين 20 ألف عامل يعملون بهذه المؤسسات قد فقدوا مناصبهم. وفي باكستان أين برامج الخوصصة بدأت في عام 1993، قام القطاع الخاص بالاستغناء عن % 43 من العمالة في العام الأول. وفي دولٍ أخرى كان للاتفاقيات المبرمة مع النقابات العمالية؛ الأمر الذي خفض من العدد الكبير من العمال الذي كان مقررًا تسريبهم، ففي المكسيك مثلا النقابات العمالية تجنبت تسريح ما يقدر بحوالي 65ألف عامل[1].

[1] -Abderezek Mouri, Op Cit, P 65

وجدير بالذكر فيما يتعلق بنقابات واتحادات العمال في ظل الخوصصة التي كانت تعمل متأثرة بضغوطات وسيطرة الحكومات، والتي كانت غالبًا ما تصطدم مطالبهم بتشريعات الحكومة وقوانينها؛ فالأمر هنا يختلف إذا دعيت هذه النقابات والاتحادات العمالية إلى القيام بمسؤوليتها لدعم هذا التوجه، أي الخوصصة بتوعية العمال بأهمية الخوصصة كما وتشجيعهم على استثمار مدخراتهم عن طريق شراء أسهمٍ في المشروعات المطروحة للبيع، وتبصيرهم بالفوائد والعوائد التي سيحصلون عليها من جراء مشاركتهم في الملكية وأرباحها؛ وهذا سيجعلهم في مكانةٍ أكبر عند دخلٍ أحسن؛ وهذا بطبعه سيجنبهم الدخول في صدماتٍ مع الحكومة، ويبعدهم عن الشغب والاضطرابات والتحدي للخوصصة.

أما وضع النقابات والاتحادات بعد الخوصصة سيكون أفضل وأقوى لتملكهم جزءًا من أسهم المشروعات، وهذه العوامل سوف تعطيهم مكاناتٍ أقوى ودورًا أكبر وتأييدًا أكثر لعملية الخوصصة، وهذا ما حدث فعلا في التجربة البريطانية[1].

وتشير الكثير من التجارب إلى أنه ليس بالضرورة أن تؤدي الخوصصة إلى تقليص اليد العاملة؛ بل إنها تؤدي في البعض منها إلى زيادة العمال، وهذا الأثر إيجابي مقارنًة للأثر السابق؛ نتيجة التوسع والكفاءة كما في بريطانيا " Jaguar " حدث في دول :المكسيك، الشيلي وبريطانيا، حيث تمت خوصصة شركة جاجوار وإنشاء مناصب عملٍ جديدة فاقت 2000 عامل إضافية بعد الخوصصة، فضلا عن رفع أجورهم؛ وبالتالي تحسين مستواهم ورفاهيتهم، وغيرها من الدراسات الأخرى[2].

وُتؤدي الخوصصة بذلك إلى رفع كفاءة المؤسسات والاقتصاد ككل، كما تساعد على توفير فرص عملٍ إضافية للتخفيف من حدة الآثار السلبية التي تترتب على تعطل جانبٍ من الموظفين عن العمل، والأمر يختلف من دولةٍ إلى أخرى[3].

ومن خلال ما سبق، يمكن القول أنهُ ينظر إلى الخوصصة بارتيابٍ شديد من الناحية الاجتماعية، من طرف مجموعات المجتمع والمجموعات صاحبة المنفعة، وتثير شكوكًا، كما يحدث مع كل جديد .ولذا يجب أن تسبق الخوصصة توعٌية اجتماعية مكثفة لإعداد المجتمع، ولتصحيح المفاهيم، ولتقليل

[1]- رمزي سلامة، التجربة البريطانية في الخوصصة، 1992 ، ص120 .

[2]- محمود صبحي، الخصخصة :المشكلات والحلول، جامعة عين شمس، القاهرة، ط2 ،1999، ص 85-86.

[3]- ستيف.ه .هانكي، تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص، ترجمة محمد مصطفى غنيم، دار الشروق، القاهرة، ط1،1990، ص44-45.

السلبيات. فعلى حكومات الدول النامية التصدي لهذه المشكلة بطرقٍ عديدة، وتحمل جزءٍ من التكاليف اللازمة لخلق فرص عملٍ جديدة، فضلا عن توظيف المبالغ الناتجة من حصيلة بيع المشروعات العامة، مما يخفف من مشكلة فائض العمالة.

المطلب الثالث: الآثار المالية للخوصصة

يعتبر الكثير أن الخوصصة مخرج هام للدول من مأزق العجز في ميزانيتها والتخاص من أعباء ديونها، خاصًة الدول النامية؛ وذلك راجع إلى ارتفاع دخل الدول من البيع أو التنازل عن مؤسسات القطاع العام لكن مع مراعاة هذه الدول لجميع الجوانب أثناء عملية الخوصصة، دون أخذ هذا الاعتقاد السائد بصفته المطلقة؛ لأن خوصصة القطاع العام وأثره على الجوانب المالية للدولة يتوقف على مجموعةٍ من العوامل أهمها[1]:

- ✓ مستوى كبر أو صغر القدرات والتفاعلات المالية بين الحكومة وقطاع المؤسسات المالية.
- ✓ الخوصصة والأثر الذي تتركه على الأداء المالي للمؤسسة المعنية.
- ✓ نوع القرارات المتخذة من طرف الدولة على الجوانب السياسية العامة، وخاصًة المؤدية إلى زيادة ُتعرض المؤسسات لضغوطاتٍ وتياراتٍ مالية ومنافسةٍ قوية.
- ✓ البعد الزمني وكيفية النظر لعملية التحول.

مع مراعاة هذه العوامل فإنه يمكن أن ننظر إلى التأثير المالي للخوصصة عند تطبيقها من عدة جوانب أهمها:

الفرع الأول: أثر الخوصصة على الميزانية العامة (أو الموازنة العامة)

يرى الكثيرون أن الخوصصة ستؤدي إلى تقليص العجز في الموازنات الحكومية، الناتج عن ملكية وإدارة مؤسساتٍ خاسرة، ثم إلى تقليص الحاجة للاقتراض؛ وذلك نتيجًة لارتفاع دخل الحكومة من بيع

[1]- سعيد النجار، التخصيصية والتجمعات الهيكلية في البلاد العربية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي،1988. ص 112.

مؤسسات القطاع العام. وقد عزا البعض استمرار حكومة **مارغريت تاتشر** في فترتها الثانية في الخوصصة إلى العائدات الكبيرة التي جنتها من عمليات البيع، ويرى البعض أن الخوصصة تساعد الدولة في الاستخدام الأمثل للموارد؛ إذ ستحرر موارد حكومية كانت تذهب للمؤسسات لتذهب لقطاعاتٍ أخرى ذات أولوية أو لدعم وتطوير خدماتٍ ضرورية[1]؛ كأن توجه نحو التعليم أو الصحة أو غيرهما من الأنشطة العامة الضرورية، كما أصبح العجز المستمر في الميزانية العامة يعد أحد مصادره الرئيسية في إعانات الدولة للمؤسسات العامة الخاسرة.

واستنادًا إلى النتائج السابقة يعتقد الكثيرون، خاصًة في البنك العالمي وصندوق النقد الدولي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، أن الخوصصةُ تعد وسيلًة هامة لتخفيض العجز في ميزانية الدولة؛ وبالتالي الحد من الآثار الضارة المترتبة عليه، خاصًة فيما يتعلق بالائتمان المحلي، والتضخم، وعجز ميزان المدفوعات، وتفاُقم المديونية الخارجية، وسوف تحقق الخوصصة هذه النتيجة الإيجابية؛ لأنها من ناحيةٍ سوف تخلص الدولة من النزيف الذي تسببه ملكيتها للشركات الخاسرة؛ ولأنه بإمكان الدولة من ناحيةٍ ثانية أن تستخدم عائد بيع المنشآت المملوكة لها في تسديد جانبٍ من المديونية العامة، وتحقيق التوازن في الميزانية العامة.

وفي هذا الصدد يقدر بعض الاقتصاديين أن الدخول التي سوف تحصل عليها الدولة من التنازل على ملكيتها للمشروعات العامة سوف تسمح لها بخفض بعض الضرائب المجحفة، ومن شأن هذا التطور أن ُيولد آثارًا خارجية إيجابية بالنسبة للأنشطة الاقتصادية، مما يعوض إلى حد كبير الهبوط المقدر في (Ex-ant) الإيرادات الضريبية الناجم عن نقل ملكية المنشآت للقطاع الخاص[2].

ومن هذا المنطلق، فإنه يمكن القول أن للخوصصة آثارًا إيجابية على الموازنة العامة للدولة، تتضاءل معها آثارها السلبية لغلبة الآثار الإيجابية، والتي بها تستطيع الحكومة التغلب على الآثار السلبية.

[1]- آدم مهدي أحمد، مرجع سابق، ص 81.

[2]- أحمد جمال الدين موسى، الآثار الاقتصادية والقانونية والاجتماعية المترتبة على خصخصة وحدات قطاع الأعمال العام،14-21 آذار 2003، ص 15-16.

الفرع الثاني: أثر الخوصصة على مديونية الدولة

إن معظم الدول النامية لجأت إلى القروض الخارجية من الدول والمنظمات والهيئات الإقليمية والدولية، أو داخلية من البنوك وإصدار السندات؛ وهذا لعدم كفاية مواردها المالية لمواجهة النفقات التجارية والاستثمارية. وبموجب انتهاج هذه الدول لسياسة الخوصصة، وإدخال تلك البرامج حيز التنفيذ، فإن حصيلة بيع تلك المشروعات قد أسهمت في خفض أو سداد كل مديونيتها الخارجية والداخلية؛ ولهذا فإن حصيلة الخوصصة لها تأثير إيجابي وهام يتمثل فيما يلي:

- ✓ خفض المديونية بمقدار الدعم الذي كانت تقدمه الدولة للمشروعات الخاسرة سنويًا.
- ✓ سوف يتحسن وضع الموازنة بعد الخوصصة من جراء الإقلال من المديونية وفوائدها، ومن ناحيةٍ أخرى الإقلال أو عدم الاقتراض من جديدٍ لأغراض دعم ومساعدة المشروعات العامة إذا تخلصت منها الدولة بالبيع، فتتجنب القروض الجديدة وفوائدها.
- ✓ التخلص من المديونية القائمة أو تخفيفها؛ نتيجة تسديد الديون من محصلات بيع المشروعات.
- ✓ متحصلات بيع المشروعات سوف يولد لدى الدولة قدرًة تمويلية تقدر معه إقراض بعض المشروعات؛ لغرض دعم مراكزها المالية، وتحسين أوضاعها، وتصبح الدولة بهذه الحالة دائنة.
- ✓ ستزيد حصيلة الدولة من الضرائب من المشروعات التي تم تحسين أوضاعها؛ نتيجة زيادة أرباحها ودخول العاملين فيها[1].

الفرع الثالث: أثر الخوصصة على السياسات النقدية والمالية

ُتعد الدوافع المالية بجوانبها المتشعبة من أهم الدوافع في اتخاذ القرار بالخوصصة أو التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، واتباع سياسة الحرية الاقتصادية؛ إذ توجد العديد من القنوات التي ترتبط بين مؤسسات القطاع العام والميزانية العامة للدولة، يتم من خلالها التأثير المتبادل وسلبًا بما ينعكس بقوةٍ على القدرات المالية للاقتصاد ككل، ويمكن القول أن الدول، خاصًة الدول النامية، قد ترمي إلى تحقيق بعض الأغراض المالية من خلال عملية التحول هذه، أو التخلص من الأعباء

[1]- عبده محمد فاضل الربيعي، مرجع سابق، ص 193-194.

والمشكلات المالية؛ ومن ثم تنتج عدة آثارٍ من جراء تطبيق برامج الخوصصة على كل من السياسات النقدية والمالية، ولعل أهمها ما يلي:

✓ استقرار الميزانية العامة :فمن ناحية الدولة تخفض الدعم الموجه للمؤسسات، ومن ناحية أخرى تقضي على العجز في الموازنة العامة من الحصول على الموارد، من خلال بيع المؤسسات العمومية للخواص؛ وبالتالي التخاص تدريجيًا من الديون الخارجية والداخلية.

✓ إنشاء وتطوير الأسواق المالية؛ لأنه هناك علاقةٌ متينة بين الأسواق المالية والخوصصة؛ فهما متلازمان وُيطور بعضها الآخر، فلا خوصصة بدون بورصة تطرح الأسهم في السوق المالية، ولا سوقًا مالية بدون مشروعاتٍ خاصة تطرح خلالها الأسهم للبيع والشراء، والإقبال على الأسهم يتوقف على ربحية الشركات، وعلى مستوى سعر الفائدة[1]؛ ولذلك يؤكد بعض الاقتصاديين على ضرورة تطوير هذه الأسواق قبل الانطلاق في عملية التحول، وأن وجود قطاع مالي فعال تنافسي يسمح بالتوزيع المناسب للموارد المالية المتاحة، مما يدفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية على نحوٍ أسرع[2].

✓ زيادة إيرادات الدولة المتحصلة من تقديمها للخدمات العامة؛ نتيجة زيادة أسعار تلك الخدمات نتيجًة للخوصصة، مثل خدمات النقل والمواصلات والبريد والكهرباء من ناحية، ومن ناحيةٍ أخرى انخفاض اعتماد تلك الهيئات على الموازنة العامة، وهذا يعني أن الخوصصة تؤدي إلى زيادة الإيرادات وانخفاض النفقات من وعلى الخدمات تلك.

✓ التخفيف من أعباء الحكومات، سواءً من حيث الإيرادات التي يمكن أن يحصل عليها كثمنٍ للمؤسسات المزمع خوصصتها أو حصص للأرباح في المؤسسات المخوصصة جزئيًا، أو على شكل ضرائب على أرباح المؤسسات المخوصصة، أو من حيث تخلصها من أعباء الأداء الضعيف والخسائر التي تحققها بعض المؤسسات العامة.

✓ تؤدي الخوصصة وسياسة التحرر الاقتصادي، ومنها سياسة تحرير الصرف، بكونها دعامًة ضرورية لعمل آليات السوق، إلى تحديد القيمة الحقيقية لسعر الصرف التي تؤدي لدقة الحسابات

---

[1]- محمد صالح الحناوي، الخوصصة بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1995، ص 269.

[2] -Mahfoud Djebbar, OP.CIT, P 34.

الوطنية للدولة، وبدورهُ يؤدي إلى توفير مناخٍ للاستثمار؛ وهذا ما يعني استقرار سعر الصرف للعملة المحلية أمام العملات الأخرى.

- ✓ إن الخوصصة وتحرير سعر الفائدة، وذلك على صعيد السياسة النقدية، تؤدي بالبنوك إلى زيادة المنافسة التي بدورها تؤدي إلى زيادة كفاءتها. كما ترفع من كفاءة استخدام القروض والآثار الإيجابية التي تنتج عما سبق تنتقل إلى مناخ الاستثمار، وبارتفاع معدل الفائدة يزيد المستثمر من الكفاية الحدية لرأس المال؛ وبالتالي زيادة كفاءة العملية الإنتاجية.
- ✓ بزيادة أرباح الدولة ودخولها من جراء عملية الخوصصة، ينتعش اقتصادها، وتزداد المبيعات والاستهلاك نتيجًة لذاك، وبالتالي تزيد إيرادات الدولة من الضرائب المباشرة وغير المباشرة.

ومما سبق نستخلص أنه فيما يخص[1]:

- **السياسة المالية:** إذ تؤدي الأسعار الاجتماعية إلى انخفاض أرباح القطاع العام؛ وبالتالي الإيرادات العامة، كما تؤدي بالنفقات التحويلية إلى زيادة الإنفاق العام، ومن ثم تعرض المدخرات الحكومية إلى التناقص، وهو ما يقلل المدخرات المحلية ويساعد على ازدياد الفجوة الداخلية وبالتالي الخارجية.
- **السياسة النقدية:** تفرض السياسة المالية نفسها على السياسة النقدية؛ إذ كثيرًا ما تلجأ الحكومة إلى الاقتراض من البنك المركزي لتمويل عمليات التنمية، وما يترتب على ذلك من ارتفاعٍ في المستوى العام للأسعار. ومع ثبات سعر صرف العملة الوطنية يؤدي هذا الاقتراض، أي التمويل بعجز الميزانية، إلى انخفاض الأسعار النسبية للواردات، وإلى الحد من القدرة التنافسية للصادرات؛ ومعنى هذا أن كلا من أسعار الفائدة وسعر الصرف لا يقيسان حقيقة الوضع الاقتصادي للدولة، ومن ثمُ تصر المؤسسات المالية الدولية على ضرورة تعديل كل منهما[2].

---

[1] - ضياء مجيد الموسوي، الخصخصة والتصحيحات الهيكلية :آراء واتجاهات، ديوان للمطبوعات الجامعية، ط3 ، الجزائر،2005، ص 60.

[2] - ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق، ص62 .

المطلب الرابع: الآثار السياسية للخوصصة

لا يعارض أنصار الخوصصة في أن" النظام الاجتماعي لا يصُلح إلا بدولةٍ قوية قادرة على فرض سلطاتها على الجميع؛ فليس أخطر على المجتمعات من دولةٍ رخوة ضعيفة يتجاهل أحكامها الأكثر قوة أو الأكثر ثروة أو غير ذلك من الأسباب، وإنما ينحصر خلافهم مع غيرهم حول شكل تدخل الدولة من ناحية، ومداه من ناحيةٍ أخرى."

ويترتب على ما سبق أن هدف الخوصصة ليس تقليم أظافر الدولة وتفتيتًا لوصالها، بل رد الحيوية إليها وإنعاشها؛ فدور القطاع الخاص لا ينمو بالضرورة على حساب دور الدولة، وإنما الغرض من الخوصصة هو تغيير طبيعة الدولة، بحيث تسترد دورها كسلطةٍ سياسية تشرف وتراقب الاقتصاد في مجموعه عامًا أو خاصًا[1].

وبوجود هذا الجدل حول دور الدولة بعد الخوصصة يفرز جدلا آخر حول معارض ومدعم لسياسة الخوصصة. وهذا بطبيعته ينجم عنه عدة آثارٍ سياسية محتملة لا يجب أن نغفل عنها؛ إذ قد تفوق تكلفتها الآثار الاقتصادية المتوقعة للخوصصة، بخاصةٍ عند تحويل بعض المشروعات الحيوية والمرافق العامة؛ الأمرالذي سيؤثر بالطبع في بعض الاعتبارات السرية والأمن الوطني المرتبطة بهذه المشروعات.

- ✓ فالدعوة إلى تحجيم القطاع العام بدل بيعه للأفراد، وإفساح المجال للقطاع الخاص في الوطن العربي، أو غيرها من الدول النامية أو الخوصصة. وإن أثارها البعض من منطق تحسين الكفاءة الاقتصادية أو غيره. هذه الدعوة تستهدف نهاية تحويل التشكيلة الاجتماعية بغرض الحد من ملكية الدولة، وإدارتها المباشرة لقوى الإنتاج، ومن ثم إضعاف الوظيفة الاجتماعية للدولة في حماية جمهرة الناس، مثل حالة الطوارئ في الحروب؛ لأنها مشروعات حيوية وإستراتيجية، والتمهيد لنمط نمو رأسمالي مزعوم، وتعميق النتيجة للغرب الرأسمالي[2]، فهذه الفئة الرافضة لعملية الخوصصة تستفيد من القطاع العام باستمراره، سواءً من حيث نصيبها منه أو نصيبها من الفساد فيه، أو ما تحصل عليه من

[1]- أحمد جمال الدين موسى، مرجع سابق، ص25 .

[2]- ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق، ص74 .

تسهيلاتٍ، أو ذلك الزخم من العمالة المتراكمة في هذا القطاع والتي تعيش على المرتبات والأجور في ظل أوضاعٍ اقتصادية متردية ومستوى معيشي متدن، هذه الفئات، وإن كانت في مرحلةٍ لاحقة، قد تعدل عن معارضتها عندما ترى نجاحاتٍ تتحقق، وتؤدي سياسة المعالجة ثمارها إلا أنها على الأقل تشكل في المراحل الأولى مصدرًا لعدم الاستقرار السياسي والأمني؛ بما تحدثه من مظاهر الاحتجاج والرفض الذي قد يصل إلى الفوضى العامة، والاضطراب، والتمرد، والعصيان للسلطة. هذه ردود أفعالٍ سلبية، أما الردود الإيجابية فهي تأتي من فئاتٍ لها نظرٌة واقعية لسير مجريات الأمور الاقتصادية والمالية والإدارية في مؤسسات القطاع العام وعبثية هذا القطاع.

- ✓ تؤدي الخوصصة إلى مزيدٍ من التأييد للحزب أو الأحزاب التي تنادي بفكرة الخوصصة، كما حدث في بريطانيا، حيث نال حزب المحافظين بقيادة السيدة **مارجريت تاتشر** تأييدًا كبيرًا، ونالت الثقة المتزايدة، وهي نتيجٌة تحدث عندما تحقق الخوصصة نجاحاتٍ ملموسة .أما الحزب المعارض لفكرة الخوصصة قد ينال تأييدًا كبيرًا في البداية، لكن يتضاءل هذا التأييد مع نجاح الخوصصة وزوال المخاوف منها، وهذا يؤدي إلى خلق نوعٍ من التوازنات السياسية، ومن ثم الاستقرار السياسي.
- ✓ قد تؤدي الخوصصة على المدى المتوسط والطويل إلى نوعٍ من الاستقرار السياسي والاجتماعي عندما تحقق الخوصصة نجاحاتٍ مرضية .وتظهر ثمار هذا التحول على الواقع الاقتصادي من نمو وتطور واتساع الأنشطة وتنوعها، وزيادة التشغيل فيها، والدخول منها، وتحسن مستوى المعيشة للسكان.
- ✓ تعتبر الخوصصة كعلاجٍ للمؤسسات العامة من داء البيروقراطية المعوقة من جسد الإدارة والاقتصاد القومي والمجتمع، وإن كان الفساد الممارس في القطاع العام يستمد إلى مراحل نقل الملكية من القائمين عليها والمكلفين بالإشراف عليها وتنفيذها .إلا أن هذا الفساد سيكون آخر وجبةٍ للمفسدين، كما يمكن تداركها أو التقليل منها باختيار اللجان المركزية من الأشخاص المناسبين الذين يعرفون بالنزاهة والكفاءة والحرص والوطنية الصادقة.

✓ إن للخوصصة، وهي ذات علاقةٍ باقتصاديات الديمقراطية؛ باعتبار نجاحها مرتبط بوجود بيئةٍ ديمقراطية ومناخٍ ديمقراطي تسود فيه التعددية الحزبية والحرية الاقتصادية، فإن الخوصصة وهي تتطلب هذه السياسات، فإنها تؤثر على الأنظمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

وبالإضافة إلى ما سبق، فكون الخوصصة تعني التحول من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة، فهي بذلك أحد السياسات المساعدة والمؤدية إلى نجاح مشروع العولمة الذي تنادي به الدول المتقدمة. فالبيئة الاقتصادية العالمية مرت بتطور عميق، فهي تختلف الآن نوعًا وكما عما كانت عليه قبل عقدين من الزمن.

المبحث الثالث: الخوصصة في الجزائر

إن اعتبار القطاع الخاص في مجمله إستراتيجية مستقبلية متبناة وكبديل للقطاع العام، لكن دون التضحية بالمؤسسات العمومية بحجة تحقيق هدف الخوصصة فقط وبأي ثمن، إذ تعد خوصصة المؤسسات العمومية في الجزائر جزءا متمما لتطبيق عمليات الإصلاحات الاقتصادية المدعمة من طرف صندوق النقد والبنك الدوليين.

المطلب الأول: الإطار العام للخوصصة في الجزائر

لم يكن موقف الجزائر من القطاع الخاص قبل الإصلاحات مخالفا لبعض البلدان النامية التي تبنّت النهج الاشتراكي وشجّعت القطاع العام وكانت تنظر للقطاع الخاص بنوع من الريبة والحذر، لكن بعد زوال الثنائية القطبية بانهيار الاتحاد السوفياتي سابقا وتوجه جل دول العالم نحو اقتصاد السوق وفتح اقتصادياتها على الخارج وسعي الجزائر للاندماج في الاقتصاد العالمي، كل ذلك أدى بها إلى تبني العديد من الإصلاحات الاقتصادية وبدأ التعويل على القطاع الخاص الّذي يعكسه التوجه نحو خوصصة المؤسسات العمومية.

الفرع الأول: أهم مبررات الخوصصة

كما ذكرنا سابقا في مفهوم الخوصصة (Privatisation) (ويقال لها أيضا الخصخصة) والتي تعني تحويل الاقتصاد الوطني إلى "اقتصاد يعتمد على القطاع الخاص بصورة أساسية وهذا عن طريق بيع الأصول والوحدات الإنتاجية المملوكة كليا أو جزئيا للقطاع العام[1]"، وهذا معناه إنهاء الدور الأساسي للقطاع العام المهيمن على الحياة الاقتصادية بالاعتماد على القطاع الخاص وعلى المبادرة الفردية كإستراتيجية جديدة.

ويمكن أن نذكر مبررات اختيار الذهاب إلى خوصصة المؤسسات العمومية في الجزائر، وهي تبريرات قد لا تخص الجزائر وحدها ونوجزها في النقاط التالية[2]:

- ✓ اهتمام المؤسسة العمومية بأنشطة غير ملائمة في بعض الأحيان لطبيعتها الاقتصادية، حيث ارتفعت المصروفات الإدارية بسب زيادة العمال فوق الحاجة مما أدى إلى انخفاض كفاءتها، ولذا يجب تغيير دور هذه المؤسسات بحيث تكون لها قراراتها المستقلة بعيدا عن بيروقراطية الإدارة،
- ✓ المؤسسات الخاصة تعمل بفاعلية أكبر من المؤسسات العمومية بمعاينة النتائج ميدانيا، وهذا سيسمح بوفرة الموارد اللازمة وتحقيق معدلات اقتصادية مرتفعة،
- ✓ إن عملية خوصصة المؤسسات العمومية ستؤدي إلى خفض العجز المتكرر في ميزانية الدولة التي كانت الضامن لأجور العمال وتغطية العجز، وذلك سيوفر عائدات أساسية لخزينة الدولة،
- ✓ المؤسسات العمومية تعاني من ضعف القدرة الإنتاجية ومن تراكم الديون وسوء التسيير، مما يعني أن" التخاص "منها بالخوصصة سيحقق لها قدرا كبيرا من النجاعة في التسيير، وضمان بقاء هذه المؤسسات واستمرارها والمحافظة على أكبر قدر من مناصب العمل،
- ✓ الخوصصة في النهاية مطلب عالمي، فرضتها شروط العولمة والنظام الاقتصادي الدولي الجديد، فليس هناك هامش واسع للحركة والمناورة خارج شروط المؤسسات الدولية كمنظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي الذي وضع شرط الخوصصة كإستراتيجية أساسية لتلقي المعونات المالية.

---

[1]- معمر داوود: وضعية ومراحل تسيير المؤسسات العمومية في الجزائر، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 13، ديسمبر 2005، ص 255.

[2]- معمر داوود :المرجع السابق، ص257 -256.

الفرع الثاني: الهيئات القائمة على الخوصصة في الجزائر

يعتبر رسم إستراتيجية وطنية للخوصصة من مهام مجلس الوزراء إلاّ أنّ تنفيذ هذه الإستراتيجية هو من اختصاص الوزير المكلّف بالمساهمات.

ويتدخل في مسار الخوصصة عدة هيئات هي كالتالي:

✓ **مجلس مساهمات الدولة**: يقوم مجلس مساهمة الدولة بتحديد إستراتيجية الخوصصة ودراسة ملفاتها والموافقات وتحديد برنامج المؤسسات العمومية المزمع خوصصتها،

✓ **الوزير المكلف بالمساهمات:** بحكم توليه لأمانة مجلس الدولة يعتبر مسئولا عن تنفيذ سياسة الخوصصة حيث يقوم بدراسة العروض وانتقائها وإرسال ملفات التنازل إلى لجنة مراقبة عمليات الخوصصة،

✓ **لجنة مراقبة عمليات الخوصصة:** تتولى اللجنة متابعة عمليات الخوصصة.

الفرع الثالث: أساليب الخوصصة

يمكن أن تتم عمليات الخوصصة باعتماد إحدى الأساليب التالية:

✓ اللجوء إلى آليات السوق المالية سواء بالعرض في البورصة،

✓ عرض علني للبيع بسعر محدّد،

✓ اللجوء إلى إجراءات البيع بالتراضي بعد ترخيص من مجلس مساهمات الدولة بناء على تقرير مؤهل للوزير المكلف بالمساهمات واللجوء كذلك إلى المناقصات.

الفرع الرابع: المزايا والضمانات الممنوحة لعمليات الخوصصة

يعتبر الأمر 01-03 أنّ استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية شكلا من أشكال الاستثمار، وعليه فبإمكانه الاستفادة من مختلف المزايا والضمانات الممنوحة للاستثمارات. كما أنّ الأمر 01-04 ينص على أنّ عمليات الخوصصة تستفيد من الضمانات المنصوص عليها في القوانين السارية، خاصة الحق في تحويل المداخيل بالتناسب مع الحصص المقدّمة بالعملة الصعبة.

كما يمكن أن يتم إعفاء العمليات المتعلقة بالخوصصة من كل الحقوق والرسوم إذا اقتضت الحاجة ذلك، ويتم النص على مثل هذه في إطار قوانين المالية السنوية.

المطلب الثاني: مسار الخوصصة في الجزائر

بعد عرض الإطار العام للخوصصة في الجزائر (المفاهيم، الهيئات، الأساليب) سوف نتعرض فيما يلي إلى مسار الخوصصة في الجزائر.

لقد ظهر أول برنامج للخوصصة في الجزائر في أفريل 1996، مدعوما من طرف البنك الدولي حيث كان من المقرر أن يمس حوالي 200 مؤسسة عمومية محلية صغيرة، خاصة في قطاع الخدمات، كما أنشئت لهذا الغرض شركات قابضة، وقد تم فعلا حل وخوصصة أكثر من 800 مؤسسة محلية، أما بالنسبة للمؤسسات العمومية الكبيرة فإنّه حدّد مع نهاية 1998 اعتماد برنامج يقضي بخوصصة نحو 250 مؤسسة خلال سنتي 1998 – 1999 . إلا أنّ هذه العملية لم تستكمل بشكل كامل، لعدّة أسباب منها الموضوعية ومنها الذاتية، كعدم استقرار الطاقم الحكومي، وبالخصوص الهيئات القائمة على عملية الخوصصة، رفض النقابات والعمال، الوضع الأمني وغيرها.

وتجدر الإشارة إلى أنّه تم توخي الحذر في الجزائر عند طرح وتطبيق سياسات التحرير والخوصصة، فالخوصصة كما لها إيجابيات كتحرير المؤسسة العمومية من الأعباء الداخلية والخارجية، كذلك لها سلبيات كزيادة معدل البطالة.

وبصدور المرسوم المؤرخ في أوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات العامة وتسييرها وخوصصتها مما وسّع حقل الخوصصة إلى جميع المؤسسات العامة ويبيّن هذا المرسوم بصفة ملحوظة كيفيات الخوصصة وعملياتها، ويعد صدور هذا المرسوم إشارة على رغبة الدولة في إعطاء نفس جديد لعملية الخوصصة في الجزائر بعد النتائج المتواضعة لها في فترة التسعينيات.

ولم تعرف عملية الخوصصة انتعاشا كبيرا خلال سنوات التسعينيات ويرجع ذلك إلى:

- ✓ البطء في تعيين المجلس الوطني للخوصصة، بصفته الهيئة المكلفة بمتابعة إجراءات الخوصصة، إذ لم يتم ذلك إلا في شهر جوان 1998،
- ✓ التأخر الكبير في الإعلان عن القائمة الأولى للمؤسسات القابلة للخوصصة،

✓ التداخل في الصلاحيات بين المجلس الوطني للخوصصة، والمجلس الوطني لمساهمة الدولة، والشركات القابضة،

✓ عدم كفاءة السوق المالي.

إنّ من أهم أسباب تعثر الخوصصة في الجزائر من وجهة نظرنا، هو أنّ الخوصصة فرضت علينا كباقي الإصلاحات الأخرى، وليست ناجمة عن اقتناع صانعي ومتخذي القرار في الجزائر بأهمية هذه العملية كسياسة لتشجيع القطاع الخاص وتحقيق التنمية الاقتصادية، وبالتالي فإنّ السلطات العمومية لم توفر شروط نجاح عملية الخوصصة.

ولهذا حرص مجلس مساهمات الدولة ابتداء من السداسي الثاني لسنة 2004 على دفع مسار الخوصصة، وهذا بدعم مهام شركات تسيير المساهمات ودعوته إلى إعطاء ديناميكية أكبر في مجال الشراكة أو فتح رأسمال، ولقد تجسدت جهود الخوصصة في فترة 2003-2005 كما يوضح الجدول

الجدول رقم 07: حصيلة الخوصصة في الجزائر في الفترة 2003 – 2005

نوعية عمليات الخوصصة	2003	2004	2005	
خوصصة كلية	06	09	52	67
خوصصة جزئية أقل من 50%	/	02	01	03
استعادة من قبل العمال	08	23	29	60
التنازل عن الأصول لصالح متعاملين خواص	02	15	26	43
شراكة	04	10	04	18
تحويل لصالح هيئات عمومية	12	22	25	59
المجموع	33	83	154	270

من خلال الجدول، يتضح أنّ عملية الخوصصة عرفت انطلاقة محسوسة منذ سنة 2004، إذ انتقلت من 33 عملية سنة 2003 إلى 83 عملية سنة 2004 ثم 154 عملية سنة 2005 ممّا يدل على انتعاش الخوصصة بالجزائر.

أما فيما يخص مساهمة الخوصصة في تحقيق تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر فتتمثل فيما يلي:

- ✓ بيّنت حصيلة عمليات الخوصصة من شهر جوان 2003 إلى نهاية 2005، شملت بيع أصول 238 شركة منها 31 لشركاء أجانب[23] ،أي ما نسبته 13 % فقط ،
- ✓ من أهم عمليات الخوصصة التي كان لها أبلغ الأثر في تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر هو خوصصة مركب الحديد والصلب بالحجار للشركة الهندية (ISPAT) في سنة 2001.
- ✓ حسب تقرير للبنك الدولي صدر في سنة 2006 بعنوان: قضايا نظام الإدارة العامة، ومن خلال المسح الذي شمل الجزائر، أفاد بأنّ المستثمرين الأجانب النوعيين لا يبحثون عن شراكة، ولا يهمهم شراء شركات عمومية معروضة للخوصصة [25]، ممّا يعكس ضآلة حصة الشركاء الأجانب (31 شركة) من 238 شركة.

المطلب الثالث: عوائق وآفاق الخوصصة في الجزائر

الفرع الأول: عوائق الخوصصة في الجزائر (المعوقات العملية التي تواجه عملية الخوصصة**)**

مهما اختلفت أساليب الخوصصة لكل بلد فإن هذا المنحى أو الطريق تعترضه عوائق عديدة، وانتقادات من أطراف متعددة لأسباب موضوعية وذاتية منها:

- ✓ **مكانة القطاع العام ووزنه في الاقتصاد الوطني**: إذ أن تحويله إلى القطاع الخاص لا يمكن أن يتم دون حدوث اختلالات كبيرة تفضي إلى القضاء على جزء من قدراته التي جاءت بتضحيات كبيرة، واستثمارات مالية ضخمة،
- ✓ **النقابات العمالية:** هذا الأخير ناتج أساسا عن العمالة الفائضة التي كانت توفرها المشروعات العامة وهي أحد أهم العوائق التي تواجه الخوصصة كون أن الرأسمالي يريد الحصول على تقنيات متطورة بأقل عمالة، فيلجأ إلى التقليل من عدد العمال عن طريق التسريح الذي ترفضه النقابات العمالية،

✓ **مشكلات قانونية**: عمليات التنازل أو البيع تستدعى سندا قانونيا من الهيئات التشريعية مما يستلزم إصدار قوانين جديدة تسمح بنقل الملكية العامة إلى ملكية خاصة، وحماية القطاع الخاص من التأميم مع ضمان تحويل رأس المال إلى العملات الأجنبية،

✓ **عدم توفر سوق مالية متطورة:** مما يجعل تعبئة الموارد المالية أمر غير ممكن وبالتالي صعوبة بيع أسهم الشركات للخواص، وزاد الطين بلة كون معظم المؤسسات العمومية مثقلة بالديون اتجاه البنوك،

✓ **مصالح المجموعات الضاغطة:** هذه المجموعات تعترض على عملية الخوصصة ومن بين هذه المجموعات بعض الدوائر الحكومية وهذا نابع من نزعات أيديولوجية والخوف من فقدان السلطة،

✓ **إستراتيجية الاختيار:** كون اختيار المؤسسات المراد خوصصتها يتطلب دراسة عميقة لهذه الأخيرة من شتى الجوانب المالية والاجتماعية والجغرافية، هذه الدراسة لن تكون بالشيء السهل على دولة تفتقر إلى الخبرة والتجربة في هذا المجال (صعوبة اختيار المؤسسات التي يجب خوصصتها لنقص التجربة وافتقارهم للخبرة الكافية في هذا المجال)،

✓ **ضغط مجموعات صغيرة من القطاع الخاص نفسه**: حيث كانت هناك مقاومة لهذا التغيير من طرف مجموعات من القطاع الخاص التي كانت لها مصالح مع القطاع العام لما يوفره لها من استفادات واضحة،

✓ **القطاع الخاص** غير قادر على تحقيق التنمية الفعلية القائمة على خلق الثروة، لأن أغلب اهتماماته تنصب فقط على الأنشطة التجارية والطفيلية ولا يتعداها إلى مجالات الصناعة والاستثمارات الضخمة،

✓ ويرى العديد من النقاد للتغيير الاقتصادي أن الترويج للخوصصة وإنهاء دور المؤسسات العمومية باعتبارها شروطا فرضتها العولمة، ليست سوى تفسير جديد لأفكار آدم سميث عن الحرية الاقتصادية وأفضلية الاعتماد

على التفاعل الحر لقوى السوق، إذ ليس على الدول المتخلفة إذا أرادت أن تخرج من تخلفها إلا تطبيق القواعد الثابتة في علم الاقتصاد من أيام الكلاسيك والنيو كلاسيك، ولذلك تم تبني مصطلحات مثل التثبيت أو الاستقرار الاقتصادي Stabilisation économique والتصحيح الهيكلي Ajustement structurel وهي اصطلاحات لا يختلف مضمونها عن الشعار القديم" **دعه يعمل دعه**

يمر "Lissez passer, Laissez faire" [1]. أما الأهداف الإنسانية الأخرى مثل إشباع الحاجات الأساسية وخلق مناصب العمل والعلاقات الاجتماعية وغيرها فقد توارت ولم يعد لها وجود.

الفرع الثاني: آفاق الخوصصة في الجزائر

إن الدعوة للخوصصة تقف من وراءها مدرسة شيكاغو بقيادة البروفسور **ملتون فيلدمان** أحد أقوى الدعاة إلى تبني النظام الرأسمالي للسوق الحرة، كما أن **آدم سميث** يفترض أن سعي الفرد إلى تحقيق الربح يؤدي دائما إلى تعزيز النمو الاقتصادي القومي، كما يستبعد دعاة الخوصصة انحراف القطاع الخاص أو سعيه للربح السريع الاحتكاري على حساب الدخل المحدود للمواطنين، فيعتقدون أن وجود سلطة الدولة بما تملكه من قوانين وتنظيمات قادرة على تصحيح أي انحراف وتعديل أي مسار خاطئ لأنشطة القطاع الخاص حتى لا يكون هدف المتعاملين الاقتصاديين هو تحقيق الربح، بل أن يكون تحقيقه عن طريق زيادة الإنتاج وانخفاض الأسعار، كما يجب أن لا يكون هدف أسواق الأموال مجرد نقل ملكية الأوراق المالية، بل توجيه الأموال فيها نحو رفع الإنتاجية وزيادة الإنتاج، نعم هذا ممكن إذا كانت الدولة قادرة على تسيير أمورها وتوجيه مساعيها نحو دعم منظومتها الاقتصادية، وبشموليتها لجميع المجالات والأنشطة التي تصب جميعها في اتجاه بناء قاعدة اقتصادية متينة تستطيع المقاومة والزحف في آن واحد، لكن ما يجب أن تعمله هو أن تأخذ بعين الاعتبار المشاكل والعوائق التي تعترض عملية الخوصصة، والانتقال إلى النظام الرأسمالي ومن بينها :

- ✓ مشكلة انفتاح السوق الوطنية أمام الواردات وتعرض المنتوج الوطني إلى المنافسة،
- ✓ مشكلة تخفيض قيمة العملة وفشل هذا الإجراء في جلب الاستثمارات الأجنبية،
- ✓ مشكلة المديونية الخارجية.

وبالنظر إلى هذه المشاكل وأخرى يتعين على الجزائر التي تبنت النظام الرأسمالي وانتهاج السوق الحرة أن تعمل على تخطيط توفيقي بين خدمة الديون وأموال الاستثمار، زيادة على ضمان حرية انتقال أموال الشركات الأجنبية بالشكل الذي لا يؤثر على تطبيق البرنامج الاقتصادي، كما تعمل

[1]- جلال أمين : نظرية التنمية علم أم مذهب، في :مركز دراسات الوحدة العربية، (طاهر حمدي كنعان وآخرون .هموم اقتصادية عربية :التنمية– التكامل – النفط العولمة)، الطبعة 2 ، 2005، بيروت، لبنان، ص57 .

على تقوية العملة الوطنية داخل السوق المالية العالمية، بإصلاح المنظومة المالية البنكية الجزائرية، وخلق بورصة وطنية نشيطة.

كما أنه لا يجب التراجع في منتصف الطريق عن قرارات مصيرية تخص الاقتصاد الوطني، ولا يجب القياس على تجارب دول نامية من حجم الجزائر أو أكثر فشلت في تحقيق هدفها (مصر، دول أوروبا الشرقية)، باعتبار أنه لكل دولة خصوصياتها وسياساتها في تحقيق هذه الخوصصة. وفي الأخير يمكن القول أن عملية الخوصصة تتطلب الهروب من التفسيرات الإيديولوجية والتركيز على الحقائق العلمية والتكنولوجية الواقعية باعتبارها عملية فنية وفلسفية في نفس الوقت، وتتطلب تقنيات دقيقة ووقت محدد، وتقوم على إمكانيات معينة، كما تزيدها الشفافية والصرامة تعزيزًا لنجاحها، ونحن في تطلع إلى تحقيق قاعدة اقتصادية قوية ومتنوعة ترتكز على نشاطات متعددة وتشمل مجالات كثيرة، تسمح بتشغيل وإعادة تشغيل للعمالة الوطنية، المتخرجة والمسرحة في إطار عملية التصحيحات وتضمن برامج تكوينية وتأهيلية للطاقات البشرية المكونة للمجتمع لكي تحافظ على التوازن الاجتماعي وتستغل المهارات الفردية، وتحررها من أجل الإبداع وفرض الذات داخل هذا العالم الاقتصادي الصعب.

الخاتمة:

بعد أن باءت كل المحاولات في إعطاء النجاعة المطلوبة للاقتصاد الوطني وفشل السياسة الكلاسيكية في مسايرة الأوضاع الاقتصادية الدولية ذهبت الدولة إلى اعتماد سلسلة من الإصلاحات للقضاء على الإختلالات التي يعانيها الاقتصاد الوطني مع القناعة بأن عملية الخوصصة مكلفة مؤلمة أحيانا وتعتبر مغامرة من طرف البعض إلا أنها عقلانية في وجود فعالية بحيث تعطي نتائج مرضية وهي ضرورية لما يعانيه الاقتصاد الجزائري والمؤسسة الاقتصادية والآثار السلبية التي خلفتها الأزمة تبين مدى عجز الاقتصاد عن تحقيق التنمية وتبعيته للخارج، كما نشير إلى أن الخوصصة لا تزيل كل الصعوبات وإنما تؤدي إلى تخفيضها.

تمهيد:

عرفت مؤسسات القطاع العمومي الجزائري ظروفا عسيرة تميزت بضعف المردودية ورداءة الإنتاج وتراكم الديون والتخلف التكنولوجي، حيث وصلت غالبية هذه المؤسسات إلى حالة العجز عن تأدية دورها الطبيعي المتمثل في خلق الثروة، وتحقيق الربح تماشيا مع ما هو متعارف عليه في كل الاقتصاديات.

فالتحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر مطلع تسعينيات القرن الماضي وقرار التخلي عن النهج الاشتراكي المعتمد من الاستقلال جعل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية تواجه مخاطر الإفلاس والانهيار، بسبب تراجع حماية الدولة لها، مع بداية انتهاج قواعد اقتصاد السوق والمنافسة الحرة، حيث بات تحضير هذه المؤسسات لمواجهة التحديات الجديدة أمر من الأهمية بما كان لتخفيف آثار الانفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة الخارجية.

فمن خلال هذا الفصل سنحاول التطرق للسياسة الحكومية في القطاع العمومي من خلال دورها في تنمية هذا الأخير، وتحضير الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية المساعدة على نشاط المؤسسات في هذا القطاع مبرزين تأثير هذه السياسة على الأداء الاقتصادي له.

المبحث الأول: نظرة حول المؤسسة الاقتصادية

يتضمن هذا المبحث المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة والأهداف التي ترمي إليها مع ذكر الأصناف الموجودة والمعايير التي يعتمد عليها لتصنيفيها، بعد ذلك سنتطرق إلى علاقة المؤسسة بالتنظيم وكيف يمكن الاعتماد على هذا الأخير لإنشاء مختلف الوظائف التي قد نجدها في معظم المؤسسات خاصة الإنتاجية منها.

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسة الاقتصادية

تختلف المفاهيم حول المؤسسة باختلاف وجهات النظر، حيث يعتبرها البعض مكسب للأرباح وقد يعتبرها البعض الآخر مكسبا للرزق وقد ترى لبعض الأطراف كمصدر لازدياد ثروة الأمم ومن خلال هذا المنظور تتحدد الأهداف التي تسعى إليها كل مؤسسة.

الفرع الأول: تعاريف عن المؤسسة

يمكن إعطاء تعاريف مختلفة للمؤسسة و لكن أهمها يكمن في تلك التي تعتبرها تنظيما يجمع بين وسائل الإنتاج و الإنسان:

التعريف الأول: المؤسسة عبارة عن تجمع إنساني متدرج تستعمل وسائل فكرية، مادية ومالية لاستخراج، تحويل، نقل وتوزيع السلع أو الخدمات طبقا لأهداف محددة من طرف المديرية بالاعتماد على حوافز الربح والمنفعة الاجتماعية بدرجات مختلفة[1] "

التعريف الثاني: المؤسسة عبارة عن تنظيم يستخدم عدة وسائل تسمى عوامل الإنتاج بطريقة مثلى لبلوغ الأهداف التي سطرتها لإنتاج أو بيع سلع أو خدمات[2]"

التعريف الثالث: المؤسسة هي منظمة تجمع بين أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال وقدرات من أجل إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى مما تكلفته[3] "

---

[1] -J. M. AURIAC, A. CAVAGNOL et les autres, Economie d'entreprise, Edition Casteilla, Paris, 1995,p07.
[2] -IBID. ,P.07
[3]- ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة 1، 1998، ص10.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج تعريف شامل للمؤسسة يتمثل في ذلك التنظيم الذي يجمع بين الوسائل المالية والمادية والبشرية بغية الوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

الفرع الثاني: أهداف المؤسسة الاقتصادية

تختلف أهداف المؤسسات حسب طبيعة النشاط الذي تقوم به، و حسب توجهات أصحابها، و رغم أنه يصعب حصرها، إلا أن أغلبية المؤسسات تسعى أساسا لتحقيق الأهداف الآتية[1] :

- **أهداف اقتصادية:** وتتمثل في الربح، الاستجابة لرغبات المستهلكين وعقلنة الإنتاج؛
- **أهداف اجتماعية:** تتعلق بضمان مستوى مقبول من الأجور، تحسين مستوى معيشة العمال، إقامة أنماط استهلاكية معينة، الدعوة إلى تنظيم وتماسك العمال، توفير تأمينات ومرافق عامة؛
- **أهداف ثقافية ورياضية:** كتوفير وسائل ترفيهية وثقافية، تدريب العمال المبتدئين ، رسكلة القدامى و تخصيص أوقات للرياضة؛
- **أهداف تكنولوجية :**كإنشاء هيئة للبحث والتطوير، استعمال وسائل إعلامية حديثة لربح الوقت وتقليص التكلفة، والحصول على معلومات دقيقة وموثوقة.

كما يمكن النظر إلى المؤسسة كمتعامل اقتصادي، تربطه التزامات داخلية وخارجية تجاه خمس ممثلي مجموعات يتم من خلالها تحديد أهداف المؤسسة وهم:[2]

- **الملاك :**لا يقتصر هدف الملاك في تعظيم الربح بل يمتد ليشمل أهداف تتعلق بالمحيط و خدمة الصالح العام و تحسين الظروف المعيشية للعمال؛
- **الزبائن :**من بين المجموعات التي تهتم بها المؤسسة هي الزبائن حيث يتم من خلالهم تحديد قيمة الإنتاج على أساس سعر البيع الذي يقبلونه أو يرفضونه، وتتحدد أهداف المؤسسة تجاه الزبائن عن طريق العوامل الآتية :النشاط، السعر، النوعية، آجال التسليم، و الخدمات ما بعد البيع.
- **السلطات العمومية :**ويتعلق الأمر هنا ببعض الالتزامات التي يجب أن تخضع لها المؤسسة، وتجعل تحقيق أهدافها مرهون بتطبيق هذه الالتزامات منها: الإطار القانوني الذي يحكم المؤسسة سواء تعلق الأمر بالقوانين الوطنية أو الدولية، احترام حقوق العمال وهذا طبقا لما جاءت به بعض المدارس التنظيمية

---

[1]- نفس المرجع أعلاه ، ص20-21.

2

التي تلت المدرسة الكلاسيكية، والامتثال إلى بعض الضغوطات التي تنادي بها مجموعات المحيط خاصة بالنسبة للمؤسسات التي تنتج مواد كيماوية أو مواد سامة.

➢ **العمال :** إن مستقبل المؤسسة و بلوغ أهدافها مرهون بمهارات عمالها، فالعامل الذي اكتسب طوال السنوات التي قضاها في المؤسسة لا يمكن استبداله بسهولة، خاصة في تلك التي تتمتع بتقنيات عالية في عملية الإنتاج، أو بصفة خاصة تلك التي تعتمد على فكر و ذكاء العمال.

فمعرفة العمال تكون ما يسمى برأسمال المعرفة الذي يصعب حقيقة تقييمه كباقي عناصر أصول المؤسسة، و لا يمكن الإحساس بفعاليته إلا بفقدانه .و كل تصرف إيجابي تجاه العمال يؤدي إلى تخفيض التكاليف، احترام أجال التسليم، وتحسين النوعية، و ذلك بجعل العامل يحس بأنه جزء لا يتجزأ من هذه المؤسسة.

➢ **الموردون :**يشكل الموردون المصدر الخارجي لموارد المؤسسة، سواء كانت موارد مادية، مالية، أو بشرية.

فالموارد المادية تتمثل في الاستثمارات والسلع التي يمكن للمؤسسة أن تحصل عليها دون أن تدفع ثمنها فورا .بالتالي يمكن لها استغلالها والحصول على عوائد تسمح بتسديد ثمنها وتحقيق ربح للمؤسسة .أما الموارد المالية فتتمثل في القروض الطويلة، المتوسطة وقصيرة الأجل التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها.

و أما بخصوص الموارد البشرية فالمقصود هنا المقاولة من الباطن التي تمكن المؤسسة من رفع رقم أعمالها و بالتالي من أرباحها.

المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسات

يمكن للمؤسسات أن تأخذ أشكالا متعددة و نظرا للامتيازات التي تتمتع بها والالتزامات التي تخضع لها دون سواها، فقد يكون من الضروري تصنيفها حسب معايير مختلفة نذكر أهمها:

الفرع الأول :حسب طبيعة الملكية

هناك ثلاثة أنواع من الملكيات:

- **الملكية الخاصة :**حيث تكون المؤسسة ملك لشخص واحد أو مجموعة من الأشخاص .
- **الملكية العامة** :حيث تكون فيها ملكية المؤسسة تابعة للدولة إما بشكل مباشر أو غير مباشر .
- **الملكية المختلطة** :وهي مؤسسة يكون رأسمالها مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص[1] .

الفرع الثاني :حسب الحجم

يرجع تصنيف المؤسسات حسب الحجم إلى أهمية المؤسسة ومكانتها في الاقتصاد، وقد اختلف في عدد المعايير التي تمكن من تصنيف المؤسسات حسب حجمها .فهناك من يأخذ بعين الاعتبار عدد العمال ورقم الأعمال كمعيارين أساسيين للتصنيف .وهناك من يضيف إلى ذلك قيمة الأصول والقيمة المضافة للتمكين من الفصل بين حجم المؤسسات، وهناك أيضا من يعتمد على الأموال الخاصة للمؤسسة.

ويمكننا عرض مزايا التصنيف حسب معيار الحجم في الجدول الآتي:

[1] -LASARY, Comptabilité analytique, Imprimerie Es-Salem, Alger, 2001, PP. 14 – 15

الجدول رقم 08 :تصنيف المؤسسات حسب الحجم

معيار التصنيف	المزايا	العيوب
حسب العمال	-يسمح بالتفرقة بين المؤسسات نظرا لاختلاف الالتزامات حسب عدد العمال. -سهل الاستعمال.	-يستند إلى الكم و لا يأخذ بعين الاعتبار التأهيلات .ليس هناك ارتباط بين عدد العمال و رأس المال. -شديد التغير بين القطاعات الاقتصادية.
حسب رقم الأعمال	-دراسة رقم الأعمال تسمح بالتحليل الزمني و المكاني إلا في حالة التضخم. -مهم لمقارنة المؤسسات التابعة لنفس القطاع.	-ليس هناك علاقة بين رقم الأعمال و النتيجة إلا في حالة أخذ النتيجة كمعيار إضافي. -لا يسمح بمقارنة المؤسسات التابعة لقطاعات مختلفة.
حسب القيمة المضافة	-يسمح بقياس الثروة المنشأة من طرف المؤسسة. -يسمح بقياس الإنتاجية. -يمكن استعماله لحساب الناتج الداخلي الإجمالي و الدخل الوطني الإجمالي.	-يختلف حسب درجة التكامل. -يتأثر بطريقة تنظيم الإنتاج. -يمكن أن يتأثر بإخراج بعض الوظائف و القيام بها من طرف الغير.
حسب مبلغ الأموال الخاصة	-المساحة المالية للمؤسسة. -إمكانية الدخول للأسواق المالية.	-مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.

Source : J. M. AURIAC et les autres, Economie d’entreprise, Costeilla, Paris, 1995, P 49.

ونظرا لصعوبة استعمال كل معيار بمفرده لتصنيف المؤسسات حسب الحجم، يستحسن استعمال معيارين في نفس الوقت كمعياري العمال ورقم الأعمال.

ورغم اختلاف الآراء حول المعايير المستعملة للتصنيف حسب الحجم، إلا أن الأغلبية تتفق على استعمال "معيار العمال "كأساس للتصنيف.

وعليه فإن التصنيف الشائع على أساس معيار الحجم يقسم المؤسسات إلى نوعين هما:

➢ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي أهم ركيزة تعتمد عليها اقتصاديات البلدان الأوروبية، والأمريكية وكذا اليابانية، باعتبارها مؤسسات يمكن أن تنشأ من طرف شخص واحد، ولا تقتصر على نشاط اقتصادي معين، وهي مؤسسات تشغل عدد لا يتعدى 500 عامل ومقسمة كما يلي:

المؤسسات الصغيرة جدا T.P.E تشغل ما بين1-9 عمال.

المؤسسات الصغيرة P.E : تشغل ما بين10-49 عامل

المؤسسات المتوسطة M.E وتشغل ما بين 50-499 عامل

➢ المؤسسات التي تشغل أكثر من 500 عامل فتعتبر مؤسسات كبيرة الحجم .

وبلغة الأرقام فإن النوع الأول يفوق % 99 من مجموع المؤسسات في الدول المتقدمة وذلك حسب ما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم 09: توزيع المؤسسات الاقتصادية حسب الحجم(%)

المجموعات / عدد العمال	9-1	499-10	500 ≤
الولايات المتحدة الأمريكية	74,6	25,0	0,4
اليابان	71,3	28,0	0,7
التجمع الأوربي	81,85	517,9	0,2

المصدر :ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص72 .

رغم انخفاض نسبة حجم المؤسسات الكبيرة حسب ما يوضحه الجدول أعلاه، إلا أن عدد العمال الذي تشغله في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا يقارب % 50 من مجموع اليد العاملة الإجمالية، مقارنة مع عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي يقارب 20 مليون مؤسسة.

ودائما وبلغة الأرقام فقد احتلت ومازالت تحتل هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصدارة في فرنسا، حيث تنقسم نسبها حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 10: توزيع المؤسسات الاقتصادية في فرنسا حسب الحجم(%)

البلد / عدد العمال	9-1	49-10	499-50	500 ≤
فرنسا	92	6,6	1,3	0,1

Source : E.R.F.I, op.cit, P. 8

الفرع الثالث :تصنيف المؤسسات حسب القطاع الاقتصادي

من خلال هذا التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة قطاعات اقتصادية أساسية:

القطاع الأولي، القطاع الثانوي، القطاع الثالث .و كل من هذه القطاعات يتميز بنشاطات معينةهي[1]:

- **القطاع الأولي :**ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، الصناعة الغابية، المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري.
- **القطاع الثانوي :**ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي.
- **القطاع الثالث :**ويشمل كل المؤسسات التي يعتمد نشاطها أساسا على تقديم الخدمات مثل النقل، البنوك والمؤسسات المالية، التجارة، الصحة والاتصال.

الفرع الرابع :تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني

تصنف المؤسسات حسب المعيار القانوني إلى صنفين أساسيين هما[2] :

1. **المؤسسات الخاصة:** و بدورها يمكن أن تتخذ الأشكال الآتية:

- **المؤسسات الفردية** :وهي مؤسسات يمتلكها شخص واحد و يؤسسها برأسمال شخصي، و تشمل عادة؛ الوحدات الحرفية، المحلات التجارية، الفنادق...الخ.
- **مؤسسات الشركات** :وهي مؤسسات يمتلكها أكثر من شخص و تخضع لشروط قانونية خاصة كتوفر الرضا بين الشركاء، و مساهمة كل شريك بجزء من رأسماله إما في شكل نقدي أو عيني أو حصة عمل، كشركات الأشخاص، شركات ذات مسؤولية محدودة، شركات المساهمة...الخ.

2. **المؤسسات العمومية :**هي شركات تكون ملكيتها تابعة للدولة بصفة كاملة إما في شكل مؤسسات وطنية أو مؤسسات تابعة للجماعات المحلية، وقد تكون مؤسسات يشترك في رأسمالها القطاع العام والقطاع الخاص.

[1] -P. D. GAGNON, G. SAVARD et les autres, l'Entreprise, Edition Gaetan Morin, CANADA, 2éme édition, 2000, PP35-37.

[2] -IBID. ,P.37

المطلب الثالث :تنظيم المؤسسة الاقتصادية

لا يمكن وضع نظام محاسبي فعال بدون تنظيم محكم داخل المؤسسة، ويقصد بالتنظيم هنا تقسيم المؤسسة إلى هيئات تسمح بتحديد المسؤوليات وإظهار نقاط القوة ونقاط الضعف، وبالتالي اتخاذ القرارات الرشيدة.

وبالرجوع إلى تاريخ التنظيمات وبالتحديد إلى المدرسة الكلاسيكية نجد أن فايول هو أول من حدد التقسيمات الأساسية للمؤسسة الاقتصادية ومازال نفس التقسيم ساري المفعول، مع إضافة بعض الهياكل التي فرضها التطور التكنولوجي والنظرة الجديدة للمؤسسة.

ترتكز هذه الهياكل على نماذج تختلف باختلاف الأهداف المسطرة من طرف المسيرين، وفي هذا الإطار يمكن ذكر بعض النماذج المعمول بها في كثير من المؤسسات.

الفرع الأول :نماذج هيكلة المؤسسات الاقتصادية

لكي تتمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها لا بد من إسناد المسؤوليات للعاملين فيها، كما يجب توضيح العلاقات بين مختلف عناصر هذه المؤسسة، تجميع الموارد وتوزيع المهام، كما يجب إنشاء تكامل بين مختلف وحدات التنظيم و التوفيق بينها وتنسيق كل النشاطات، وفي هذا الصدد يمكن تصور كل أنواع الهيال التنظيمية من وجهة نظر أفقية أو عمودية.

- **الهيكل التنظيمي العمودي :**يحدد هذا النوع من الهيال العلاقات الموجودة بين كل رئيس مسؤول ومرؤوسيه و كذا العلاقات بين مختلف الوحدات الإدارية على جميع المستويات.

يوجد هذا النوع من التنظيمات خاصة في المؤسسات الجديدة حيث لا يتلقى الموظف تعليمات إلا من طرف مسؤول واحد و هذا حسب مبدأ وحدة القيادةUnité de commandement و تحدد السلطة عموديا أي من المديرية إلى أبسط عامل مرورا ، بجميع المستويات، وهذا ما يسمى أيضا بمبدأ تفويض السلطة.

- **الهيكل التنظيمي الأفقي :**عندما يتسع تنظيم المؤسسة يصبح من الصعب على المسئولين الإلمام بكل جوانب المهام المسندة إليهم، و بالتالي يكونون بحاجة إلى مساعدات ونصائح تقنية، وفي هذه الحالة يمكن

توسيع الهيكل التنظيمي للمؤسسة من الناحية الأفقية بخلق وهذا ما يسمى مناصب جديدة تسمى مناصب مجلس القيادة (Postes d’état-major) بالتنسيق أو الهيكل التنظيمي الأفقي.

الفرع الثاني :الهيكلة المصفوفاتية

من بين الهياكل التي ظهرت مؤخرا تلك التي تعتمد على تنظيم المؤسسة في شكل التي هي عبارة عن تجميع لعدة نشاطات مرتبطة ببعضها و مستعملة بشكل (Processus) مسارات موجهة إلى زبون موجود إما داخل المؤسسة أو خارج (Output) يسمح بتحقيق مخرجات المؤسسة .كما أن النشاطات في حد ذاتها هي عبارة عن مهام تابعة لمختلف الوظائف (تسويق، إنتاج، مالية، موارد بشرية،.... الخ)، و التي لها علاقة بالسلعة أو الخدمة المراد إنتاجها أو أداؤها.

كما أن هذا النوع من الهيكلة يهدف إلى تحقيق تنسيق أكبر ومرونة مقارنة بالهياكل التنظيمية السالفة الذكر، وذلك بخلق إراديا علاقات وصائية متعددة ولكن متكاملة.

الفرع الثالث :الوظائف الأساسية في المؤسسة الاقتصادية

من خلال الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة يمكن تحديد الوظائف التي تتكون منها، و قد تختلف هذه الوظائف من حيث العدد من مؤسسة إلى أخرى لأسباب ترجع إما لحجم المؤسسة أو طبيعة نشاطها، ولكن المتفق عليه هو أن جل المؤسسات تتشابه في الوظائف الأساسية التي تعتمد عليها لبلوغ أهدافها والتي تتمثل فيما يلي:

➢ **وظيفة التسويق:** هي عبارة عن تطوير للوظيفة التجارية التي عرفت منذ القديم، و قد ظهرت هذه الفكرة لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية وبالأخص في شركة General Electric وتهدف هذه الوظيفة إلى:.

- ✓ دراسة و توقع احتياجات المستهلكين ؛
- ✓ إنشاء منتوج أو خدمة لسوق خاص ؛
- ✓ عرض المنتوج أو الخدمة في المكان المناسب ؛
- ✓ الإعلام بوجود منتوج أو خدمة بمختلف خصائصها ؛
- ✓ بيع المنتوج أو الخدمة للمستهلك على أساس تقييم مالي مناسب ؛

✓ ضمان متابعة تجارية للقيام بالتعديلات اللازمة إتجاه السوق[1] .

➢ **وظيفة الإنتاج :** مع أن هذه الوظيفة هي من اختصاص المؤسسات الصناعية الإنتاجية، إلا أنه يمكن الحديث عن إنتاج الخدمات، و يبقى مضمون هذه الوظيفة هو الوصول إلى تحقيق أكبر مردود من خلال نوعية المنتوجات واحترام رغبات المستهلك. وقد تختلف خصائص الإنتاج حسب علاقة المؤسسة مع الزبائن، إذ يمكن تصنيفها إلى :إنتاج للتخزين Production sur stock إذا كان العرض يسبق الطلب، أو إنتاج حسب الطلبية إذا كان الطلب يسبق العرض، أو إلى إنتاج ممزوج Production mixte بين الخاصيتين الأوليتين[2].

ويهدف تسيير الإنتاج إلى إيجاد توازن مقبول بين عدة أوامر متناقضة و هي:

✓ النوعية :و يقصد بها قدرة المنتوج أو الخدمة على إشباع احتياجات المستعملين؛

✓ ملائمة المنتوجات المصنوعة مع حاجيات المستهلكين و مطابقة لمواصفات مكتب الدراسات؛

✓ احترام آجال الإنتاج التي تفرضها التزامات المؤسسة مع الزبائن .

✓ يجب أن تسمح تكلفة الإنتاج بتحقيق هامش على سعر البيع، و بالتالي يجب تحديدها بصفة تقديرية.

✓ المرونة بحيث يجب على المؤسسة أن تتكيف مع نمو السوق، سواء من الناحية الكمية أو النوعية.

ولا يمكن أن تتحقق هذه الأوامر إلا بمساهمة منسقة لجميع مصالح وهيآت المؤسسة بغرض الوصول إلى تنمية الثلاثية :تكلفة – آجال – نوعية[3] .

➢ **وظيفة التموين :** في إطار دورة استغلال المؤسسة، يعتبر التموين المرحلة الأولى التي تسبق الإنتاج والتسويق. ويقصد بالتموين مجموع العمليات التي تضع تحت تصرف المؤسسة كل السلع و الخدمات الضرورية(مواد أولية...) المتلقاة من طرف الموردين، في الشكل الأمثل الذي يحقق العلاقة :أمان -تكلفة - نوعية .هذه العمليات تتمثل في المشتريات و تسيير المخزونات.

✓ **المشتريات :** يمكن اعتبار المشتريات كوظيفة مستقلة داخل المؤسسة تنظم على شكل أو موزعة بين عدة وظائف أخرى، ، (Taille)مديرية أو مصلحة، حسب حجم المؤسسة كأن توزع بين وظيفة الإنتاج والوظيفة التجارية والمالية، أو أن تقوم بها المديرية العامة مباشرة.

وتعتمد مصالح المشتريات في سياستها على عدة عوامل تسمح لها بتحقيق الأهداف المرجوة منها وهي:

[1] -A. BOYER, L’essentiel de la gestion, édition d’organisation, Paris, 1995, P.41
[2] -C. BUSSENAULT et M. PRETET, Economie et gestion de l’entreprise, Vuibert, 1995, P.57
[3] -J. M. AURIAC et les autres, op.cit, P.183

•سياسة المنتوج :التوثيق، الاستكشاف والتطور التكنولوجي ؛

•سياسة المصدر :و يتعلق الأمر هنا بسياسة الموردين و كذا بدراسة شعب التموين؛

•سياسة الأسعار :تمر سياسة الأسعار بالمعرفة الجيدة لأسعار السوق، الشروط المالية المطبقة من طرف كل مورد و حتى بتحليل القيمة؛

•سياسة الاتصال :يعمل المشتري على تحريض العرض عن طريق التظاهرات صالونات مثلا، أو باستعمال وسائل ترقوية تقليدية Moyens promotionnelsكدليل المنتوجات، كتيبات.

وتمر دراسة طلبات الشراء عبر عدة مراحل هي:

▪ الاستشارة :وهي طلبات أسعار موجهة للموردين؛

▪ اختيار المورد :ويتم ذلك بإعداد جدول مقارنة بين مختلف عروض الموردين و يقع الاختيار على من يوفر أحسن الشروط الأساسية الآتية: تكلفة الشراء، النوعية التقنية وآجال التموين.

▪ التفاوض :ويتم على أساس مناقشة بين المورد والمشتري حول الشروط التقنية، التجارية، القانونية والضمانات.

▪ عقد الصفقة :وهي عبارة عن إمضاء الطرفين على الصفقة ويعني ذلك اتفاقهما على كل بنود العقد والشروع في تنفيذه[1] .

✓ **تسيير المخزونات :**إذا كان الاهتمام بالمشتريات يمكن أن يؤدي إلى تقليص التكاليف عن المؤسسة، عن طريق التفاوض الجيد في أسعار المواد والسلع واختيار أحسن نوعية لتفادي البقايا والنفايا في الإنتاج، فإن المخزونات لا تقل أهمية بما يمكن أن تقتصده المؤسسة من أموال سائلة يمكن توظيفها في مجالات أخرى تعود عليها بالفائدة أو الربح. ولقد ظهرت في السنوات الأخيرة فكرة" صفر مخزون Zéro " stock والتي هي معتمدة في الشركات اليابانية بهدف تفادي الأموال المجمدة على شكل سلع أو مواد تتناقص قيمتها عبر الزمن إما لعدم صلاحيتها أو لندرة الطلب عليها...

وللمخزونات مزايا وعيوب تتمثل أساسا في:

•تأمين الإستهلاك المنظم لمنتوجات المؤسسة؛

•الاستفادة من تخفيضات عند شراء كميات كبيرة إذا كان بوسع المؤسسة تخزينها؛

•تفادي انقطاع الإنتاج بسبب الوصول المتأخر للمواد وانعدامها لفترة معينة؛

---

[1] -R. BRENNEMANN et S. SEPARI, Economie d'entreprise ; Edition Dunod, Paris ; 2001, P.327

•إمكانية رفع الأسعار في حالة ندرة المنتوجات في السوق؛

•تفادي مصاريف النقل عند شراء كميات هائلة و تخزينها على مستوى المؤسسة.

هذا بالنسبة لبعض المزايا، ولكن بالمقابل هناك عيوب تتعلق بالمخزونات تتمثل في:

•عدم إمكانية تخزين بعض المواد أو السلع لأكثر من الآجال المحددة لها للاستعمال؛

•مخاطر عدم تمكن بيع بعض المنتوجات مما يؤثر سلبا على خزينة المؤسسة؛

•كل انقطاع في المخزونات أو نقصها مقارنة بطلبيات الموردين يؤدي حتما إلى فرض عقوبات التأخير أو فقدان بعض الزبائن أو حتى فرصة ضائعة نتيجة عدم الاستجابة لبعض الطلبيات[1] .

➢ **وظيفة الموارد البشرية :**لقد تطورت هذه الوظيفة منذ القرن العشرين، حيث أصبح مجالها يشمل : التشغيل، التأجير، التكوين، الإعلام، الأمن و العلاقات الاجتماعية.

ويكمن الدور الأساسي لوظيفة الموارد البشرية في تكييف العمال و الوظائف كميا و نوعيا في المؤسسة، و لا يتم هذا إلا على أساس معرفة:

•الرجال والنساء الذين يشكلون المؤسسة :من ناحية هرم الأعمال، الأقدمية، هيكل التأهيلات، التوزيع حسب الجنس و الجنسية....

•تطور عدد العمال(التشغيل و التسريح)؛

•التعريف الدقيق للمناصب.

ولتفادي الدخول في الصراعات بين العمال والإدارة، تعمل وظيفة الموارد البشرية في البحث على الأجر العادل، الذي يأخذ بعين الاعتبار التأهيل للمنصب والنتائج المرجوة من الأجير، و تعتمد المؤسسات في التوصل إلى هذا المطلب على طرق حديثة تمكن من تقييم المناصب و إعداد سلم للأجور مناسب لذلك.

أما في ما يتعلق بالتطور البشري و الاجتماعي، فقد رأينا أن كل النظريات حول التنظيمات تدعو إلى احترام العامل لا كأداة إنتاج فقط و إنما كجزء لا يتجزأ من المؤسسة وهذا بإعطائه كامل الحقوق المنصوص عليها في التشريعات، بالإضافة إلى الأجر العادل، التكوين الذي يتماشى مع التطورات التكنولوجية وسياسة اتصال تسمح باشراك العمال والسماح لهم بالتوصل إلى المعلومات الخاصة بالمؤسسة وبإبداء آرائهم حولها.

[1] -P. ZERMATI, Pratique de la gestion des stocks, Dunod, Paris, 2001, PP.14 et17

ولايكفي الأجر و التكوين إذا لم يرفقا بضمان العمل وتهيئة الظروف اللازمة لذاك وقد يتوقف نجاح أي مؤسسة على توفر هاذين الشرطين الأخيرين[1].

- **وظيفة المحاسبة و المالية :** لا تخلو مؤسسة من هذه الوظيفة لما لها من أهمية تزويد المسؤولين بمعلومات تتعلق بالوضعية المالية للمؤسسة، كما تسمح بتوحيد القرارات المستقبلية على أساس النتائج التي توصلت إليها هذه المهمة.

ومن المؤسسات من يصنف المحاسبة ضمن المهام الإدارية و الكثير منها من يعتبرها من مسؤولية الرجل المالي لما له من مؤهلات علمية و مهنية تسمح له بقراءة المعلومات والمعطيات بطريقة تختلف عن تلك التي يستعملها المسؤول الإداري.

وإذا نظرنا إلى الواقع، فإننا نجد ارتباط وثيق بين وظيفتي المحاسبة والمالية ولا يكون من الخطأ اعتبارهما متكاملتان من خلال الوظائف التي تقوم بها كل منهما و هي:

تكمن المهمة الأساسية لوظيفة المحاسبة في:

•الاستجابة لمطلب قانوني :حيث أن المحاسبة في كل الدول ومنها الجزائر تعتبر قانونية وإلزامية فيما يتعلق بإمساك الدفاتر المحاسبية و إعداد الميزانية؛

•المهمة الاقتصادية :أداة تسيير داخلية ونظام معلومات خارجية .وقد تطور مفهوم هذه الوظيفة لينتقل من إعطاء الصورة الوفية لذمة المؤسسة إلى إنشاء أدوات تسمح بتسييرها، وفي هذا الإطار تقوم معظم المؤسسات بتجزئتها إلى مصلحتين:

المحاسبة العامة التي تعالج العمليات حسب الطرق القانونية، والمحاسبة التحليلية أو محاسبة التسيير، ذات الاستعمال الداخلي، والتي تعطي معلومات تسمح بتوجيه قرارات التسيير.

أما الوظيفة المالية فدورها يكمن في ضمان التوازن المالي للمؤسسة، وذلك باختيار أحسن مصادر التمويل وبأحسن الشروط، وهذا باحترام أهداف الملاءة والمردودية.

[1] -P. BARANGER et les autres, Gestion : les fonctions de l'entreprise, Edition Vuibert, Paris, 1998, 2e édition, PP.391 et 404

المبحث الثاني: إعادة الهيكلة

إن كل المؤشرات التنموية ما بعد مرحلة التسيير الذاتي والشركات الوطنية كانت تشير إلى التوجه في إدخال إصلاحات جديدة من أجل بعث منهجية جديدة لترسيخ الاستقلال الاقتصادي وضمان نجاعة أكبر وفعالية أفضل من خلال إعادة النظر في الأسلوب المعتمد وهذا ما سنوضحه في هذا الجزء.

إن المشاكل بضخامتها التي عاشتها المؤسسات العمومية قبل فترة الثمانينات وكذا العراقيل التي شهدها نظام التسيير الاشتراكي ألزما على المسؤولين إيجاد حلول ومنافذ وإجراءات للخروج من تلك الوضعية، فكل التوجهات بعد مرحلة السبعينات كانت تشير إلى التوجهات الجديدة لإصلاح المؤسسة العمومية وكان ذلك ابتداء من الخطة الاقتصادية الخماسية الأولى.

وقد سميت هذه الإجراءات المتخذة والتدابير التنظيمية الجديدة بإعادة الهيكلة. ولهذه التوجيهات والإصلاحات أسباب ودوافع، فما هي هذه الأسباب؟ وما محتواها؟ وما هي أهدافها وما هي نتائجها؟

المطلب الأول: أسباب إعادة الهيكلة

إن وضعية المؤسسات العمومية فرضت إعادة الهيكلة، والتي اعتبرت كضرورة ملحة لإصلاح الوضعية التي كانت تمر بها المؤسسات، والتي كانت تشكو من ضعف التسيير وديون بنكية كبيرة، وحجم كبير جعلها تفتقد إلى وسائل المراقبة والتدقيق. وعلى العموم يمكن عرض الأسباب التي جعلت الإنتقال إلى إعادة الهيكلة ضرورة.

- **التوجه الاجتماعي لمؤسسات:** إن الاهتمام المتزايد بالنشاطات الاجتماعية وسوء الفهم الذي وقع فيه العمال للتسيير جعل المؤسسات الاقتصادية تسير نحو تلبية رغبات العمال.

وذلك بتوفير التعاونيات الاستهلاكية لهم والمخيمات الصيفية لأولادهم...[1].

[1] –ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص 184.

- **تنوع الوظائف وعدم التخصص:** إن انتشار وحدات المؤسسات العمومية في كامل التراب الوطني جعلها تشتمل على تخصصات متعددة، وهو ما جعلها تخرج عن الإطار العام لأجله، ونجد بعض المؤسسات تقوم في آن واحد بالإنتاج والتوزيع والتسويق، ونجد أخرى تخرج عن الإطار الإنتاجي الذي رسم لها.
- **حجم المؤسسات الكبير:** إن التوجه الإيديولوجي الذي اتبعته الجزائر كمنهج سياسي واجتماعي واقتصادي فرض عليها إتباع نفس المعايير في وضع استراتيجية التنمية.

فقد كانت المؤسسات الاقتصادية كبيرة الحجم، حيث كانت تقوم بإنتاج أغلب العناصر، وهذا ما أدى إلى تمركزها، وكذا إلى ضعف المؤسسات ما نتج عنه:

- ✓ ضعف استغلال الطاقات المتوفرة.
- ✓ نقص التحكم في التكنولوجيا.
- ✓ ضعف المراقبة المالية.
- ✓ عدم متابعة لجان العمال لنشاطات المؤسسة.

- **سوء متابعة نشاطات المؤسسة:** إن صعوبة ومراقبة نشاطات المؤسسة كان من أهم الصعوبات التي واجهت المؤسسات الاقتصادية وذلك بسبب:

- ✓ الوصول المتأخر للمعلومات.
- ✓ سوء التنسيق بين المركزية والمؤسسات.
- ✓ الإجراءات الطويلة لإعداد الملفات.
- ✓ عدم دقة المعلومات بسبب عدم توفر بنك معلوماتي.

- **بعد الوحدات الإنتاجية:** من الأسباب المهمة لإعادة الهيكلة هو ذلك التمركز الكبير والمبالغ فيه لمقرات المؤسسات بالمدن الكبرى وخاصة بالعاصمة. وهذا ما أدى إلى تمركز الإطارات والكفاءات في هذه المقرات، وهو ما خلق مشاكل للوحدات الإنتاجية المتباعدة التي تعتبر المقرات الفعلية لعملية الإنتاج. هذا التمركز نتج عنه مشاكل في الوحدات الإنتاجية بسبب عدم توفر الإطارات الكفؤة، وهذا ما أدى إلى ضعف التنسيق بين المؤسسة الأم ووحداتها الإنتاجية.

ومن الأسباب التي أدت إلى إعادة الهيكلة، نجد:

- ✓ تدهور قدرة المؤسسة على طرح فائض مالي.
- ✓ ارتفاع التكاليف الاجتماعية للمؤسسة مع مقارنتها بالمردودية.
- ✓ ارتفاع مستمر لديون المؤسسات.

المطلب الثاني: أهداف إعادة الهيكلة

انطلاقا من الوضعية التي آلت إليها المؤسسات الوطنية بشكل خاص والاقتصاد بشكل عام كانت عملية إعادة الهيكلة تهدف إلى:

- ✓ التحسن الكمي والنوعي لإنتاج المؤسسات مع تحديد مهام كل مؤسسة وتكييف مجال نشاطها مع الأهداف الموكلة لها.
- ✓ تحفيز مسيري العمال بإعطائهم أكثر حرية في اتخاذ القرارات الخاصة بالمؤسسة.
- ✓ تخفيض ظاهرة الإهمال واللامبالاة وذلك بتحسين شروط العمال الاجتماعية والمهنية.
- ✓ إعادة النظر في حجم المؤسسات الاقتصادية مع تطبيق مبدأ اللامركزية وذلك بتحويل المقرات الاجتماعية من العاصمة إلى داخل الوطن مع تقريبها من مراكز الإنتاج، مع خلق مؤسسات محلية وجهوية مختصة.
- ✓ التفريق بين مهام الإنتاج والتوزيع، عكس النمط السابق، فقد كانت إعادة الهيكلة تهدف في هذا المجال إلى الفصل بين مهام المؤسسة فأصبح الإنتاج من مهام المؤسسات والتوزيع من مهام التوزيع.
- ✓ مراقبة عدد العمال من خلال تنظيم عملية التوظيف.
- ✓ تحميل المؤسسات الاقتصادية مسؤولياتها من أجل التمويل الذاتي من خلال طرح فائض مالي.
- ✓ التحكم في وسائل الإنتاج.
- ✓ إصلاح منهجية الإدارة والتسيير.

وقد كانت ترمي إعادة الهيكلة إلى تحقيق أهدافها من خلال المبادئ التالية:

- **مبدأ الاختصاص في نشاط المؤسسة:** أولى هذه المبادئ هو الاختصاص، إذ تم الفصل بين الوظائف المتعددة التي كانت تقوم بها المؤسسة الواحدة (الإنتاج والتوزيع) فأصبحت المؤسسة تقوم بنشاط واحد ومن أجل ذلك أنشئت مؤسسات جديدة بالتوزيع، وهي بدورها تنقسم إلى وحدات جهوية (شرق، غرب، وسط).
- **مبدأ استقلالية النواة القاعدية:** ويتعلق هذا المبدأ بتحرير خطوط أو فروع تكنولوجيا متجانسة، والاستفادة من إمكانياتها كنواة لتطوير فرع معين من النشاط الصناعي أو الإنتاجي.[1]
- **مبدأ اللامركزية المقرات:** إن الضغط الكبير الذي تولد على تمركز المؤسسات الكبير في العاصمة نتج عنه مشاكل عديدة ولعل أهمها سوء حركة المعلومات ووصولها المتأخر إلى الوحدات الصناعية المنتشرة عبر كامل التراب الوطني.

ومن ثم فقد تم تحويل مقرات العديد من المؤسسات إلى داخل التراب الوطني وعبر جهات متعددة من الوطن.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف من خلال تلك المبادئ فقد كلفت أجهزة معينة من أجل تطبيق إعادة الهيكلة وهي:

- **اللجنة الوطنية لإعادة الهيكلة:** وقد تم تنصيبها في 1980/11/15م والتي كانت قد أحدثت بمرسوم 80-242 لـ 1980/11/04م وتتكون من عناصر من مختلف الوزارات التي لها علاقة بالمؤسسات الاقتصادية، ومن مهامها:
  - ✓ دراسة الشروط العامة لتطبيق توجيهات الحكومة.
  - ✓ إبداء رأيها في اقتراحات اللجان الوزارية.
  - ✓ تقديم تقارير دورية للحكومة عن نشاطها.
  - ✓ تنسيق ومراقبة الأعمال المنبثقة من مختلف القطاعات الاقتصادية.

---

[1] –ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص 192.

➢ **لجان وزارية:** وهي تتكون من رئيس وعدة أعضاء يعينون من طرف الوزير المعني بالقطاع، ومن مهامها:

✓ تحليل المسائل العامة بتنظيم الهياكل الخاصة بقطاعها.

✓ اقتراح الإجراءات المتعلقة بالتطبيق على المستوى القطاعي والتوجيهات المقررة من طرف الحكومة.

الفرع الثالث: أنواع إعادة الهيكلة

➢ **إعادة الهيكلة العضوية:** لقد جاءت إعادة الهيكلة العضوية لإعادة النظر في حجم المؤسسات الاقتصادية الكبير وتقسيمه إلى مؤسسات صغيرة يسهل التحكم فيها ويسهل تسييرها وتنظيمها ومراقبتها.

فإحلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم يعتمد على مبدأ التخصص في النشاط، وكان هدف إعادة الهيكلة العضوية:

✓ الفصل بين المهام في المؤسسات الاقتصادية الكبرى.

✓ الحفاظ على الكيان القانوني للمؤسسات مع لامركزية المهام على مستوى وحداتها.

✓ إنشاء مؤسسات تحمل على عاتقها مهام جديدة.

✓ تخصص العمال في نشاطات محددة بوضوح.

وبالإضافة إلى إعادة النظر في حجم المؤسسات، حولت إعادة الهيكلة العضوية مقرات المؤسسة من العاصمة إلى داخل الوطن وفي بعض الأحيان قربت من مراكز الإنتاج...[1]

وقد وضعت إعادة الهيكلة العضوية حدا لعملية التوظيف في المراكز الإدارية مع التركيز والجمع بين التوظيف والإنتاج

[1]– Hocine Benissad: Algérie restructuration et réforme économie, page 41.

➢ **إعادة الهيكلة المالية:** لقد خصت إعادة الهيكلة الشركات الوطنية التي كانت تعاني عجزا ماليا كبيرا، وديون بنكية كبيرة ومتراكمة، فقد تم في بداية الأمر تكوين رأس مال للمؤسسات وتحويل الديون البنكية الطويلة الأجل إلى هبات تتحمل مسؤوليتها خزينة الدولة.

ومن أجل عدم وقوع المؤسسات في نفس المشاكل مع البنوك، فقد طلب منهما طرح فائض مالي، نتائج إيجابية تسمح لها بالتمويل الذاتي.

ويمكن معالجة الإختلالات المالية التي وقعت فيها المؤسسات عن طريق مخطط إعادة الهيكلة المالية الذي تعده المؤسسة وتقدمه إلى اللجنة الوطنية لإعادة الهيكلة وذلك من أجل بحثه وإعطاء النتائج والتوصيات للحكومة، التي تتخذ فيه الإجراء النهائي، ويكمن في: أن ترفع المؤسسة من إنتاجها وتحسنه وذلك بالاستعمال الأمثل لإمكانياتها وترشيد نفقاتها وتطهير خزينتها. وكانت الطريقة المثلى لإعادة الهيكلة مبنية على تقييم ميزانيات السنوات الأربع الأخيرة للمؤسسة من أجل تحقيق مردودية كافية وذلك عن طريق:

- ✓ القدرة على الوفاء بالديون.
- ✓ الفعالية في التسيير.

وما يشار إليه هو أن الأسعار كانت مخططة من الجهات المركزية، هذا الشكل والنمط في تحديد الأسعار الذي فرض على المؤسسات لم يكن يسمح بطرح فائض مالي وأرباح، لأن السعر المحدد أقل بكثير من تكلفة الإنتاج.

الجدول رقم 11: إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الصناعية

المؤسسات القديمة	عدد المؤسسات الجديدة
سوناطراك	13 + 1 مركز بحث
سونالغاز	14
الشركة الوطنية للحديد SNS	14
الشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية SONACOM	11
SN METAL	04
سونارام SONARAM	02
سونيلاك SONELEC	08
الشركة الوطنية لمواد البناء SNMC	15
سونيتاكس SONITEX	06
الشركة الوطنية للخشب والفلين SNLB	04
الشركة الوطنية للصناعات السيليلوزية SONIC	01
الشركة الوطنية للصناعات الكيميائية SNIC	04
سومباك SOMPAC	05
سوجيديا SOGEDIA	03
الشركة الوطنية للتبغ والكبريت SNTA	01
الشركة الوطنية للمياه المعدنية SNEMA	01
سونيباك SONIPEC	03
الشركة الوطنية للصناعات التقليدية SNAT	02
المجموع	100 مؤسسة جديدة ومركز بحث

➢ **نتائج إعادة الهيكلة**[1]**:** إن الأهداف التي سطرت لإعادة الهيكلة كانت من الناحية النظرية ذات أهمية كبيرة، وكان يرجى منها أن تؤثر بالإيجاب على المستوى الكلي والمستوى الجزئي، إلا أن الواقع كان غير ذلك، ومن النتائج الناجمة عن إعادة الهيكلة يمكن أن نذكر ما يلي:

✓ إن صغر حجم المؤسسات الذي نتج عن إعادة الهيكلة العضوية لم يكن له الأثر المنتظر منه. إذ لم تكن المؤسسة الصغيرة مستقلة عن المؤسسة الأم، بل العكس من ذلك أصبحت المعلومات لا تصل بالصورة المطلوبة إلى الوحدات الإنتاجية الصغيرة رغم بقائها تحت التوجيه الاقتصادي للمركز.

✓ بقاء صلاحية التشغيل والأجور الممركز كان له الأثر السلبي ومن عدة جوانب على المؤسسة. فالأصل في الأجور هو المردودية، وهو الشيء الذي لم يكن على الحال في إعادة الهيكلة، إذ كانت الأجور تقريبا موحدة وعلى جميع الوحدات الاقتصادية، ولم تترك ذلك للمؤسسة بتحديد أجور العمال، وذلك حسب خصوصيتها وخاصة مردوديتها.

✓ أما من ناحية التشغيل فإن المقاييس المعمول بها لم تكن واضحة ولا من صلاحية المؤسسة بل هو من اختصاص الجهات المركزية، وهو ما ترك المجال واسعا لتدخل اعتبارات كثيرة غير الكفاءة في عملية التوظيف ومنها المحسوبية.

✓ عدم إعطاء الصلاحيات الكاملة للإطارات المحلية في اتخاذ القرارات، مما عطل استعمال الإمكانات والطاقات الإدارية المتاحة.

✓ إن عملية إعادة الهيكلة التي قسمت المؤسسة الأم إلى وحدات اقتصادية أقل حجما، قسمت وشتتت الطاقات البشرية ووزعت الإمكانيات والوسائل الإنتاجية، الشيء الذي أجبر الجهاز الإنتاجي على البقاء يشكو من نفس نقص المردودية.

✓ ولعل أكبر المشاكل التي نتجت عن إعادة الهيكلة هي سوء وصول المعلومات، وصعوبة وصولها من المراكز إلى الوحدات الإنتاجية.

✓ تفكيك المؤسسات تطلب استثمارات جديدة، مما زاد في ارتفاع الديون الإجمالية (بناء المقرات – اقتناء وسائل العمل) وهو ما جعل بعض المؤسسات العمومية الاقتصادية تقع في عجز مالي كبير.

وقد ظهرت بعض الإختلالات، نذكر منها:

---

[1] –أحمد بن يعقوب، مرجع سابق، ص 375.

- ✓ انخفاض مستوى الاستهلاك العائلي نتيجة انخفاض القدرة الشرائية.
- ✓ انخفاض معدل النمو الاقتصادي.
- ✓ رغم أهمية نظام المعلومات في التنظيم الاقتصادي إلا أن المؤسسات الوطنية لم تهتم بهذا الجانب بشكل واضح ومقبول.

كل ما عرض سابق كان يدل دلالة واضحة على أن إعادة الهيكلة لم تصل إلى تحقيق أهدافها التي وجدت من أجلها ولو جزئيا، وأن على المسؤولين والقائمين بشؤون الاقتصاد التفكير في منهجية تسيير جديدة، ونظرة جديدة لدور وهدف المؤسسات، وأن المؤسسات تحتاج إلى إصلاح جديد ونصوص قانونية أكثر تماشيا مع الوضع الاقتصادي.

جدول 12: عدد وتوزيع المؤسسات الوطنية سنة 1979

		عدد المؤسسات		عدد العمال 1979		متوسط عدد العمال في المؤسسة
		العدد	%	العدد بالآلاف	%	
الصناعة	طاقة	2	2,35	113	19,42	56500
	ثقيلة وخفيفة	17	20	224	38,49	13170
التجارة		6	7,07	30	5,15	5000
الإسكان		11	12,94	72	12,37	6540
الأشغال العمومية		7	8,24	10	1,72	1420
الري		6	7,07	18	3,09	3000
النقل		10	11,75	50	8,59	5000
السياحة		4	4,70	12	2,06	3000
البريد والمواصلات		1	1,17	1,4	0,24	1400
الزراعة (ديوان)		10	11,76	30	5,15	3000
الصيد (ديوان)		2	2,35	4	0,69	2000
الغابات (ديوان)		2	2,35	4	0,69	2000
المالية (بنوك وتأمينات)		7	8,24	13,6	2,34	1942
المجموع		85	100	582	100	103972

المصدر: أحمد بن يعقوب، مرجع سابق، ص 279.

المبحث الثالث: استقلالية المؤسسات

لم تكن عملية إعادة الهيكلة ذاك المخرج من المأزق الاقتصادي الذي عاشته الجزائر في تلك الفترة. وإنما كانت حسب الكثير من المحللين والخبراء استعدادا للدخول في مرحلة جديدة من الإصلاحات الاقتصادية. إذ بعد التغيرات الكبيرة والمتتالية التي عرفتها الجزائر وكذا الإستراتيجيات المتعددة جاءت المرحلة الجديدة التي هي في حقيقة الأمر ما هي إلا إصلاحات أولية تمهد الدخول إلى اقتصاد السوق، إذ ميزت هذه الفترة تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية كبيرة داخليا وخارجيا كان لها الأثر الواضح في تغيير المسار الإصلاحي في الجزائر ومنها انخفاض أسعار النفط. وحجم المديونية وتراكم الريوع لدى شريحة معينة من الناس.

وداخليا تميزت بعدم الاستقرار السياسي إذ تعاقبت حكومات متعددة في فترات وجيزة أما من الناحية الاقتصادية فتميزت تلك المرحلة بمعدل تضخم كبير اثر سلبيا على القدرة الشرائية للمواطن، وزاد من عبء المديونية الخارجية، وكذا المديونية البنكية تجاه المؤسسات العمومية.

وللخروج من هذه الوضعية الصعبة والحرية، كانت هناك تجربة جديدة ومحاولة أكثر جدية للابتعاد عن الطرق والأساليب القديمة في تسيير الاقتصاد الوطني.

هذه الإجراءات الجديدة أطلق عليها اسم استقلالية المؤسسات، وما هي في حقيقة الأمر إلا االصلاح من نوع آخر من الناحية التنظيمية والتسييرية بحيث يحد من التسيير المركزي والوصاية المباشرة للمركزية، وتحولت بذلك مؤسسة اقتصادية مستقلة، باعتبارها شركات مساهمة، ومتخلصة بذلك من كل وصاية إدارية مركزية.

المطلب الأول: المحيط الاقتصادي للمؤسسة الاقتصادية في ظل الاستقلالية والدوافع إليها والمشاكل التي سبقتها

الفرع الأول: المشاكل والعراقيل السائدة قبيل الاستقلالية

لقد تحولت المؤسسات الاقتصادية قبيل الاستقلالية إلى مجمع ضخم للمشاكل بسبب سوء التسيير والتنظيم. هذه المشاكل كانت السبب الرئيسي في تدهورها وكانت العائق الكبير أمام تطورها، ولعل أهمها:

- **المشاكل التنظيمية:** المشكل الذي طرح في هذا المجال هو عملية المراقبة التي لو تقم بدورها ولم تعطى لها أهمية بالغة. فالإدارة المركزية كانت تمارس الرقابة بصفة شكلية إذ لم تكن مهمتها تحسين النتائج وتقييم الأهداف وتحديد الأخطاء وتقويمها بل كانت مجرد رقابة سطحية تهتم بتوضيح القوانين.
- **المشاكل الاجتماعية:** لقد ابتعدت المؤسسات الوطنية الكبيرة عن الهدف المسطر لها من تحقيق نتائج إيجابية ومردودية حسنة ومساهمة فعالة في التنمية الاقتصادية، وأصبحت تهتم أكثر من اللازم بالحياة الاجتماعية للعمال من مخيمات ورحلات، وتصرف عليها الأموال الباهضة. هذا التوجه الاجتماعي للمؤسسة أثر سلبا على إمكانيات المؤسسة المادية، وكان من أهم العوامل التي أدت بالمؤسسات إلى التخبط في المديونية، وهذا كله ناتج عن الرؤية السطحية والضيقة للمسيرين.
- **المشاكل المالية:** لقد عانت المؤسسات الاقتصادية مشاكل مالية معقدة وكثيرة صعبت في مهمتها الإنتاجية، فسوء التسيير المالي وعدم إعطاء المردودية أهميتها، والتسيير الاجتماعي للمؤسسة عقد من المديونية التي كانت تعاني منها المؤسسات تجاه البنوك.

إذ القروض التي كانت تتلقاها من الهيئات المركزية، لم تكن تستغل بصفة عقلانية من جهة ومن جهة أخرى كانت تستعمل لتغطية الديون البنكية، فأصبحت المؤسسات تدور في حلقة مفرغة.

- **المشاكل التقنية:** إن التخطيط المركزي للاستثمار اتبعه تخطيط في استيراد التكنولوجية. فلم يسمح للمؤسسة باختيار الوسائل الإنتاجية التي تناسبها، إذ وجدت بعض المؤسسات نفسها مرغمة على

اكتساب بعض الوسائل التقنية لم تكن في حاجة إليها أبدا في عمليتها الإنتاجية، وهذا ما كلف خزينة الدولة أموالا طائلة أثرت سلبا على المؤسسات الاقتصادية.

- **المشاكل الاقتصادية:** إن التخطيط المركزي لم يسمح للمؤسسة قبل الاستقلالية بالتجانس مع السوق ومتطلباته. إذ لم تكن لديها المركزية الكافية للتلاؤم مع حاجيات المجتمع، وهذا بسبب عدم السماح لها باتخاذ قرارات استراتيجية تراها مناسبة، لأن ذلك كان من صلاحيات الجهات المركزية. ولعل أهم مثال في هذا المجال هو نظام الأسعار المعمول به.

الفرع الثاني: مميزات المحيط الاقتصادي في ظل الاستقلالية

لقد تميز محيط المؤسسة الاقتصادي كما يرى الكثير من الخبراء بميزتين أساسيتين:[(1)]

- **محاولة تحرير وديموقراطية أكثر:** إن استقلالية المؤسسة إنما هو عملية تحرير المؤسسات الاقتصادية وتندرج في إطار التغييرات العامة التي مست مختلف القطاعات السياسية والاجتماعية، ولم تكن عملية إصلاح منفردة عن القطاعات الأخرى. فقد جاءت ضمن تغيير شامل في فترة تتميز بالركود السياسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي، فلذلك أصبحت الإصلاحات أكثر من ضرورة ونتيجة منطقية لتغيرات سياسية كبرى (دستور 1989)، وهذا كله لإيجاد الحلول السريعة للوضعية المزرية التي عايشتها الجزائر عن طريق محاولة ترسيخ سياسة سير جديدة للمؤسسات بعد تحريرها ماليا.
- **الفصل بين ملكية وتسيير المؤسسات:** في هذا الإطار وضمن الإصلاحات الاقتصادية فصلت استقلالية المؤسسات بين حق ملكية رأس المال من طرف المؤسسة وصلاحية الإدارة والتسيير فيها، فحسب المادة 698 من القانون التجاري فإن المؤسسة الاقتصادية العمومية شخصية معنوية متميزة عن الدولة، والدولة مالكة مساهمة في رأس مال المؤسسة، لكن لا تسيرها، ويعبر عن هذه الملكية بالأسهم التي تصدرها المؤسسة للدولة، مقابل تحويل هذه الأخيرة لحصص عينية أو نقدية وجعلها تحت

[(1)] –ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص 197.

تصرف الشخصية المعنوية الممثلة للمؤسسة. ويقوم بدور المالك صناديق المساهمة (سوف تخصص تحليلا لماهية صناديق المساهمة وما ما يتعلق بها لاحقا).

ولترسيخ استقلالية المؤسسات ماليا وإداريا عن الهيئات المركزية والتي تعد من مرحلة جديدة في تسيير المؤسسات بشكل خاص والاقتصاد الوطني بشكل عام، فقد صدرت عدة نصوص قانونية ومن بينها:

- قانون توجيهي حول المؤسسات (88-01 المؤرخ في 1988/01/12م)
- قانون صناديق المساهمة (88-03 المؤرخ في 1988/01/12م).
- قانون معدل ومكمل للقانون رقم 84-17 المؤرخ في 17-07-84 المتعلق بقوانين المالية (رقم 88-05 بتاريخ 1988/01/12م).
- قانون معدل وكمل للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26-12-75 والمتضمن للقانون التجاري.

الفرع الثالث: دوافع الاستقلالية

يمكن تقسيم الدوافع التي ساهمت في الدخول في ملية الاستقلال إلى قسمين، خارجية وداخلية

➢ **الدوافع الخارجية:** شروط المؤسسات المالية العالمية (البنك العالمي وصندوق النقد الدولي) والمتعلقة بتحرير الاقتصاد من أجل تسريح القروض، والتوجهات العالمية الجديدة.

➢ **الدوافع الداخلية:**

✓ الارتفاع المستمر لتكاليف اليد العاملة مقارنة برقم الأعمال.

✓ التسيير المركزي للمؤسسات الاقتصادية.

✓ إفلاس المؤسسات الاقتصادية نتيجة تراكمات الديون البنكية الكبيرة.

✓ عدم قدرة المؤسسات الاقتصادية على تسديد ديونها بسبب عدم المردودية أهميتها، إذ لم يكن أوليان المؤسسات الاقتصادية.

✓ التكاليف الاجتماعية التي أخذتها المؤسسة على عاتقها زاد في حجم نقل المديونية وكرس العجز المالي لها.

- ✓ ارتفاع المصاريف المالية مما زاد في عبء الخزينة العمومية.
- ✓ انخفاض إيرادات الخزينة العمومية بسبب انخفاض البترول والغاز.
- ✓ كما أن هناك دوافع غير معلنة كانت وراء تسريع عملية الاستقلالية وبالأخص تراكم ريوع الفترة السابقة لدى فئة معينة في السلطة ذات نفوذ سياسي كبير، وذلك من أجل استغلال الأموال الطائلة التي اكتسبوها بطريقة أو بأخرى في مشاريع استثمارية.

المطلب الثاني: مفهوم وتنظيم المؤسسة الاقتصادية العمومية في ظل الاستقلالية

الفرع الأول: المفهوم

تعرف المادة رقم 5 من قانون 88-01 بتاريخ 88/01/12 المؤسسات العمومية الاقتصادية بأنها شركات مساهمة أو شركات محدودة المسؤولية، تملك الدولة أو الجماعات المحلية فيها مباشرة أو بصفة غير مباشرة جميع الأسهم أو جميع الحصص[1] ومن هذا يمكن توضيح ما يلي:

- ➢ **حق ملكية الأسهم للدولة:** تمتلك جميع الحصص والأسهم في الشركة ويتجلى ذلك في ويترجم عن طريق عقود إنشاء المؤسسات والقوانين الأساسية لها، وكذا الأهداف الطويلة الأجل، وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وتوزيع الأرباح. ويمكن عن طريق حق ملكية الأسهم عن الإعلان عن حل المؤسسات، ورفع وتخفيض رأس المال وطرح الأسهم للبيع أو شراء أخرى.
- ➢ **حق الإدارة:** يمتلك مجلس الإدارة في إطار الأهداف المسطرة حق مراقبة النتائج وحق تعيين وإقالة الرئيس المكلف بالإدارة. وبهذا يصبح مجلس الإدارة من صلاحيته تحديد الآفاق المتوسطة الأجل للمؤسسة وكذا تطورها وتهيئة المحيط لها.

---

(1) – قانون 88-01 المادة رقم 05.

وبهذا يعتبر مجلس الإدارة العنصر المهم في تنظيم المؤسسة إذ يراقب نتائج المؤسسة مع الأهداف المسطرة.

- **حق الاستغلال:** إن صلاحية إعداد البرامج والبحث عن أنجع السبل ووضع استراتيجية المؤسسة منصلاحية مجلس الإدارة.

فالتسيير اليومي أو تسيير الاستغلال يعني حق المدير العام أو الرئيس المدير العام بتسيير وتنمية نشاطات المؤسسة تحت الرقابة المستمرة لمجلس الإدارة وهو ما يستلزم وضع استراتيجية ومخططات وبرامج تسمح للإدارة العامة بأن تتفاعل مع الظروف الاقتصادية الطارئة، وذلك عن طريق قرارات صارمة ومراقبة فعالة لدورة الاستغلال.

الفرع الثاني:التنظيم

يتكون الجهاز التنظيمي للمؤسسة العمومية الاقتصادية من:

- **الجمعية العامة للمساهمين:** وتتكون من جميع مساهمي المؤسسة العمومية الاقتصادية المتمثلة في الدولة و التي تمارس مهمتها عن طريق صناديق المساهمة. و تقوم الجمعية العامة للمساهمين بوظائف متعددة بالشؤون الإدارية كالتوزيع على الشركة،و تعيين الأجهزة الإدارية، بالشؤون المالية كمناقشة الميزانية،حسابات الجرد، الاستغلال والأرباح والخسائر وتعديل رأس مال المؤسسة العمومية الاقتصادية.
- **جهاز الإدارة(مجلس الإدارة):** ويتكون من اثنين من أعضائه من ممثلين عن العمال و الباقي من الجمعية العامة.

ومن اختصاصات مجلس الإدارة ممارسة كل السلطات العادية بالتصرف حسب موضوع الشركة، ثم متابعة و مقارنة النتائج، وتحديد استراتيجية العمل ضمن محيطها مع مراعاة السلطات المستندة لها صراحة في القانون بجمعية المساهمين[1].

---

[1] – المادة 622 من القانون التجاري الجزائري.

كما أن له مسؤولية في إطار السياسة الصناعية، التجارية والمالية، وكما يقوم بإعداد الإستراتجية المتوسطة المدى للمؤسسة.

- **جهاز التسيير:** وهو يشمل إما المدير العام أو الرئيس المدير العام و هناك إمكانية وهي أن يكون رئيس مجلس الإدارة. فمن مهام المدير العام إبرام وتقديم العقود والاهتمام بكل الشؤون المالية والمصرفية والإدارية بحيث لا تتعارض مع مجلس الإدارة.
- **تنظيم الرقابة:** إن ترسيخ استغلالية المؤسسات العمومية تستلزم روح المسؤولية. فالمؤسسة يجب عليها أن تتدخل و تسير في إطار القانون الأساسي وفقا للقانون المعمول به وذلك في إطار الخطة وحدودها.

لذلك فان الرقابة لها أهمية كبرى. فهي تعني مراقبة الأعمال و المهمات و توزيع العمل على جميع أعضاء المؤسسة، فإعطاء عملية التنظيم حقها يبدأ من المراقبة الداخلية والدائمة لكل مراحل العملية الإنتاجية. مع إعطاء المراقبة الخارجية(محافظ الحسابات) أهمية من أجل تصحيح وتنظيم الحسابات.

- **علاقة المؤسسة العمومية بالبنوك:** تتجسد العلاقة بين المؤسسة الاقتصادية والدولة عن طريق صناديق المساهمة والتي استبدلت فيما بعد بالشركات القابضة وهو ما سنتحدث عنه لاحقا.

أما العلاقة بين المؤسسة العمومية الاقتصادية و البنك التجاري فهي تختلف اختلافا كبيرا، عن تلك العلاقة التي كانت سادة في الفترة السابقة.

فميكانيزمات تحرير الاقتصاد والأطر التنظيمية الجديدة، أعطت للبنوك دورا أكثر فعالية وباعتبارها مؤسسات تجارية فقد أصبحت تتعامل بمنطق المردودية، وتعالج الملفات المقدمة إليها معالجة اقتصادية ومالية، فهو يراعي بذلك عملي المردودية والمخاطرة، إذ أضحت البنوك تتحمل مسؤوليتها، سواء كانت النتائج إيجابية أو سلبية.

ويمكن توضيح التحولات الجديدة التي تربط المؤسسة بالبنك فيما يلي:

- ✓ تراقب البنوك المؤسسات الاقتصادية من أجل استرداد قروضه.

- ✓ يمكن للمؤسسة أن تختار البنك الذي تراه مناسبا والذي يتلاءم مع سياستها، وهذا ما كانت مجبرة على تركيز عملياتها في بنك محدد ومعين.
- ✓ تمول البنوك استثمارات المؤسسات بعد دراسة الملفات التي تقدمها المؤسسة والتي تحتوي على تفاصيل محاسبية ومالية وتقنية وجبائية وأخرى ضريبية.
- ✓ من حق البنوك اختيار الزبائن التي ترى فيهم شروط الاقتراض متوفرة.

المبحث الرابع: صناديق المساهمة، الشركات القابضة و إجراءات التطهير المالي والتعديل الهيكلي للمؤسسات ،شركات تسيير المساهمات.

المطلب الأول: صناديق المساهمة

بتطبيق سياسة استقلالية المؤسسات العمومية أصبح من الضرورة أن تتخلى الدولة على بعض القطاعات الاقتصادية فتخلت عن الإدارة المباشرة للمؤسسات العمومية الاقتصادية لصالح صناديق المساهمة التي تعتبر "شركة مساهمة عمومية وتعد ضامنا لمقابل القيمة المتمثلة في الأسهم والحصص والسندات والقيم الأخرى التي تقدمها الدولة والجماعات المحلية باعتبارها عونا إنتمائيا لها...[1]

إذن فصناديق المساهمة تعد نقطة هامة في الإصلاحات الاقتصادية، إذ أصبحت كممثلة للدولة كمالكة لرؤوس الأموال، والتصرف في موجوداتها وذلك من خلال القيام بالأدوار الموجودة منها.

[1] المادة 12 من القانون 88-01 المؤرخ في 88/01/12، الجريدة الرسمية.

I. **مهام صناديق المساهمة:** إن صناديق المساهمة تتدخل في:

- إعداد ومتابعة وتنفيذ مخطط المؤسسة بواسطة ممثليها في مجلس الإدارة، باعتبارها صاحبة أسهم الدولة، ويخضع هؤلاء الممثلين للشروط والالتزامات نفسها التي يخضع لها القائمون بالإدارة كما يتحملون المسؤوليات المدنية والجزائية نفسها.
- تسمح بضمان الحفاظ على حصص الدولة، وذلك بعملية التعويض بين المؤسسات الغنية والمؤسسات التي تعاني مشاكل مالية، ويتم هذا عن طريق امتلاكها سندات من رؤوس الأموال، وتتدخل الدولة في توفير المبالغ المالية لتغطية الخسائر.
- يدرس الصندوق وينفذ كل تدابير من شأنها تشجيع التوسع الاقتصادي والمالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

وباعتبار المؤسسة العمومية الاقتصادية شركة أسهم، فرأس مالها يكتب من قبل صناديق المساهمة التي اعتبرت العون الإئتماني المكلف بتسيير محفظة القيم المنقولة لحساب الدولة، لتمارس حق الملكية على المؤسسة العمومية الاقتصادية، وقد تشكلت وفق مرسوم 21 جوان 1988 على الشكل التالي:(1)

- صندوق المساهمة للصناعات الفلاحية، الغذائية، الصيد.
- صندوق المساهمة للمناجم والمحروقات والري.
- صندوق المساهمة للبناء.
- صندوق المساهمة للكيمياء، البيتروكيمياء والصيدلة.
- صندوق المساهمة للصناعات المختلفة (النسيج، الجلود...).
- صندوق المساهمة للخدمات.

وبهذا جاءت صناديق المساهمة لتجسيد توجهات الدولة لتأخذ على عاتقها كل انشغالات المؤسسات.

(1) – محمد حسن بهلول: تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.

II. إنشاء صناديق المساهمة: باقتراح من الهيئات المركزية ووزارة المالية، تنشأ صناديق المساهمة بمرسوم من خلال قرار مجلس الحكومة، وتكون صناديق المساهمة متعددة القطاعات، ويشارك كل قطاع في رأس مال العديد من المؤسسات العمومية الاقتصادية.

III. مهام صناديق المساهمة: تقوم صناديق المساهمة بالمهمات التالية:

- مهمة مراقبة وذلك عن طريق تسيير محفظة الأسهم.
- تحمل مساهمات المؤسسات وهي بذلك تقوم بدور المؤسسات المالية.

IV. سير صناديق المساهمة: تسير صناديق المساهمة من خلال مجلس الإدارة، ممثل من طرف مختلف القطاعات المهتمة، وكذا الشركاء الاجتماعيين ويكون تعيين أعضاء مجلس إدارة صناديق المساهمة من طرف الحكومة وينتخب رئيس مدير عام على رأس كل مجلس إدارة، وبهذا فإن تعيين الرئيس والإداريين بمرسوم.

V. تمويل صناديق المساهمة: يتم تمويل صناديق المساهمة بمساهمة الدولة وتكون على الشكل التالي:

- رأس المال التأسيسي.
- محفظة الأسهم وهو الرأسمال الذي تحوزه الدولة في المؤسسات.
- يمكن لصندوق المساهمة أن يطرح سندات مضمونة أو غير مضمونة.

VI. النتائج المالية لصندوق المساهمة: ينظر القانون الأساسي لصناديق المساهمة للنتائج من جانبين:

أ- النتائج الإيجابية: جزء منها ترجع إلى ميزانية الدولة**،** أما الجزء الآخر من النتائج الإيجابية فيبقى إلى الصندوق يسمح له برفع الأموال الخاصة.

ب- حالة النتائج الإيجابية: عندما تكون الخسائر مهمة تتدخل الدولة سواء مباشرة ماليا لدى المؤسسة العمومية أو بتمويل التوازن لصناديق المساهمة.

VII. صناديق المساهمة والمؤسسات العمومية: إن دخول الصناديق المساهمة في مهمتها يميز بين حالتين:

1. حالة المؤسسات العمومية الموجودة.
2. حالة المؤسسات المراد إنشاؤها.

ففي الحالة الأولى هناك تحول لرأس المال لصالح الدولة وهو ما يعني تحويل الأصول والخصوم وإصدار بالمقابل الأسهم. أما الحالة الثانية فتعني المؤسسات الجديدة التي تنشأ بقرار من الحكومة، ففي هذه الحالة تتصرف صناديق المساهمة كمؤسسة مالية تكتب أسهم المؤسسات لصالح الدولة.

إن انحراف صناديق المساهمة عن مهامها التي أنشئت من أجلها إلى استعمال الوصاية على المؤسسات العمومية، وتداخل الصلاحيات في الصندوق الواحد لاحتوائه على العديد من المؤسسات عقد من وضعية المؤسسات الاقتصادية.

ويمكن القول أن صناديق المساهمة وجه آخر من أوجه التسيير الإداري والبيروقراطي للمؤسسات الاقتصادية. واستمر الحال إلى أن حلت في 1995/12/25.

المطلب الثاني: الشركات القابضة

انطلاقا من الوضع الصعب الذي أصبحت تعيشه المؤسسات العمومية الاقتصادية قررت الدولة حل صناديق المساهمة، وإعادة تنظيم المؤسسات العمومية في شكل جديد وذلك بإصدار عدد من القوانين وإنشاء شركات قابضة (مجمعات اقتصادية) تعد أداة مفصلة لتحديد المسؤولية المباشرة عن تسيير أموال الدولة في القطاع الاقتصادي. لقد تطلبت إعادة هيكلة القطاع تجميع المؤسسات العمومية المختلفة في شركات قابضة على شكل شركات مساهمة وهي مثل عنصر الملكية الخاصة بالدولة لتحل محل صناديق المساهمة.

إن الشركات القابضة العمومية تشرف على مجموعة معينة من المؤسسات العمومية ذات النشاط المنسجم فيما بينها، عكس صناديق المساهمة التي كانت تشرف على مؤسسات لم تكن بالضرورة من نفس القطاع.

ولإنجاح علاقات الشركات القابضة بالمؤسسة العمومية الاقتصادية كان يتعين الرجوع إلى العلاقات التقليدية المحددة في القانون التجاري الجزائري التي تحدد الرابطة بين المؤسسة العمومية الاقتصادية ومساهميها.

I.مهام الشركات القابضة: تتمحور مهام الشركات القابضة فيما يلي:

- ✓ تثمين محفظة الأسهم وإعطاء أكثر مردودية لها.
- ✓ المساهمة في تنمية جميع المؤسسات الصناعية التجارية والمالية المنطوية تحت مراقبتها فهي بذلك تضع استراتيجية وسياسات الاستثمار والتمويل للمؤسسات وكذا وضع تعديل هيكل ما تراه مناسبا.
- ✓ تنظيم وفق ما تسمح به القوانين المعمول بها حركة رؤوس الأموال بين المؤسسات.
- ✓ تسهر على حماية استقلالية الذمم المالية للشركات المنتمية لها.
- ✓ تساهم الشركات القابضة في وضع السياسات الاقتصادية للحكومة في إطار الاتفاقيات المبرمة مع الحكومة.

II. تنظيم وسير ومراقبة الشركات القابضة: تسيير الشركات القابضة من طرف إدارة موضوعة تحت مجلس مراقبة ويعين أعضاء الإدارة ومجلس المراقبة لمدة 6 سنوات قابلة للتجديد من طرف الجمعية العامة. كما بمكن أن تتكون الإدارة من فرد واحد ويسمى بذلك المدير العام الوحيد للشركة القابضة.[(1)]

أما مجلس المراقبة فيتكون من سبعة أعضاء يجتمعون في دورة عادية كل 3أشهر عن طريق استدعاء من مدير مجلس الإدارة، وهو يقوم بمهمة المراقبة المستمرة للشركة القابضة.

أما مهام مجلس الإدارة لمساهمات الدولة فتنحصر فيما يلي:

- ✓ مجلس الإدارة مكاف بتنسيق وتوجيه نشاطات الشركات القابضة.
- ✓ المجلس الوطني للمساهمات موضوع تحت تصرف رئيس الحكومة الذي يرأسه.

[(1)] -المادة 12 من المرسوم المؤرخ في 95/09/27، الجريدة الرسمية، عدد 55.

وتتكون الشركات القابضة من 11 مجمعا وهي:

- مجمع البناء.
- مجمع البناء ومواد البناء.
- مجمع صناعة الحديد والمعادن.
- مجمع الميكانيك والكهرباء والإلكترونيك.
- مجمع الكيمياء والصيدلة والأدوية.
- مجمع الصناعات الغذائية الأساسية.
- مجمع الصناعات الغذائية الزراعية.
- مجمع الصناعات المصنعة.
- مجمع الإنجاز والأشغال الكبرى.
- مجمع الخدمات.
- مجمع الخشب والفلين.

المطلب الثالث: إجراءات التطهير المالي والتعديل الهيكلي للمؤسسات

إن الأزمة الاقتصادية التي مرت بها الجزائر في منتصف الثمانينات كان لها الأثر البالغ على جميع المستويات السياسية والاجتماعية والثقافية وعلى جميع القطاعات، خاصة على مستوى المؤسسات العمومية الاقتصادية، إذ أصبح العجز المالي هو السمة البارزة التي تتخبط فيها المؤسسات وهو ما أثر سلبا على إنتاجيتها.

هذه الوضعية كانت تستلزم تدخلا مباشرا للدولة للحد من هذه الأزمة التي كانت تعيشها المؤسسات، وكان الحل يتمثل في عملية التطهير المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية لمواجهة الإختلالات المالية لها وإعادة التوازن لتلك المؤسسات .

فالتطهير المالي كان إحدى الضروريات اللازمة للمؤسسات من أجل المرور إلى الاستقلالية التامة ومن أجل التحضير للدخول في اقتصاد السوق و التحضير لمواجهة المنافسة الحرة. والتطور ضمن احترام القواعد التجارية المعمول بها...[1].

الفرع الأول: مفهوم وأهداف التطهير المالي

1. المفهوم:

إن عملية التطهير المالي تعني إعطاء دفعة قوية للمؤسسات العمومية الاقتصادية من أجل التطور الذاتي وذلك عن طريق مسح الدولة لجميع الديون المستحقة على المؤسسات، ومنه يمكن أن نعرف التطهير المالي على أنه " عملية القضاء على العجز المالي و على مديونية المؤسسة العمومية تجاه البنوك التجارية و الخزينة العمومية ليصبح لها هيكل مالي متوازن...[2].

وعليه فإن هذه العملية تعطي توازنا كاملا لأصول و خصوم المؤسسة مع إعطائها موارد مالية تتفق وطبيعة النشاط.

ومن أجل ذلك اعتمدت الإصلاحات بعض العناصر من أجل التطهير المالي للمؤسسات، وهي:

أ- إعادة تكوين رأس المال الاجتماعي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

ب- تحويل الديون البنكية إلى قروض طويلة الأجل لأنه لوحظ أن أكبر العوائق التي كانت تقف في وجه المؤسسات الاقتصادية وتعرقل الحصول على مردودية هي الديون البنكية الكبيرة من رأس المال والفائدة والمستحقات غير المدفوعة وبذلك أصبحت المؤسسات غير قادرة تماما على دفعها بل زيادة على ذلك أصبحت حساباتها الجارية في البنوك تمشي على المكشوف(Découvert). وهو ما زاد في حدة الوضعية المالية المتأزمة للمؤسسات.

(1) Youcef Debboub: Le nouveau mécanisme économique en Algérie, OPU, page 127.
(2) A.Blaalim :L'économie Algérienne OP. Cit P 435.

ج- إعادة تقييم أصول المؤسسات من مباني وأراضي ومعدات حتى يعطى لميزانية المؤسسة تقييما جديدا عن طريق إعادة التقييم لأصولها. وبالتالي يعطيها من الناحية المحاسبية والمالية أموالا خاصة تساعد نوعا ما على الخروج من الوضعية الصعبة التي تعيشها المؤسسات.

الفرع الثاني: أهداف التطهير المالي

في حقيقة الأمر كانت عملية التطهير المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية تهدف بالدرجة الأولى إلى وضع تلك المؤسسات في جو تهيئ نفسها من خلاله إلى الدخول في اقتصاد السوق والتكيف مع ضوابطه.

- ✓ إعادة إعطاء دعم جديد للقطاع العام من أجل إثبات وجوده كقوة اقتصادية من خلال تصفية جزء من ديونه وإعادة جدولة الجزء الآخر منها.
- ✓ تحسين الوضعية المالية للمؤسسات لتكريس فيما بعد مبدأ الاستقلالية التامة.
- ✓ تقوية محفظة الأموال للمؤسسات.
- ✓ تحميل المؤسسات الاقتصادية مسؤولياتها المستقبلية تجاه البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

ومن أجل إنجاح عملية التطهير المالي للمؤسسات كان لابد من أن يصحبها مخطط تصحيح وتقويم للمؤسسات الاقتصادية(1) لأنه إن ظهر بعد ذلك عجز مالي فإنه يمكن اعتبار عملية التطهير المالي تبذير للأموال العمومية.

ومن أجل القيام بعملية التطهير المالي اتخذت إجراءات ميدانية ومنها إنشاء صندوق تطهير المؤسسات العمومية لدى الخزينة، وكان الهدف منه هو تنظيم عملية التطهير عن طريق تكوين رأس مال هذه المؤسسات والبحث عن الاستقرار النقدي الداخلي، وذلك بعد حصوله على إيرادات من ميزانية الدولة (2).

(1)Abdelhak Lamiri : Gérer l'entreprise Algérienne en économie de marché P 39.

(2) – كسرى مسعود، مرجع سابق، ص 80.

وما يشار إليه هو أن عملية التطهير المالي لم تكن موحدة وعلى جميع المؤسسات، بل لكل مؤسسة خصائصها، وقد صنفت المؤسسات من حيث الاستحقاقات إلى:

✓ مستحقات على المؤسسات المنحلة: وتخص المؤسسات التي انبثقت عن المؤسسة الأم التي مستها إعادة الهيكلة الأولى ولم توزع ديون المؤسسة الأولى عليها، فقد أخذت الخزينة العمومية على عاتقها ديون وحقوق البنوك على هذه المؤسسات وذلك بشراء الحقوق البنكية مقابل إصدار الخزينة العامة لسندات غير قابلة لإعادة الخصم.

✓ مستحقات على المؤسسات غير المتزنة ماليا وغير المستقلة: وهي مؤسسات لم تحصل على استقلاليتها حسب الدراسات والفحوصات السلبية التي أجريت عليها، حيث يتم فيها تحويل السحب على المكشوف (Découvert) إلى قروض متوسطة الأجل.

✓ مستحقات على المؤسسات المستقلة وغير المتزنة ماليا:

وتتم في مرحلتين:[1]

المرحلة الأولى: وتتم عن طريق:

- تحديد حقوق البنوك على هذه المؤسسات
- تحديد مستوى القروض القصيرة الأجل.
- تثبيت قيمة الديون بقروض متوسطة وطويلة الأجل.

المرحلة الثانية: وهي ناتجة عن مخطط الإصلاح والذي يمكن من:

- إعادة تكوين رأس مال المؤسسة من طرف صناديق المساهمة.
- إصدار ضمانات على جزء من القروض المصرفية من طرف صناديق المساهمة.

[1]– Y. Deboub: Régulation des investissements dans le secteur d'état industriel et réforme économique, Algérie OP Cit, p 179.

- شراء جزء من مسحوب هذه المؤسسات بإصدار لسندات مساهمة من المؤسسة العمومية الاقتصادية نفسها أو من الخزينة.

الفرع الثالث: نتائج التطهير المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية

رغم تخصيص أموال طائلة وكبيرة لعملية التطهير المالي حيث بلغت ما يقارب 433 مليار دينار من سنة 1993م إلى سنة 1996م، إلا أنها لم تحقق النجاح الذي كان مرجوا منها لأن الظروف العامة للبلاد من سياسية واجتماعية كانت صعبة للغاية.

✓ عملية التطهير المالي أعادت النظر في العلاقة الموجودة والمتعامل بها ما بين المؤسسة العمومية والاقتصادية والبنك التجاري، هذا الأخير الذي أصبح يهيئ نفسه لأخذ مكانته في اقتصاد السوق كعنصر فعال. لأن تمويل البنوك التجارية من البنك المركزي يكون لأجل، وهي القاعدة نفسها التي يتعامل بها البنك مع المؤسسات الاقتصادية، غير أن العجز الكبير في الدورة الاستغلالية للمؤسسات لم يغط القروض القصيرة الأجل ولا المتوسطة والطويلة الأمد.

✓ ارتفاع معدل المديونية الداخلية للخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي بسبب القروض الكبيرة التي تم شراؤها.

الفرع الرابع: التعديل الهيكلي للمؤسسات العمومية الاقتصادية

إن التراكمات السلبية في مجالات متعددة أصبحت السمة الأساسية التي تميز الاقتصاد الوطني بشكل عام والمؤسسات العمومية الاقتصادية التي تعتبر محرك الاقتصاد بشكل خاص، فقد كانت الوضعية الاقتصادية تتميز بما يلي:

- نسبة بطالة مرتفعة جدا.

- تدهور خزينة الدولة نتيجة القروض الكبيرة التي استفادت منها المؤسسات العمومية.

- اختلال كبير في ميزانية الدولة، نتيجة الإختلالات الكبيرة في ميزانية المؤسسة العمومية الاقتصادية الممولة لمرات عديدة وفي فترات زمنية مختلفة، فعملية التطهير المالي التي سبقت لم تكن الحل الأمثل لأزمة المؤسسات العمومية الاقتصادية كما أثبته الواقع، لأنها وحسب الكثير من المحللين مست الجانب المالي فقط، دون غيره من الجوانب المهمة الأخرى والتي لها دور كبير في حياة المؤسسة العمومية الاقتصادية ولاسيما الجانب التسييري، والاستغلال الأحسن لوسائل الإنتاج.

ولهذه الأسباب كان من الضروري إدخال إصلاحات اقتصادية جديدة على المؤسسات الاقتصادية وإدخال تعديلات أكثر صرامة من أجل سد جميع الفراغات والثغرات التي امتد فيها الاقتصاد الوطني لعهود طويلة.

لذلك كان لابد من الإحاطة بجميع الجوانب ولاسيما:

- دراسة محيط المؤسسة.

- الاعتماد على مسيرين ذوي كفاءة عالية.

- مراقبة دائمة (وهو الدور الجديد للدولة في اقتصاد السوق).

ومن هنا جاءت سياسة التعديل الهيكلي لتنظر في: [1]

- إعادة التوازن للقدرة على إعطاء التنمية الحقيقية من أجل تخفيض البطالة المتزايدة.

- تكثيف النسيج الصناعي.

- تخليص الدولة من الصعوبات المالية الخانقة، والخسائر الدائمة للقطاع العمومي.

وما يشار إليه في هذا الصدد هو أن سياسة التعديل الهيكلي كانت ضرورة داخلية وحتمية خارجية، خاصة مع زيادة الضغوطات الدولية، ولاسيما صندوق النقد الدولي. وهو ما يبدو واضحا من

(1)– Mouhoubi: L'économie, p 18.

خلال اتفاقيات ستاندباي STANDBAY ومما جاء فيها "يسير الاقتصاد بصورة فعالة حسب قواعد اقتصاد السوق"[2].

ومن المحاور التي تعتمد عليها سياسة التعديل الهيكلي ما يلي:

أ- إعداد مخطط التصحيح الداخلي:

إن وضع مخطط التصحيح الداخلي للمؤسسة يستوجب بالضرورة تشخيص دقيق للأسباب الحقيقية التي أدت بالمؤسسات العمومية الاقتصادية إلى الفشل.

ولإعداد مخطط التصحيح الداخلي يستلزم:

- تنسيق العمل وتضافر جهود جميع العمال والمسيرين.
- توفير المعلومات الدقيقة (المحاسبية والتجارية) للمؤسسة.
- إخراج المؤسسة من الوضعية الصعبة التي تعيشها.
- إدخال المؤسسة في السوق التنافسية.
- الوصول إلى تحقيق توازن مالي.
- رفع مستوى عوامل الإنتاج.
- تحسين نوعية الإنتاج لضمان مكانه في السوق.
- التقليل من النشاطات الثانوية للمؤسسة، وبالأخص التقليل من المصاريف الاجتماعية.

المراقبة:

لضمان السير الحسن لخطة التعديل الهيكلي لابد من إعطاء الرقابة أهمية بالغة، وذلك على جميع المستويات، من شراء المواد الأولية إلى تسيير المخزون إلى التدقيق في الحسابات، ويكون ذلك:

[2] – حسين بن يسعد، مرجع سابق، ص 141.

- المقارنة بين الأهداف المسطرة في الخطة والنتائج المتحصل عليها، مع تشخيص للأسباب إن كانت النتائج سلبية.

- إدخال التعديلات الممكنة في أي فترة مناسبة.

ج- عقود النجاعة:

إن عقود النجاعة عبارة عن عقود توقعها المؤسسات العمومية مع السلطات الوصية وكذا المصارف بعد تحقيق شروط معينة ناتجة عن تطبيق سياسات إصلاح داخلي تمكنها لاحقا من الحصول على نتائج حسنة...[1].

وتهتم هذه العقود غالبا بالجوانب الآتية:

- الابتعاد قدر المستطاع عن الانشغالات الثانوية للمؤسسات بهدف تخفيض التكاليف ومن

ثم التحكم في الدورات الاستقلالية للمؤسسة.

- إلزامية التزام كل طرف ببنود العقد (صرف الأموال، شروط العمل والإنتاج).

وتهتم هذه العقود بتحسين المستوى الإنتاجي للمؤسسة مع العمل على تحقيق بعض الأهداف الاستراتيجية مثل:

- توفير كل الطاقات البشرية والمادية للوصول إلى النتائج الموجودة.

- رفع مستوى الفاعلية.

- الاستخدام الأمثل للطاقات المتاحة.

- تخفيض تكاليف الإنتاج باستعمال تكنولوجيا عصرية.

- تحقيق التوازن المالي.

---

[1] – كسرى مسعود، مرجع سابق، ص 212.

- الالتزام بتسديد الديون والمستحقات البنكية.

غير أن تحقيق هذه الأهداف يستلزم جهود كبيرة، ومتابعة ميدانية مستمرة، وذلك عن طريق مسيرين ذوي كفاءة عالية.

لقد كان القطاع العمومي في الاقتصاد الجزائري هو المهين دائما حتى أثناء الوضع الاحتكاري في بعض قطاعات النشاط الاقتصادي و من المعروف ان هذا القطاع قد تكفل بعدد من المهام في معركة تصنيع البلاد الا انه تجدر الاشارة لم يكن ناجعا لا من الناحية الانتاجية و لا من الناحية المالية.

عن الطبيعة العمومية للملكية مهينة كانتا مشكلة في أزمة الناجعة التي تشهدها هذا القطاع. لقد كانت المؤسسة تخضع للوزارة. و كان يشترط في المسير ان يكون وفيا سياسيا قبل ان يكون ناجعا تقنيا. ان الإنتاجية و المردودية المالية كانتا معيارين ثنائيين إذ الأهم كان يتمثل في تحقيق أهداف الخطة إذ الطبيعة العمومية للملكية فيما يخص معظم وسائل الإنتاج و النظام الثلاثي للدولة التي تعتبر في الاقتصاد مالكه و مسيرة و قوة عمومية قد عرقل عمل المؤسسة العمومية كشركة تجارية أي كمؤسسة اقتصادية ضعيفة بما تستلزم من متطلبـات لتصبح ناجعة. وهو ما نتج عنه:

- الاستعمال جد المحدود لقدرات الانتاجية المتوفرة.

- نقص إنتاجية العناصر.

- تسيير غير فعال للمؤسسات.

إن تجربة إعادة الهيكلة العضوية للمؤسسات التي شرع فيها في بداية الثمانينات والتي لم تعد النظر في نظام المالك المهين إن لم نقل الوحيد الذي كان للدولة على المؤسسة لم تكن مشجعة لتحقيق الهدف الذي كانت ترمي اليه تلك التجربة وهو تكثيف التشجيع الصناعي، بل أدى بالعكس الى تفكيك الجهود وقد نتج عنه التبذير والكثير من التكرار في الاعمال.

ومن جهتها فان الاصلاحات التي شرع فيها في نهاية عشرية الثمانينات والمتعلقة باستقلالية المؤسسة العمومية لم تؤدي الى انعاش النمو وذلك بسبب نقص الموارد المالية التي ميزت نهاية تلك العشرية وبداية عشرية التسعينات وكذا بسبب قانون اقتصادي مازال جد صلبا.

المطلب الرابع: شركات تسيير المساهمات

يهدف التنظيم الجديد الذي جاء تبعا لحل الشركات القابضة إلى:

- وضع إطار تشريعي يضمن السير الحسن لاستراتيجية تسيير مساهمات الدولة، ويسهر على عملية خوصصة المؤسسات العمومية.

- تدعيم قدرات الدولة مع ممارسة دورها كمالك ومراقب للمؤسسات العمومية وفتح رؤوس الأموال وخوصصتها.

- ترسيخ استقلالية تسيير المؤسسات العمومية الاقتصادية.

- التلاؤم مع برنامج الخوصصة، بشكل يسمح بالاستفادة من جميع الفرص التي توضع أمام الاقتصاد الوطني.

II- محتوى التنظيم:

أدخل هذا التنظيم معايير جديدة لممارسة حق الدولة في ملكية المؤسسات العمومية الاقتصادية. ومن ثم يضع حد للتناقضات الموجودة حاليا فيما يخص عملية خوصصة المؤسسات العمومية.

ومن ثم فإن التنظيم الجديد يضع مخططا أكثر دقة وأكثر صرامة خاصة فيما يتعلق بالجهاز التنفيذي ومن هذا المنطق فهو يكلف.

1.مجلس مساهمات الدولة بوضع التوجهات الكبرى، وتبني استراتيجية فيما يخص تسيير مساهمات الدولة ووضع برنامج تنمية وخوصصة وتعيين أعضاء الجمعية العامة للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

2.يكلف الوزير المعني بالتعاون مع الجهات الأخرى المعنية بوضع استراتيجيات التسيير وتبليغها لمجلس المساهمة من أجل المصادقة عليها.

أما الجديد في التنظيم فهو

- بتوسيع مجال الخوصصة ليشمل جميع النشاطات الاقتصادية القابلة للتنافس، أما من حيث الشكل فيمكن أن يكون ذلك عن طريق فتح رؤوس الأموال أو التخلي عن الأصول بصفة كلية.
- تعهد المالكين الجدد بتحديث المؤسسة.
- الاحتفاظ بنسبة معينة من العمال.
- الحفاظ على نشاط المؤسسة.
- احترام قوانين المنافسة.
- استفادة العمال من10% من رأس مال الشركة.
- مع تخفيض قد يصل إلى 15% من سعر التنازل.

أما مراقبة عملية الخوصصة فقد نصب التنظيم الجديد هيئة مراقبة تسهر على السير الحسن لعملية الخوصصة.

الخاتمة:

لقد رأينا في هذا الفصل أن المؤسسة تلجأ لإجراءات تصحيحية، كضرورة من ضروريات البقاء والاستمرار في ظل مناخ اقتصادي متغير وفي ظل تطورات تكنولوجية سريعة ومتلاحقة، مما يعني جعل المؤسسة تتمتع بقدرات تنافسية لتحقيق مختلف الأهداف التي وجدت لأجلها من إنتاجية متميزة تستجيب للمعايير الدولية من حيث الجودة والنوعية، فإصلاح المؤسسات هو عملية مستمرة تهدف إلى عصرنة القطاع الصناعي بما يتناسب والمطلوب دوليا، ضف إلى هذا تدعيم وتقوية قدرات هياكل الدعم ودعم الصناعات، وعلى المستوى الجزئي فتهدف إلى تحسين القدرات التنافسية للمؤسسة.

الخاتمة

شهدت حقبة الثمانينات والتسعينات تطورات اقتصادية إيجابية من شأنها دفع عجلة التنمية الإقتصادية والنمو بالجزائر، نشير منها إلى أمرين مهمين في رأينا الأول يتمثل في: الإصلاح الإقتصادي والهيكلي الذي تقوم بتنفيذه والثاني في تحسين مناخ الإستثمار مع الإصلاح الإقتصادي بإصدار تشريعات مناسبة لتشجيع الإستثمار وترسيخ الإستقرار المالي وسعر الصرف وبقية الإجراءات التي تساعد على تخفيف القيود وزيادة الإطمئنان أمام الإستثمارات الأجنبية. فقد سارعت الجزائر إلى تبني برامج الإصلاح الإقتصادي بإشراف FMI و BM وجوهر هذه السياسة هو التحرير سواء بالنسبة للتجارة أو الصرف أو الأسعار. وبذلك أعطت الجزائر تعهدات لـ FMI تفوق الإلتزامات المطلوبة منه في نطاق تحرير التجارة مع دخولها للمنظمة العالمية للتجارة وبالتالي فإنها في وضع مريح نسبيا بالنسبة للإلتزامات المفروضة عليها لدخول OMC، ولذلك فإنه يمكن إذا استمرت المشكلات الإقتصادية على ما هي عليه أن تكون آثار اتفاقية " الجات " سلبية نظرا لتدني القدرة التنافسية لإقتصادها خاصة وأن القطاع العام يعاني من كثرة الديون المعدومة واختلال هياكل التمويل وسوء الإدارة، وبالتالي ضعف قدرة المنتجات على منافسة المنتجات المستوردة من الخارج.

بدأ برنامج التصحيح الاقتصادي المنتهج بداية من منتصف التسعينات يعطي نتائجه المرجوة وذلك على الرغم من الاضطرابات الأهلية التي عصفت بالجزائر في المرحلة الأخيرة ومن أهمها نذكر:

- خلال السنوات السابقة لإعادة الجدولة (ما بين 1986 – 1993)، وصلت نسبة خدمة الدين إلى الصادرات (التي تمثل نسبة الصادرات الموجهة لخدمة الدين الخارجي) في المتوسط إلى 70%، لتبدأ في الإنخفاض منذ 1994، بحيث أصبحت تقدر بـ 30% في كل من 1996 و 1997.
- بدأ الإحتياطي في التزايد منذ 1994 بحيث وصل إلى 8 مليار$ في نهاية 1997، والذي كان أقل من 2 مليار $ خلال الثمانية سنوات السابقة لبرنامج الإستقرار. ولم يكن ذلك ناتجا عن أي ارتفاع ملموس في أسعار البترول، ذلك أن متوسط سعر البرميل كان خلال فترة 1994 – 1997 يبلغ 18,7$ أي ما يعادل سعره في الفترة السابقة (1986 – 1993)حيث بلغ البرميل

حينئذ 18,8$. فهذا التحسن في مستوى الإحتياطي كان بطبيعة الحال مدعما بالتمويلات الاستثنائية التي استفادت منها الجزائر خلال هذه الفترة.

- تناقص عجز الخزينة العمومية الذي بلغ في المتوسط 4,7% من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة ما بين 1986 – 1993 ومستواه الأقصى 12,7% من الناتج الإجمالي سنة 1988 ليتحول إلى فائض في سنتي 1996 و 1997.
- انخفاض معدل التضخم سنة 1996 ليصل سنة 1998 إلى الهدف الذي كان محددا في نهاية البرنامج وهو 5% وذلك بالمقارنة مع القدرات السابقة والذي تجاوز فيها معدل التضخم 20% خلال خمس سنوات متتالية (من 1991 إلى 1995).
- تسجيل معدل موجب للنمو الناتج المحلي الإجمالي ابتداءا من 1995، إذ بلغ متوسطه 3,4% خلال الأربع سنوات التي استغرقها البرنامج، وذلك بالمقارنة مع فترة الثمانية السنوات السابقة (86 – 1993) حيث كان في المتوسط سلبيا (- 0,5%).

فكل هذه الأرقام تثبت وبشكل واضح أن البرنامج قد حقق الأهداف المنشودة وأن المقاييس الاساسية للإقتصاد الكلي قد صححت:

1. استعادة التوازنات المالية الداخلية
2. واستعادة التوازنات المالية الخارجية

وفي هذا الصدد يقدم السيد المحافظ لبنك الجزائر بملاحظة أساسية أمام المجلس الشعبي الوطني وهي[1]: " **إن استقرار الإطار الإقتصادي الكلي ليس غاية في حد ذاته، إنه نتيجة معتبرة. غير أنه لا يمثل سوى قاعدة لهدف أكثر طموحا، هو الانتعاش الإقتصادي، بعبارة أخرى، فهو شرط ضروري ولكنه غير كاف، إنه خطوة نحو هدف النمو والتشغيل".**

بعد أن كان متوسط سعر برميل البترول في 1997 يبلغ 19,5$ انخفض في 1998 ليبلغ في السداسي الأول 16$ في المتوسط وازدادت حدة هذا الانخفاض في السداسي الثاني ليبلغ 11,9$ في المتوسط، وهكذا، عكست ميزانية الدولة هذا الانخفاض بحيث بلغت قيمة العجز الكلي 108 مليار دج، أي ما يعادل 3,9% من الناتج المحلي الإجمالي.

الخاتمة

إن الأثر السلبي لانخفاض سعر البترول على المالية العامة قد ازداد حدة خلال السداسي الأول من عام 1999، ولكن نتيجة الإرتفاع الملحوظ في سعر البترول في السداسي الثاني من 1999 ليبلغ 23$ للبرميل، سجلت الوضعية المالية للخزينة العمومية تحسنا في الثلاثي الرابع لهذه السنة بحيث بلغ عجز الخزينة 0,5% أي أقل من المستوى الذي بلغه في 1998 وأقل من المستوى المتوقع في قانون المالية (وهو 2,4%).

بعد تدهور الوضعية المالية في سنة 1998، والذي تم كبحه بفضل الصرامة المتبعة فيما يتعلق بتسيير النفقات العمومية وبفضل تحسن أسعار البترول، فإن تأكد تحسن الظروف الخاصة بالجباية البترولية منذ بداية 2000، يترجم بفائض هام في وضعية عمليات الخزينة العمومية وهذا بدء من السداسي الأول العام 2000، وفي إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2000 وضعت ميزانية الدولة بعد ذلك، على أساس سعر 19$ للبرميل وبما أن السعر المتوسط كان أعلى من ذلك (28,3$ للبرميل خلال الأشهر 9 الأولى من سنة 2000)، فإن الزيادة الجبائية البترولية الناتجة عن الفارق بين السعر المرجعي والسعر المتوسط المسجل، تغذي صندوق ضبط الإيرادات (Le fonds de régulation des recettes budgétaires).

أثر سياسة الاصلاح على القطـاع الصناعي الجزائـري

في أعقاب أربع سنوات من تطبيق برامج التكيف الهيكلي التي وصفت نتائجها الإقتصادية الكلية بأنها نتائج استثنائية يبدو من المفيد أن نتساءل عن آثارها الإقتصادية وعن قدرة برامج هذا الإصلاح على توفير الظروف لنمو دائم، وعن آثاره على قطاع الصناعة.

فقد أصيبت القطاعات الاقتصادية المختلفة بانكماش ولكن بدرجات متفاوتة، والقطاع الأكثر تضررا من غيره هو بدون نزاع القطاع الصناعي والذي يبرز من خلال عدة مؤشرات منها نذكر مثلا **الانتاج الصناعي** الذي هبط مؤشره بأكثر من 11 نقطة بين 1994 و1997. وأكثر المؤسسات الصناعية تضررت بالانكماش هي الصناعات المعملية التي تشكل هيكل الإنتاج العصري إذ أن إنتاجها هبط بما يقارب 21 نقطة فيما بين التاريخين المذكورين وبالمقابل، نرى أن الصناعات

الخاتمة

الوحيدة التي شهدت نموا مطردا هي فروع الطاقة والمحروقات، كما أن فرع مواد البناء سجل نموا في الإنتاج ولو بدرجة أقل من الفروع السابق ذكرها.

نلاحظ في مجموع الصناعات المعملية تطورات تختلف باختلاف الفروع، وإذا ما استثنينا صناعة المواد التي سجل إنتاجها نقطتين خلال الفترة، وجدنا أن الصناعات الأخرى منيت بانحطاط محسوس.

وأكثر الصناعات تضررا بالانحسار هي الصناعات التي تهم شغل الجلود والمنسوجات وربما كان السبب في ذلك ما تواجهه هذه الصناعات من منافسة منذ بضع سنوات من خلال انفتاح أكثر للسوق على رؤوس الأموال الخاصة الوطنية ونشاط القطاع غير الرسمي وتوسعه واستنادا إلى سنة 1998 هبط مؤشر إنتاج الجلود والأحذية بما قدره 53 نقطة، ولم يعد هذا المؤشر في سنة 1997 سوى 23,7 أما ما يتعلق بالمنسوجات وصناعة الخشب فإن التراجع فيها حديث النشأة ولكنه بالضخامة نفسها إذا ما اعتبرنا فترة 1994 – 1997.

ويبدو أن الصناعات الغذائية كانت أكثر صلابة ومقاومة للأزمة ولو أن تراجع الإنتاج فيها كان نسبيا بين 1994 و 1997 إذ انتاجها هبط بثلاث عشر (13) نقطة وشهدت الصناعات الكيماوية تطورا مماثلا نسبيا ولو أن انحطاطها أشد بروزا خلال السنوات الأخيرة.

وكانت الصناعات الحديدية والمعدنية والميكانيكية والكهربائية والكترونية التي تشكل النواة المركزية لأي منظومة صناعية متضررة كذلك بالغ التضرر بالأزمة. فقد انخفض إنتاجها بنسبة 50% فيما بين 1984 و 1997 وكان الإنحطاط فيها أكثر ظهورا فيما بين 1994 و 1997، وهي الفترة المشمولة بالتصحيح الهيكلي بنسبة 30% طول السنوات الثلاث.

وكان من نتائج هذا الإنخفاض في الإنتاج بطالة جزء كبير في أداة الإنتاج ومن المفارقة أن نرغب في وضع حد لإقتصاد المديونية الذي هو الهدف الرئيسي لبرنامج التصحيح الهيكلي عن طريق الإيقاف الجزئي لأداة الإنتاج.

كان هبوط معدلات استخدام قدرات الإنتاج عاما، والنزوعات الإنخفاضية تنصب بصورة كاملة على أدوات الإنتاج وقد شمل ذلك بالترتيب صناعات الخشب والنسيج والصناعات الحديدية والمعدنية والميكانيكية والإلكترونية.

الخاتمة

التوصيات:

تطبيق نظام اقتصاد السوق في الجزائر يتطلب تحقيق عدة شروط من أهمها تحرير التجارة الخارجية، تحرير الأسعار، صرامة الميزانية، تشجيع الاستثمار، الخوصصة وغيرها، وعليه:

- لا بد من وضع إستراتيجية شاملة للتصدير تمس كل القطاعات للقدرة على خوض معركة المنافسة الدولية، من خلال إعادة تخصيص الموارد اللازمة للصناعات التي تتوفر لديها القدرة على المنافسة حاليا ولا توجد لديها إمكانيات.
- نظراً لضعف البيانات عن عمليات المشاريع العامة وعن التدفقات المالية بين المشاريع والحكومة – بما فيها التدفقات شبه المالية- ، وهي غالباً ما تكون غير دقيقة . فهناك حاجة حقيقة لتحسينات في هذا المجال، بل وحتى إمكانية استخدام مؤشرات كمية لمراقبة عملية تطور الخوصصة فيها ودرجة انتقالها الى اقتصاد السوق.
- ضرورة استكمال الأطر التشريعية والمؤسساتية قبل البدء بعملية الخوصصة منعاً من استحواذ مجموعة معينة من أفراد المجتمع ذوو المقدرة المالية العالية، أو بعض المؤسسات الخاصة على المؤسسات العامة التي سيتم تخصيصها والتحكم بأسعار البيع بما لا يتلاءم مع القيمة الحقيقية لأصول وموجودات تلك المنشآت مما يؤدي الى رفع تكلفة الخوصصة على خزينة الدولة.
- تحديد فلسفة اجتماعية لعملية الخوصصة المقترحة، بما ينسجم مع توسيع قاعدة الملكية الخاصة لأغلب أفراد المجتمع، وتعزيز إحساسهم بأن عملية الخوصصة هي ليست لسلب الاموال العامة والاستيلاء عليها من قبل فئة قليلة في المجتمع بل يمكن أن تكون لتعزيز مبدأ يمكن تسميته برأسمالية الشعب.
- إن الوضعية الحالية التي يتميز بها الاقتصادي الوطني تتطلب حاولا محددة بواسطة استعمال قدرات صناعية لم تستغل، وبعث الطلب عن طريق المشاريع الكبرى، وإقامة مختلف أجهزة دعم الإنعاش.

الخاتمة

- زيادة على انتشار الفقر والمخاطر التي تهدد عالم الشغل، وتفاقم أزمة السكن كلها عوامل تتطلب بدورها حلولا وإصلاحا جذريا وخاصة أجهزة التكفل مع الترقية ضمان اجتماعي وطني كهدف أساسي.
- ضرورة إعداد سياسة اقتصادية شاملة ومتكاملة لتتضمن هذه السياسة المحاور الخاصة بالتنمية والأولويات التى تسمح بالاحتفاظ بالنسيج الصناعي الحالي.
- مواصلة عملية تكييف البرامج والإجراءات المتخذة من أجل إنعاش نشاطات قطاع الزراعة بهدف الوصول إلى تنمية اقتصادية دائمة و متوازنة.
- وعلى مستوى الإطار العام للتحليل يبدوا أنه من الضروري أن تستند التصورات في مجال السياسة الإقتصادية إلى رؤية واضحة حول التطورات الاقتصادية الدولية، إعادة الانتشار الصناعي، وأثارها المتوقعة على الإقتصاد الوطني، وأخيرا تقييم مختلف اتفاقات الشراكة التي أقامتهاالجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع بالعربية:

الكتب:

1) أحمد جمال الدين موسى، الآثار الاقتصادية والقانونية والاجتماعية المترتبة على خصخصة وحدات قطاع الأعمال العام،14-21 آذار 2003

2) آدم مهدي أحمد، الخصخصة في الدول النامية، الشركة العالمية للطباعة والنشر، القاهرة، 2001

3) د. اكرام عبد العزيز، الاصلاح المالي بين نهج صندوق النقد الدولي والخيارات البديلة، بيت الحكمة، بغداد، 2002.

4) السيد أحمد عبد الخالق، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص بين التنظير والواقع، دار النهضة العربية، القاهرة،1993

5) المرسي السيد حجازي، الخصخصة إعادة ترتيب دور الدولة ودور القطاع الخاص، الدار الجامعية، الإسكندرية، (د.ت)

6) إيهاب الدسوقي، التخصيصية والإصلاح الاقتصادي في الدول النامية، دار النهضة العربية،1995

7) جلال أمين : نظرية التنمية علم أم مذهب، في :مركز دراسات الوحدة العربية، (طاهر حمدي كنعان وآخرون .هموم اقتصادية عربية :التنمية– التكامل – النفط العولمة)، الطبعة 2 ، 2005

8) رابح رتيب، مستقبل الخصخصة، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد5 ، المجلد1 ، القاهرة،1997

9) رحماني عادل، أكلي مراد ، دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية، الطبعة 1997

10) رفعت لقوشة، قراءة إستراتيجية لحركة الخوصصة، (د.ت)، القاهرة

11) د. رمزي زكي، الاقتصاد العربي تحت الحصار، دراسات في الازمة الاقتصادية العالمية وتأثيراتها على الاقتصاد العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 1989.

12) د. رمزي زكي، ازمة القروض الدولية، الدار المصرية للكتب، القاهرة، 1984.

13) رمزي سلامة، التجربة البريطانية في الخوصصة،1992

14) زكريا الدوري و د.يسري السامرائي- "البنوك المركزية والسياسات النقدية"- دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع- عمان- طبعة2006.

15) د. سالم توفيق النجفي، سياسات التثبيت الاقتصادي والتكييف الهيكلي وأثرها في التكامل الاقتصادي العربي، مراجعة : حميد الجميلي، الطبعة الأولى، بيت الحكمة، بغداد، 2002.

16) د. سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية، الكتاب الثاني، الطبعة الأولى، الكويت، شركة كاظمه للنشر والتوزيع، 1982.

17) ستيف.ه .هانكي، تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص، ترجمة محمد مصطفى غنيم، دار الشروق، القاهرة، ط1،1990

18) سعيد النجار، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية في البلاد العربية، صندوق النقد العربي،1988

19) سلوى سليمان، السياسة الإقتصادية، وكالة المطبوعات، الطبعة الأولى، الكويت، 1973.

20) شاكر القزويني ،محاضرات في إقتصاد البنوك ، الدار الجامعية 1988

21) ضياء مجيد الموسوي، الخصخصة والتصحيحات الهيكلية :آراء واتجاهات، ديوان للمطبوعات الجامعية، ط3 ، الجزائر،2005

22) عبد المجيد قدّي- "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلّيّة- دراسة تحليلية تقييمية"- ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر- الطبعة الثانية 2005.

23) عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي)، سلسلة الدراسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003.

24) عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون طبعة.

25) فاطمة مصحب لفتة،" تقويم عملية الخصخصة في بعض البلدان العربية "رسالة ماجستير، جامعة القادسية، 2003

26) كمال أمين الوصّال و محمود يونس- "اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية"- الدّار الجامعية للنشر- الإسكندرية- طبعة 2004.

27) ماري فرانس ليبريتو، صندوق النقد الدولي وبلدان العالم الثالث، ترجمة : د. هشام متولي، دار طلاس، دمشق، 1993.

28) محسن أحمد الخضري، الخصخصة منهج اقتصادي متكامل لإدارة عمليات التحول إلى القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة،1993

29) محمد الناشد، التجارة الخارجية والداخلية -ماهيتها وتخطيطها، السنة الرابعة، منشورات جامعة حلب،1988 .

30) محمد حسن بهلول: تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.

31) محمد صالح الحناوي، الخوصصة بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية،1995

32) محمود صبحي، الخصخصة :المشكلات والحلول، جامعة عين شمس، القاهرة، ط2 ،1999

33) محمود عبد الفضيل، برامج الاصلاح الاقتصادي الهيكلي في مصر والمغرب بين المأمول والمتوقع، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، الطبعة الأولى، بيروت، 1994.

34) مروان عطون، أسعار صرف العملات، أزمات العملات في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الهدى، الجزائر.

35) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة 1، 1998

الرسائل والأطروحات:

36) بربري محمد أمين، " سياسة التحرير التدريجي للدينار وانعكاساتها على تطور وضعية عناصر ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة1990 -2003"، مذكرة ماجستير علوم اقتصادية جامعة الشلف، سنة 2006.

37) بوعلام الله دليلة، فرقاني سليمة، السياسة المالية ودورها في ضبط التضخم مذآرة تخرج، تخصص مالية، جامعية المدية، دفعة2004

38) جليل كامل غيدان، قياس اثر برامج الاصلاح الاقتصادي على الفجوة الغذائية في الوطن العربي (مصر، الاردن حالة دراسية)، اطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، 2007.

39) دحمان بن عبد الفتاح –" محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف لـ FMI- دراسة حالة الجزائر"- رسالة ماجستير.

40) دراوسي مسعود: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر،2006

41) صافي عبد القادر ، إشكالية خوصصة القطاع العام في الجزائر ، رسالة ماجستير ،سنة1995

42) طيبة عبد العزيز و بلعزوز بن علي- " السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة 1990- 2006"- جامعة الشلف.

43) د.عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات تقنية و تطبيقات، جامعة منتوري قسنطينة،2000.

44) عبده محمد فاضل الربيعي، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدول النامية، أطروحة دكتوراه، مدبولي،2004

45) مظفر حسني علي، التكييف الاقتصادي وأثره في التجارة الخارجية لدول نامية اطروحة دكتوراة غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، 1999.

46) منصور محمد الشريف، التجارة الخارجية الجزائرية :دراسة تحليلية لتطور هيكل مبادلاتها 1971 - 1996، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة،1998 .

المجلات:

47) د. احمد عباس الوزان، د. مظفر حسني علي، ادارة سعر الصرف في العراق، دراسة تقويمية في عوامل تحسين قيمة الدينار العراقي، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، كلية الادارة والاقتصاد، عدد4، بغداد، 2007.

48) السياسة الضريبية والتكييف والتثبيت، مجلة التمويل والتنمية، ايلول، 1988.

49) د. بالقاسم العباس، سياسات اسعار الصرف، مجلة جسر التنمية، الكويت، العدد 23، 2003.

50) بيتر هلبير، الفقراء وبرامج التكييف التي يدعمها الصندوق، مجلة التمويل والتنمية، حزيران، 1988.

51) دين دي روزا وجوشوا غرين، " انخفاض المتزامن لأسعار العملة، هل يضر بالصادرات من إفريقيا جنوب الصحراء ؟" ، مجلة التمويل والتنمية، مارس. 1991 .

52) شريف لطفي " حماية المستهلك في اقتصاد السوق"، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 425،1991

53) فيتو تانزي، السياسة المالية والنمو وبرامج التثبيت، مجلة التمويل والتنمية، حزيران، 1987.

54) مايو ابليجير وادريان شيستي، بعض دروس برامج التثبيت (المبدعة) مجلة التمويل والتنمية، 1989.

55) مبارك بوعرشة- "السياسة النقدية وآثار تخفيض العملة الوطنية"- مجلة العلوم الإنسانية- قسنطينة- عدد 02 سنة 1999.

56) مجلة " إدارة المفهوم الجديد لدور الدولة " ، العدد 22 ، الجزء الثاني ، المدرسة الوطنية للإدارة، سنة2001 .

57) معمر داوود: وضعية ومراحل تسيير المؤسسات العمومية في الجزائر، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 13، ديسمبر 2005،

58) مولود حشمان، " محددات الأجر في الجزائر: دراسة اقتصادية قياسية" رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2000

59) نادي الدراسات الاقتصادية الجزائرية- "مسار السياسة النقدية في ظل تحول الاقتصاد الجزائري".

60) هالة حلمي السعيد، الآثار الاقتصادية لبرنامج الخوصصة في الدول النامية، دراسة بحثية حول صندوق التنمية العربية، بحوث جامعة المنصورة

الندوات والملتقيات:

61) د .بشير حمدوش،" التجربة المغربية في إدارة سعر الصرف "في ندوة لصندوق النقد العربي بعنوان "نظم سياسات أسعار الصرف"، تحرير :علي توفيق الصادق، علي احمد بلبل، محمد مصطفى عمران، أبو ظبي،2002 .

62) شلبي نعيمة، محاضرات في نظريات وسياسات المالية، تخصص نقدية، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس -المدية، الدفعة2007

(63

64) نذير عبد الرزاق: خلق المزايا التنافسية في ظل التوجهات الإدارية الجديدة، الملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعال في المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 03-04 / 05 /2005.

القوانين والمراسيم:

65) الجريدة الرسمية رقم 64 لسنة 1993، المتعلقة بقانون ترقية الإستثمار.

66) الجريدة الرسمية رقم 9 لسنة 1995 والمتعلقة بالمنافسة.

67) الجريدة الرسمية رقم 47 لسنة 2001 والمتعلقة بتطوير الإستثمار.

68) المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994، المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها ومتابعتها.

69) مقتضيات قانون رقم 78-12 ل05 أوت 1978 الخاص بالقانون الأساسي العام للعامل ونصوصه التطبيقية؛

70) المرسوم رقم 66-133 الخاص بالوظيف العمومي؛

71) مقتضيات قانون رقم 71-74 ل16 نوفمبر 1971 الخاص بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات

72) مرسوم 71-75 ل16 نوفمبر 1971 المسير لعلاقات العمل في القطاع الخاص

73) المادة 13 الجريدة الرسمية، قانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، العدد 16.

74) المادة 19 من الجريدة الرسمية قانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، العدد 16.

75) قانون 90\10 المؤرخ في 14\04\1990 المتعلق النقد والقرض.

76) قانون 88-01 المادة رقم 05.

77) المادة 622 من القانون التجاري الجزائري.

78) المادة 12 من القانون 18-01 المؤرخ في 88/01/12، الجريدة الرسمية.

79) المادة 12 من المرسوم المؤرخ في 95/09/27، الجريدة الرسمية، عدد 55

المراجع باللغة الأجنبية:

80) Abdelhak Lamiri : Gérer l'entreprise Algérienne en économie de marché

81) A.Blaalim :L'économie Algérienne OP

82) A. BOYER, L'essentiel de la gestion, édition d'organisation, Paris, 1995

83) A. Hiouani, " le marché interbancaire des changes en algerie ", média-bank, n°24 juin-juillet 1996.

84) AREZKI IGHEMAT : le marche du Travail en Algérie, C.E.R.P.E.Q, Alger, 1992

85) Benissad , Hocine , La réforme économique en Algérie ,) 2ème édition 1991

86) C. BUSSENAULT et M. PRETET, Economie et gestion de l'entreprise, Vuibert, 1995

87) Ferfera, Yassine et Arabi Mohamed; « Réformes économiques et gestion de la rémunération au sein de l'entreprise publique algérienne », Cahiers du CREAD n°49, *3ème trimestre 1999, publié sur CD-ROM*

88) F. Z. OUFRIHA et A. DJEFLAT : Industrialisation et Transfert de Technologie dans les P. V. D- le cas de l'Algérie- O. P. U, Alger, 1986

89) GUECHI. D. EDDINE: Essai d'évaluation de l'effet des P.A.S sur les conditions Macro- Economiques des pays Maghrébins, les cahiers du CREAD, N°01, 2000

90) J. M. AURIAC, A. CAVAGNOL et les autres, Economie d'entreprise, Edition Casteilla, Paris, 1995

91) La banque d'Algérie, " La convertibilité du dinar ", média bank, août/ septembre 1996, n°53

92) LASARY, Comptabilité analytique, Imprimerie Es-Salem, Alger, 2001

93) M. MEDJKOUNE : Ajustement Structurel, emploi et chaumage en Algérie, les cahiers du CREAD, N°46, 1998

94) Marie Delaplace - « Monnaie et Financement de l'économie » - édition DUNOD – Paris.

95) Med E. BENISSAD: L'Ajustement structurel, objectifs et expériences, ALIM- ed, Alger, 1994

96) **Michel JURA**: Techniques financières internationales, Dunod, Paris, 1999.

97) Nachida M Bouzidi: 5 essais sur l'ouverture de l'économie algérienne, ed- Enag alger,1998

98) Patrick Plane, Privatization and economic growth, refection and observations, Springer, 1997
99) P. D. GAGNON, G. SAVARD et les autres, l'Entreprise, Edition Gaetan Morin, CANADA, 2éme édition,2000
100) Peter j.quirk, " quel régime de change pour ancrer l'inflation ", revue du finances et développement, mars 1996
101) Philippe GUILLOT , Les règlements des échanges internationaux IUFM1999 voir:

www. Reunion. Iufm. Fr/ dep/ sciences 20% Economiques 20٪ et 20٪ socialrs /livers. html.

102) P. ZERMATI, Pratique de la gestion des stocks, Dunod, Paris, 2001
103) P. BARANGER et les autres, Gestion : les fonctions de l'entreprise, Edition Vuibert, Paris, 1998, 2e édition
104) Rabah BATAHAR , LA PRIVATISATION ,bureau etude engeneering Financier et management ,1993
105) Rachid Boudjemaa : Etatisme(s) et Reforme(s) dans le tiers monde: les Termes d'un contrat Social, les cahiers du CREAD N° 01, 2003
106) R. BRENNEMANN et S. SEPARI, Economie d'entreprise ; Edition Dunod, Paris ; 2001
107) YOUCEF DEBOUB, le nouveau mécanisme économique en algerie, OPU, 1993

108) Y. Deboub: Régulation des investissements dans le secteur d'état industriel et réforme économique, Algérie OP
109) www.caci.com.dz/U.E/association-UE.htm.
110) http://arwikipedia.org/wiki
- محمد شريف بشير،" الخصخصة اتجاهات ودروس مستفادة" 2001/02/15.
111) WWW. Islamon Line,net Arabic/economic/2001/2/article5